

Cour  
Pénale  
Internationale



المحكمة الجنائية الدولية

International  
Criminal  
Court

رقم: ICC-02/05-01/20

الأصل: الانكليزية

التاريخ: 11 نيسان/أبريل 2023

المؤلفة من:  
القاضية جوانا كورنر، رئيسة  
القاضية رين ألابيني-غانسو  
القاضية ألثيا فيوليت أليكسيس-ويندسور  
الحالة في دارفور، السودان

قضية  
المدعي العام ضد علي محمد علي عبد الرحمن  
("علي كوشيب")

وثيقة علنية  
صيغة علنية بمعلومات محجوبة من "التصويب الثاني للمذكرة الابتدائية للممثلة القانونية المشتركة  
للمجني عليهم"، 31 آذار/مارس 2023 (ICC-02/05-01/20-914-Conf-Exp)، "5 نيسان/أبريل  
2023  
(ICC-02/05-01/20-914-Conf-Exp-Corr2)

المصدر: الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم

11 نيسان/أبريل 2023

رقم: ICC-02/05-01/20  
ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة

يُخطر بهذه الوثيقة وفقاً للبند 31 من لائحة المحكمة:

مكتب المدعي العام السيد كريم أ. أ. خان السيدة نزهة شميم خان السيد جوليان نيكولز الممثلة القانونية للمجني عليهم السيدة ناتالي فون ويستنهوسن السيد أناند شاه	محامي الدفاع السيد سيريل لاوتشي السيد إيان إدواردز الممثلون القانونيون لطالبي صفة المجني عليهم
المجني عليهم غير الممثلين	طالبو صفة المجني عليهم غير الممثلين (المشاركة/جبر الأضرار)
المكتب العمومي لمحامي المجني عليهم	المكتب العمومي لمحامي للدفاع
ممثلو الدول	أصدقاء المحكمة
قلم المحكمة	

المسجل السيد بيتر لويس	قسم دعم المحامين السيد بيتر فانفيربيكي
وحدة المجني عليهم والشهود	قسم الاحتجاز
قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم السيد فيليب أمباخ	جهات أخرى

"أثر النزاع في غرب دارفور على مجتمع الفور اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وحتى عاطفياً ونفسياً. [...] وفقد مجتمع الفور كل موارده. وحتى الحقول والأراضي الزراعية دُمرت. واضطر الناس إلى مغادرة مناطقهم، و[...] ما زالوا يعيشون في مخيمات النازحين، وأحياناً في مخيمات خارج البلد. [...] لن نستطيع أبداً الحديث عن موارد رزقهم. ودُمرت مؤسساتهم التعليمية. ودُمرت تجارتهم ودورة الحياة بأكملها دمرت. ولم يبق لهم شيء!"

\*\* \* تصل وصلات المحاضر بأحدث نسخة من المحاضر. وفي حالة إصدار المزيد من الإصدارات المحدث (على سبيل المثال "CT" التي تحل محل "ET"، أو "CT2" التي تحل محل "CT")، لن تشتغل الوصلة بعنذ.

11 نيسان/أبريل 2023

رقم: ICC-02/05-01/20  
ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة

## P-0020، عضو في مجتمع الفور، [معلومات محجوبة]

"الجرائم التي ارتكبت شنيعة، وهذا هو السبب في أن المجني عليهم يحتاجون إلى أن يرووا العدالة تتحقق. ومن المهم جداً أن نتواصل مع المجني عليهم ونستمع إليهم. فنحن نحتاج إلى أن نعرف قصصهم. ونحتاج إلى أن نعرف ما يقولونه عن قتل أفراد أسرهم، ومن شردهم، ومن أخذ ممتلكاتهم، ومن استولى على ماشيتهم إنها جريمة شديدة الخطورة ولا يمكن لشخص واحد، ولا حتى مائة شخص، أن يفياها حقها من الوصف. وهذا هو السبب الذي يجعلني أوصي بضرورة أن يحاكم العالم المجرمين وعلينا أن نخبر المجني عليهم ونظهر لهم أن هناك عدالة في هذه الدنيا. العالم - العالم بأسره يلزمه أن يهب لمساعدة هؤلاء الناس على استعادة حياتهم"<sup>12</sup>.

الشاهد-المجني عليه المزدوج الصفة P-0877، ناج من الاحتجاز في مكجر ونازح داخلي طويل الأجل

## أولاً- مقدمة

- 1- تقدم الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم، بالنيابة عن الأفراد البالغ مجموعهم 489 فرداً والذين قبلوا للمشاركة بصفتهم مجنياً عليهم في الإجراءات المتعلقة بقضية عبد الرحمن، هذه المذكرة الابتدائية وفقاً لتوجيهات الدائرة<sup>3</sup>.
- 2- والغرض من هذه المذكرة الابتدائية هو تعريف الدائرة الابتدائية الأولى والأطراف والجمهور بهوية هؤلاء المجني عليهم المشاركين البالغ عددهم 489 مجنياً عليه، وعيشهم قبل نشوب النزاع في دارفور في الفترة 2003-2005 وما بعدها. وهم لا يمثلون سوى قطرة في بحر من مئات الآلاف (إن لم يكن الملايين) من الأفراد الذين هم حتى الآن ضحايا لهذا النزاع<sup>4</sup>، إضافة إلى استمرار العنف وحالة عدم الاستقرار التي نشأت عنه. غير أنه وإن كان ينبغي أن يُنظر إلى كل مجني عليه بصفته الفردية وأن يُراعى ويُحترم، فإن حياة وتجارب هؤلاء المجني عليهم المشاركين البالغ عددهم 489 تمثل حياة وتجارب أسرهم وأصدقائهم في دارفور والمجتمع

<sup>1</sup> ICC-02/05-01/20-T-041-CONF-ENG CT، الصفحة 77، الأسطر 11-12، 16-17، الصفحة 78، السطران 19-20، الصفحة 78، السطر 24 إلى الصفحة 79، السطر 2.

<sup>2</sup> ICC-02/05-01/20-T-041-CONF-ENG CT، الصفحة 70، السطر 24 إلى الصفحة 71، السطر 7.

<sup>3</sup> التوجيهات الثانية بشأن سير الإجراءات، 15 كانون الأول/ديسمبر 2022، ICC-02/05-01/20-836، الفقرة 15.

<sup>4</sup> انظر DAR-OTP-0220-1623، الفقرات 145-147، 154-156 (تناقش تقديرات المدنيين الذين نجمت وفاتهم مباشرة عن نزاع 2003-2005، كما تناقش نزوح أكثر من مليوني مدني).

الدار فوري الأوسع نطاقاً، الذين كانوا ضحايا للجرائم ذاتها أو لجرائم مماثلة يُزعم أنها راتكبت في المقام الأول في حق السكان الفور.

3- وتتمحور هذه الإجراءات الجنائية حول أفعال وسلوك المتهم علي محمد علي عبد الرحمن، المعروف أيضاً باسم "علي كوشيب"، فيما يتعلق بالأحداث التي وقعت قبل أكثر من تسعة عشر عاماً في محليتي وادي صالح ومكجر في ولاية غرب دارفور بالسودان.

4- وستبت الدائرة الابتدائية في نهاية المطاف، عملاً بولايتها والإطار القانوني للمحكمة، بحكم كتابي<sup>5</sup> فيما إذا كان قد ثبت، بما لا يدع مجالاً للشك، ما يُنسب للمتهم من مسؤولية عن كل تهمة من التهم المعتمدة<sup>6</sup> البالغ مجموعها 31 تهمة بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية<sup>7</sup>. ومن العناصر الأساسية لهذه العملية القضائية البحث عن الحقيقة<sup>8</sup>.

5- وبمقتضى الإطار القانوني للمحكمة<sup>9</sup>، تتعلق هذه الإجراءات أيضاً بتأثير الأحداث التي هي موضوع هذه الدعوى على المجني عليهم المشاركين، الذين ينتمون في غالبيتهم العظمى إلى جماعة الفور<sup>10</sup>. وللمجني عليهم المشاركين الحق الأساسي في عرض آرائهم وشواغلهم، وفي أن تنظر فيها الدائرة الابتدائية على النحو الواجب أثناء هذه الإجراءات، بطريقة لا تمس أو تتعارض مع حقوق المتهم ومع مقتضيات إجراء محاكمة عادلة ونزيهة<sup>11</sup>.

6- وتهدف هذه المذكرة الابتدائية—بالاقتران مع استجواب الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم للشهود في أثناء مرافعة هيئة الادعاء، والمرافعة الافتتاحية المقررة للممثل القانوني المشترك

<sup>5</sup> نظام روما الأساسي، المادة 74.

<sup>6</sup> النسخة المصوبة من "قرار اعتماد التهم الموجهة ضد علي محمد علي عبد الرحمن ('علي كوشيب')"، 9 تموز/يوليه 2021، ICC-02/05-01/20-433، 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 (النسخة الأصلية بتاريخ 9 تموز/يوليه 2021)، [ICC-02/05-01/20-433-Corr](https://www.iccnv.org/en/press-releases/2021-07-09-icc-02-05-01-20-433-corr).

<sup>7</sup> نظام روما الأساسي، المادة 66 (3).

<sup>8</sup> نظام روما الأساسي، المادة 54 (1) (أ)، 69 (3) ("تكون للمحكمة سلطة تقديم جميع الأدلة التي ترى أنها ضرورية لتقرير الحقيقة").

<sup>9</sup> نظام روما الأساسي، المادة 68 (3).

<sup>10</sup> حتى الآن، واستناداً إلى المعلومات المتاحة للممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم، فإن اثنين من المجني عليهم المشاركين البالغ مجموعهم 489 مشاركا هم من طائفتين أخريين غير عربيتين - وهما الزغاوة والقمر.

<sup>11</sup> نظام روما الأساسي، المادة 68 (3).

للمجني عليهم واستدعاء شاهد واحد وأربعة من المجني عليهم المشاركين – إلى مساعدة الدائرة على فهم حالة المجني عليهم المشاركين قبل الأحداث المعنية وإبانها وفي السنوات العديدة اللاحقة لها. وحتى ترى الدائرة كيف أثرت الأحداث الكامنة وراء الجرائم موضوع التهم على المجني عليهم المشاركين وأسرههم ومجتمع الفور الأوسع نطاقاً، فإن من المسلم به أن الفهم الكامل لما كان عليه المجني عليهم المشاركون في عامي 2003 و2004، وما هم عليه اليوم في عام 2023، أمر بالغ الأهمية. وأياً كان القرار النهائي الذي تتخذه الدائرة الابتدائية بشأن كل تهمة من التهم، فإن الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم ترى مع كامل الاحترام أن إصدار حكم بموجب المادة 74 من النظام الأساسي ينبغي أن يسعى على النحو الواجب إلى تقييم حالة المجني عليهم المشاركين وظروفهم والاعتراف بها على أكمل وجه ممكن.

7- وبالنظر إلى طبيعة النزاع، فإن الحالة الراهنة للمجني عليهم المشاركين في دارفور، وأيضاً في مخيمات اللاجئين في بلدان أخرى وفي الشتات الأوسع، تجعل من التواصل والتشاور مع المجني عليهم مسعى صعباً على الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم لا يخلو من تحديات، ويفضي في بعض الأحيان إلى نتيجة غير مرضية. غير أن الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم سعت إلى التواصل مع أكبر عدد ممكن في هذه الظروف من المجني عليهم المشاركين وجمع آرائهم وشواغلهم، وإدراج تلك الآراء والشواغل في هذه المذكرة الابتدائية وفي عرض قضية المجني عليهم مستقبلاً. ومن المفهوم جيداً أن كل جهد يُبذل ما هو إلا لمحة مقتضبة عن الواقع المادي والمعنوي لكل فرد تمثله، ولا يمكن في بعض الأحيان أن يكون أكثر من مجرد تفسير حسن النية حقاً.

8- ويهدف الفرع الثالث من المذكرة، الذي يعتمد على الأدلة الموجودة في السجل والمعلومات الواردة من المجني عليهم المشاركين، إلى تيسير فهم بعض العناصر الأساسية لحياة جماعة الفور ومجتمعها في محليتي وادي صالح ومكجر قبل نشوب النزاع. ويقدم الفرع الرابع استعراضاً إحصائياً للمجني عليهم المشاركين البالغ عددهم 489 شخصاً وقت وقوع الأحداث (مثلاً: الأعمل ونوع الجنس والقرى الأصلية) وحالتهم المعيشية الراهنة. ويركز الفرع الخامس على الهجوم

11 نيسان/أبريل 2023

رقم: ICC-02/05-01/20  
ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة

الواسع النطاق أو المنهجي على قرى الفور ومجتمعاتهم المحلية الذي وقع خلال الفترة ذات الصلة بالتهم، وتعليق إجراءات الشرطة والإجراءات القانونية خلال تلك الفترة. وتكتسي هذه الحوادث، التي لم توجّه بشأنها تهم، أهمية خاصة بالنسبة للمجني عليهم المشاركين في الأحداث موضوع التهم التي وقت في مكجر ودليج، من الذين فروا من بيوتهم ومجتمعاتهم المحلية المدمرة، إلا أنهم تعرضوا لمزيد من الاستهداف في أماكن اللجوء التي قصدوها. وتناولت الفروع السادس والسابع والثامن الجرائم المدعى ارتكابها والضرر الفردي والجماعي الناجم عن الحوادث التي لم توجه بشأنها تهم، في قريتي كُدم وبنديسي وفي بلدتي مكجر ودليج، وما حولها. ويقدم الفرع التاسع عينة من آراء وشواغل المجني عليهم المشاركين فيما يتعلق بتوقعاتهم وآمالهم بشأن هذه الإجراءات. ويقدم الفرع العاشر مقدمة موجزة للآراء والشواغل المتوقعة للمجني عليهم الأربعة المشاركين الذين من المقرر أن يمثلوا أمام الدائرة. وتقدم الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم أيضاً، في المرفق ألف من هذه المذكرة، ملخصات عن هذه الآراء والشواغل المتوقعة، لعلم الدائرة والأطراف ولمساعدتهما. كما يقدم الفرع الحادي عشر مقدمة موجزة للشهادة المتوقعة من الشاهدة التي أذنت الدائرة الابتدائية بحضورها خلال مرافعة الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم، مع تقديم موجز لشهادتها المتوقعة في المرفق باء من هذه الوثيقة.

9- وأفادت الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم أيضاً بأن أحد الأهداف المهمة لهذه المذكرة هو تيسير سماع الدائرة الابتدائية، وبالتالي الجمهور، إلى المجني عليهم المشاركين، وأيضاً الشهود، سماعاً مباشراً بألسنتهم، بأدنى حد من الغرلة من جانب الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم وعلى هذا النحو، تتضمن هذه المذكرة، إلى حد كبير، اقتباسات مباشرة من أدلة الشهود ومقاطع من استمارات الطلب المقدمة من المجني عليهم المشاركين.

10- وتؤكد الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم، تماشياً مع الإطار القانوني للمحكمة وتوجيهات الدائرة الابتدائية، أن آراء المجني عليهم المشاركين وشواغلهم، ومحتوى استمارات طلباتهم (ما تُقبَل دليلاً)، ليست دليلاً في هذه الإجراءات ولا يمكن اعتبارها كذلك. ولدى اتباع هذا النهج، لا سيما فيما يتعلق بإدراج فقرات من استمارات الطلب، أخذت الممثلة القانونية المشتركة

للمجني عليهم في الاعتبار أيضاً الظروف الخاصة لهذه الإجراءات، حيث لا يعترض دفاع السيد عبد الرحمن، إلى حد كبير، على جوهر الادعاءات المتعلقة بأساس الجرائم في هذه الإجراءات – أي أن الهجمات المسلحة والأفعال المرتبطة بها وقعت في كُدم وبنديسي في 15 و16 آب/أغسطس 2003، وأن أفراداً من قبيلة الفور احتُجزوا وأسيئت معاملتهم داخل مركز شرطة دليج وما حوله، وفي مركز شرطة مكجر، في الفترة من شباط/فبراير إلى نيسان/أبريل 2004، وأعدم بعضهم في وقت لاحق<sup>12</sup>.

### ثانياً - تصنيف المذكرة الابتدائية واستكمالها

11- تقدّم هذه المذكرة الابتدائية من جانب واحد، لأنها تتضمن معلومات تحدد هوية المجني عليهم المشاركين، وهوية شاهد واحد، وهي معلومات غير متاحة للأطراف. وستقدم الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم أيضاً نسختين من هذه المذكرة، إحداها سرية والأخرى علنية بمعلومات محجوبة.

12- وتتعهد الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم بتقديم نسخ مستكملة من هذه المذكرة الابتدائية – تقتصر على استعراض عدد المجني عليهم المشاركين، والتحليلات الإحصائية في الفرع الرابع – في حال ما إذا قبلت الدائرة إشراك أفراد إضافيين في هذه الإجراءات.

### ثالثاً - شعب الفور: المجتمع والثقافة

<sup>12</sup> انظر، على سبيل المثال، استجواب P-0918، [ICC-02/05-01/20-T-077-CONF-ENG ET](#)، الصفحة 39، الأسطر 24-19 (حيث يطعن في كون الشاهد شاهد شخصاً عرفه باسم علي كشيبي في مواقع مختلفة، لكنه لا ينازع في أدلة الشاهد التي تفيد بوقوع هجوم على كُدم في 15 آب/أغسطس 2003، تم خلاله حرق بيوت ونهب ممتلكات)؛ استجواب P-1073، [ICC-02/05-01/20-T-103-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 23، السطر 21 إلى الصفحة 24، السطر 4 (حيث لا ينازع في أدلة الشاهدة التي تفيد بأنها هي وأختها كانتا ضحيتين للاغتصاب أثناء الهجوم على بنديسي في 15 آب/أغسطس 2003)؛ استجواب P-0907، [ICC-02/05-01/20-T-096-CONF-ENG ET](#)، الصفحة 45، السطر 25، إلى الصفحة 26، السطر 9 (حيث لا يطعن في أدلة الشاهد التي تفيد بحدوث [معلومات محجوبة] عمليات احتجاز وإعدام في دليج)؛ استجواب P-0919، [ICC-02/05-01/20-T-061-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 30، السطران 20-21 (حيث لم ينازع في أدلة الشاهد على [معلومات محجوبة] عمليات الاعتقال والإعدام في مكجر).

13- لا تمثل الإجراءات الجنائية بوجه عام بيئة يمكن في إطارها استكشاف التاريخ والثقافة الدقيقين والمعقدين والمتعددي الطبقات لمجتمع من المجتمعات وتناولهما بأي طريقة شاملة. ومع ذلك، فإن بعض الفهم للخصائص الاجتماعية والثقافية الرئيسة لشعب من الشعوب أو مكان من الأماكن له بلا شك صلة وثيقة بالتقييم السليم للوقائع والظروف الكامنة وراء الإجراءات الجنائية والأدلة المقدمة في أثنائها. ويكتسي هذا الفهم أيضاً أهمية حاسمة في التقدير السليم لأثر الأحداث والجرائم موضوع التهم على المجني عليهم المشاركين. وينطبق هذا بوجه خاص على أنواع الدعاوى التي تُعرض على المحكمة الجنائية الدولية، التي تأتي فيها الجهات الفاعلة في العملية القضائية في كثير من الأحيان من خارج الحالة قيد النظر.

14- وبناء على ذلك، يقتصر هذا الجزء من المذكرة على تحديد بعض الجوانب الرئيسة لحياة جماعات الفور ومجتمعها في محليتي وادي صالح ومكجر، قبل نشوب النزاع في دارفور في عام 2003. وتستند في المقام الأول إلى الأدلة المقدمة في أثناء مرافعة الادعاء وإلى المعلومات والآراء التي تلقتها الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم من المجني عليهم المشاركين.

#### ألف - سلطنة دارفور وشعب الفور

15- حسبما ورد في تقرير الخبير الأستاذ أليكس دي وال، فإن منطقة دارفور في السودان "تأخذ اسمها من سلطنة دارفور السابقة"، التي "تعني 'أرض' أو 'موطن' الفور، في إشارة إلى شعب الفور الذي هيمن على سياسة المنطقة في الحقبة السابقة للاستعمار<sup>13</sup>". ويحيل مصطلح "دار" أيضاً إلى الأراضي المخصصة إدارياً عن طريق منحة الأراضي (أو "الحاكورة")<sup>14</sup> لمختلف المجموعات الإثنية أو "القبائل" داخل سلطنة دارفور، سواء كانت عربية أو غير عربية<sup>15</sup>. ووفقاً للأستاذ دي وال، فإن المناطق التي تضم محليتي وادي صالح ومكجر، حسبما كانت عليه في وقت

<sup>13</sup> [DAR-OTP-0220-1623](#)، الفقرة 5. وفي حين أن حكام سلطنة دارفور "كانوا من أهل الفور، [...] كان رعايا الحكام من شتى الأعراق والقبائل المختلفة، وليس فقط من الفور" ([ICC-02/05-01/20-T-027-ENG ET](#))، الصفحة 37، الأسطر 10-12). "وتمثل حدود دارفور تقريباً الحدود الجغرافية لسلطة آخر حاكم لدار الفور المستقل" ([DAR-OTP-0220-1623](#)) (الفقرة 5).

<sup>14</sup> [ICC-02/05-01/20-T-028-ENG ET](#)، الصفحة 33، الأسطر 14-16.

<sup>15</sup> [ICC-02/05-01/20-T-028-ENG ET](#)، الصفحة 32، الأسطر 5-20.



النزاع، كانت جزءاً من "الدور" التاريخية لشعب الفور<sup>16</sup>. وأوضح P-0651، على سبيل المثال، أنه: "وفقاً للتقسيم الإداري القبلي القديم، تألف وادي صالح من أربعة حواكير مع شرتاي، وهو زعيم قبلي لدى الفور، مسؤول عن كل حاكورة<sup>17</sup>."

16- وجواباً على سؤال من الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم، وصف الأستاذ دي وال الخصائص الأساسية لمجتمع الفور التاريخي على النحو التالي:

الفور -- ما تشترك فيه هذه المجموعات هو لغة الفور، وهي تقليد من التقدير لـ [...] مجموعة من القيم المرتبطة بالسلطنة التاريخية، والارتباط القوي جداً بالأرض، والإحساس بأن هويتهم مرتبطة ارتباطاً وثيقاً جداً بسيطرتهم على الأرض. وهذا لا يعني أنهم يسيطرون -- أنهم يريدون استبعاد الآخرين من الأرض. لديهم تقاليد عريقة في الترحيب [...] بالغرباء الذين يسمحون لهم بالاستقرار، والذين يصبحون، مع مرور الأجيال، جزءاً من المجتمع ومن الفور. وبطبيعة الحال، الترحيب بالبدو أيضاً. لذا فهي [...] مجموعة من القيم [...] إلى جانب الثقافة واللغة والصلة الوثيقة بالماضي التاريخي<sup>18</sup>.

17- وفيما يتعلق بسلطنة دارفور التاريخية، وأهميتها لشعب الفور الحالي، ذكر الشاهد-المجني عليه المزدوج الصفة P-0907 (a/25134/21): "عندما كنت صغيراً كنت أذهب إلى الوادي، [...] لأخذ ماشيتنا إلى هناك، واعتدنا لقاء كبار السن الذين كانوا يروون لنا قصصاً من تاريخنا. كانوا يقولون لنا إن علي دينار (آخر سلطان في دارفور) قُتل هنا<sup>19</sup>". كما ذكر P-0671<sup>20</sup>، الذي كان يبلغ من العمر نحو سبعة عشر عاماً في بداية النزاع، أن والديه حدثاه عن السلطان علي دينار، غير "أننا لم نجد تاريخ أسلافنا في كتب المقررات الدراسية" في المدرسة، التي "روت لنا [...] تاريخاً مختلفاً<sup>21</sup>". وأوضح P-0119، وهو يتحدث عن تاريخ دارفور، أن علي دينار "كان رجلاً عادلاً

<sup>16</sup> [ICC-02/05-01/20-T-028-ENG ET](#)، الصفحة 32، السطر 25، الصفحة 33، الأسطر 10-20.

<sup>17</sup> [DAR-OTP-0205-0015-R02](#)، الفقرة 14.

<sup>18</sup> [ICC-02/05-01/20-T-028-ENG ET](#)، الصفحة 21، السطر 17، إلى الصفحة 22، السطر 1.

<sup>19</sup> [ICC-02/05-01/20-T-095-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 7، الأسطر 4-6.

<sup>20</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10479/22).

<sup>21</sup> [ICC-02/05-01/20-T-098-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 80، الأسطر 14 إلى 21.

وكانت جميع القبائل تطيعه<sup>22</sup>. " ولاحظ [معلومات محجوبة] أن [معلومات محجوبة] فورغو (إلى الشرق من قارسيللا) "كانت معروفة جيداً باسم مقبرة السلطان علي دينار<sup>23</sup>. "

18- وهناك مثال أحدث على تقاليد الفور المتعلقة بالترحيب بالأجانب، حسبما ذكره الأستاذ دي وال، جرى في عام 1982. ويذكر P-0119، [معلومات محجوبة]:

دفع جفاف شديد في عام 1982 الكثير من الرعاة في المناطق المحيطة والبلدان المجاورة؛ من مالي وتشد وجمهورية أفريقيا الوسطى والنيجر إلى المناطق الخصبة في قارسيللا وزانجي وكاس في دارفور. وكان سكان دارفور معروفين دائماً بكرم الضيافة، وعندما أراد العديد من هؤلاء الرعاة الاستقرار في المنطقة، أعطاهم قادة مجتمع الفور نوعاً خاصاً من الحاكورة، وهو الحق في استخدام الأرض للزراعة والرعي، دون امتلاكها<sup>24</sup>.

19- وقدم [معلومات محجوبة] منظوراً حول كيفية تأثير النزاع وعواقبه على نظرة جيل شباب الفور إلى هذه التقاليد الترحيبية:

الفور بطبيعتهم مسالمون، إنهم أبناء البلد، وأهل دارفور. ورغم أن [...] جميع الناس هناك هم سكان دارفور، [...] من المعروف أن الفور هم السكان الرئيسيون [...]. وأن دارفور أرضهم. وهم أناس طيبون، ومضيفون، ويرحبون بكل ضيف يقدم أرضهم. وكان هذا حالهم وطبعهم الطيب في ذلك الوقت. لكن اليوم، تغير هذا الطبع الطيب بطبيعة الحال. ليست لدينا السمات ذاتها. ليس لدى جيل الشباب السمات ذاتها التي يتحلى بها آباؤهم عندما يتعلق الأمر بالترحيب بالآخرين أو قبولهم لأنهم يعتقدون أن ترحيب شيوخهم بالجميع كان خطأ فادحاً، لأنهم تعرضوا في نهاية المطاف إلى الأذى من الأشخاص الذين رحبوا بهم. لذا فإن الجيل الجديد مختلف تماماً عن الجيل القديم<sup>25</sup>.

20- وتعلق شعب الفور وصلته بالأرض (حسبما سيناقتش هذا الأمر أدناه)، كان واضحاً في شهادات العديد من الشهود، الذين تحدثوا عن رغبتهم في العودة إلى موطن أسلافهم. وذكر P-0129<sup>26</sup>، من [معلومات محجوبة] (شمال مكجر)، أن "الذين نزحوا منذ عام 2003، حاولوا العودة

<sup>22</sup> DAR-OTP-0124-0196-R03، الفقرة 44.

<sup>23</sup> [معلومات محجوبة]، الفقرة 11.

<sup>24</sup> DAR-OTP-0124-0196-R03، الفقرة 48.

<sup>25</sup> [معلومات محجوبة]، الصفحة 59، السطر 14 إلى الصفحة 60، السطر 4.

<sup>26</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10237/22).

إلى موطنهم"، لكنهم مُنعوا "ولم تعد لديهم أي أراضٍ يحرثونها ويحصدونها"<sup>27</sup>. وأُعرب الشاهد- المجني عليه المزدوج الصفة P-0907 (a/25134/21)، وهو نازح من قرية [معلومات محجوبة]، عن رغبته في أن "يعود اللاجئون إلى مدنهم الأصلية، مدنهم الأم، [...] وأن يعيشوا حياتهم كما كانوا يعيشونها من قبل"<sup>28</sup>. وقال [معلومات محجوبة]<sup>29</sup>، [معلومات محجوبة]، إن أسرته "لديها مزارع ورثناها عن أجدادنا. لقد كانت ملكنا. وكلما سُئلت، كان بإمكانني العمل فيها"<sup>30</sup>.

21- وأوضح الأستاذ دي وال كذلك أنه يرى أن شعب الفور في دارفور الحديثة يمكن اعتباره مجتمعاً متماسكاً "على المستويات الاجتماعية والسياسية والمجتمعية"<sup>31</sup>، حيث "من النادر جداً لدرجة يصعب تصورها تقريباً في قبيلة الفور - أن يدخل زعماء القبائل في صراع مع بعضهم بعضاً" على الأرض أو غيرها من القضايا<sup>32</sup>.

22- وشعب الفور، شأنه شأن جميع الجماعات الإثنية العديدة في دارفور، شعب مسلم في المقام الأول، دون أي اختلافات كبيرة في ممارسة الدين الإسلامي داخل دارفور<sup>33</sup>. وكما هو مبين في أدلة شهود الادعاء، فإن تعدد الزوجات الأبوي تقليد ثقافي وديني مشترك بين سكان دارفور، وكثيراً ما كانت أحجام الأسر كبيرة<sup>34</sup>. وبالمثل، فإن أعراف التسمية لدى كل من قبيلة الفور والقبائل العربية في دارفور كانت أبوية<sup>35</sup>. ويعتبر تقريباً جميع المجني عليهم المشاركين لغة الفور لغتهم الأم ويستخدمونها بهذه الصفة، مع تفاوت واسع في القدرة على التحدث باللغة العربية وفهمها.

<sup>27</sup> [ICC-02/05-01/20-T-076-CONF-ENG-CR](#)، الصفحة 10، السطران 21 و22، الصفحة 11، السطران 11 و12.

<sup>28</sup> [ICC-02/05-01/20-T-095-CONF-ENG-CR](#)، الصفحة 13، السطر 25 إلى الصفحة 14، السطر 1.

<sup>29</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>30</sup> [معلومات محجوبة]، الصفحة 57، الأسطر 22-23.

<sup>31</sup> [ICC-02/05-01/20-T-028-ENG-ET](#)، الصفحة 20، الأسطر 2-7، الصفحة 30 إلى الصفحة 31، السطر 5.

<sup>32</sup> [ICC-02/05-01/20-T-028-ENG-ET](#)، الصفحة 31، الأسطر 11-16 (في معرض مقارنة الحالة بين الفور والقبائل العربية

في دارفور)

<sup>33</sup> [DAR-OTP-0220-1623](#)، الفقرة 31.

<sup>34</sup> انظر أيضاً [DAR-OTP-0220-1623](#)، الفقرة 50 ("المجتمع الدارفوري اليوم هو مجتمع أبوي النسب وذكوري في عموميته. ويتعقب الدارفوريون النسب والهوية عبر الذكور [...] والشريعة الإسلامية شاملة تقريباً في القضايا المدنية والأخلاق الشخصية محافظة بشدة. ولا يزال تعدد الزوجات شائعاً").

<sup>35</sup> [ICC-02/05-01/20-T-028-ENG-ET](#)، الصفحة 22، الأسطر 8-19.

23- والمجني عليهم الفور المشاركون في هذه الإجراءات، وأيضاً إخوانهم الثقافيون الذين ينحدرون من أجزاء أخرى من دارفور، هم ورثة هذا التاريخ الغني وهذه التقاليد المتنوعة.

### باء - الحالة العامة لشعب الفور في محليتي وادي صالح ومكجر

24- يقسم التنظيم الإداري للدولة السودانية إلى ثلاثة مستويات رئيسية - المستوى الاتحادي (برئاسة رئيس الدولة)، ومستوى الولاية (برئاسة الوالي أو الحاكم)، ومستوى المحليات داخل كل ولاية (برئاسة المعتمد أو المفوض)؛ وتقسّم كل محلية إلى وحدات إدارية<sup>36</sup>. وفي عام 2003<sup>37</sup>، كانت ولاية غرب دارفور (بحدودها القائمة في ذلك الوقت) تتألف من سبع محليات، بما فيها محليتي وادي صالح ومكجر<sup>38</sup>. ووفقاً للأستاذ دي وال، فإن المجتمعات غير العربية في محليتي وادي صالح ومكجر كانت "في غالبيتها الساحقة من الفور"<sup>39</sup>، حيث شكلت قرى الفور في معظم الأحيان غالبية التجمعات السكنية في هاتين المحليتين بالمقارنة مع "التجمعات البدوية أو شبه البدوية" لقبائل السلامة والتعايشة وبنو هلبة العربية، إلى جانب الوجود الموسمي للقبائل البدوية من رعاة الإبل<sup>40</sup>.

25- وكما هو مبين بجلاء في تقرير الأستاذ دي وال، في وقت اندلاع النزاع في عام 2003، كانت منطقة دارفور برمتها تعيش في تخلف كبير، وتعاني من نقص الموارد مقارنة بالمناطق السودانية الأخرى في عدد من المؤشرات، بما في ذلك البنية التحتية العامة<sup>41</sup> والرعاية الصحية والمرافق التعليمية والتحصيل العلمي<sup>42</sup>، "مع تصنيف غرب دارفور باستمرار الأسوأ في جميع المؤشرات"<sup>43</sup>. وكشف تقييم لأوجه عدم المساواة داخل السودان في مجالي التعليم والصحة في

<sup>36</sup> [معلومات محجوبة]، [معلومات محجوبة]، الصفحة 13، السطر 6 إلى الصفحة 14، السطر 4.

<sup>37</sup> في عام 2003، تم تقسيم إقليم دارفور إلى ثلاث ولايات - شمال دارفور، وجنوب دارفور، وغرب دارفور. وفيما بعد، أعيد تنظيم منطقة دارفور وقسمت إلى خمس ولايات (DAR-OTP-0220-1623، الفقرة 20)، وتقع محليات مكجر ووادي صالح الآن ضمن ولاية وسط دارفور (انظر [DAR-V47-00000001](http://DAR-V47-00000001) (خريطة ولاية وسط دارفور)).

<sup>38</sup> انظر الخريطة [DAR-OTP-0194-2340](http://DAR-OTP-0194-2340) الصفحة 2341.

<sup>39</sup> [ICC-02/05-01/20-T-027-ENG-ET](http://ICC-02/05-01/20-T-027-ENG-ET)، الصفحة 46، الأسطر 8-10.

<sup>40</sup> [ICC-02/05-01/20-T-027-ENG-ET](http://ICC-02/05-01/20-T-027-ENG-ET)، الصفحة 48، السطر 17، إلى الصفحة 49، السطر 9.

<sup>41</sup> [DAR-OTP-0220-1623](http://DAR-OTP-0220-1623)، الفقرة 16.

<sup>42</sup> [DAR-OTP-0220-1623](http://DAR-OTP-0220-1623)، الفقرات 24-21.

<sup>43</sup> [DAR-OTP-0220-162](http://DAR-OTP-0220-162)، الفقرة 25.

الفترة 1999-2000 أن نسبة التحاق الأطفال بالمدارس الابتدائية في دارفور برمتها بلغت 30.6%، وبلغت نسبة الالتحاق بالمدارس الثانوية 11.3%؛ وفيما يتعلق بالرعاية الطبية، كان ثمة 24.7 سريراً في المستشفيات و1.9 طبيب فقط، لكل 100 000 شخص، وهي أدنى نسبة في جميع أنحاء السودان<sup>44</sup>.

26- وذكر P-0931<sup>45</sup>، من قرية [معلومات محجوبة] (جنوب شرق دليج)، على سبيل المثال: "لم تكن لدينا الخدمات الأساسية. [...] ولم تكن لدينا أي مستشفيات. وكان هناك نحو سبع قرى تتقاسم مدرسة واحدة فقط<sup>46</sup>". وأكد [معلومات محجوبة]<sup>47</sup>، أيضاً من [معلومات محجوبة]، الأمر نفسه<sup>48</sup>. وذكر [معلومات محجوبة] أنه حتى قبل نشوب النزاع في عام 2003، "كانت العيادة الحكومية [معلومات محجوبة] تفتقر دائماً إلى المعدات<sup>49</sup> والأدوية"، و"في منطقتنا بأكملها لم تكن هناك مستشفيات كبيرة<sup>50</sup>".

27- وشمل هذا النقص في البنية التحتية فرص الوصول إلى النظام المصرفي. وكما ذكر الأستاذ دي وال في رده على سؤال طرحته الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم: "كان النظام المصرفي في دارفور بدائياً، وبالتالي فإن عدداً قليلاً نسبياً من الناس في المناطق الريفية كانوا يحتفظون بأموالهم في المصرف. وفي بعض الأحيان كان الناس يخزنون حزمًا من الأوراق النقدية تحت أسرتهم أو في صناديق الصفيح [...] الصغيرة هذه<sup>51</sup>". وأوضح P-0119، [معلومات محجوبة]، أيضاً أنه: "في عامي 2003، و2004، [...] كانت بيوتهم [...] هي الأماكن الوحيدة التي يمكنهم حفظ أموالهم فيها. وكان ثمة مصرف واحد فقط في قارسيلا. ولم تكن هناك مصارف

<sup>44</sup> DAR-OTP-0220-1623، الفقرة 23، الجدول 2، تم وضعه بناءً على بيانات من: A1-Tom, A.O., Darfur, JEM and the Khalil

(Ibrahim Story (with a complete copy of The Black Book: Imbalance of Power and Wealth in Sudan), (Red Sea Press, Trenton NJ, 2011)

<sup>45</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10051/22).

<sup>46</sup> [ICC-02/05-01/20-T-063-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 33، الأسطر 17-21.

<sup>47</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>48</sup> [معلومات محجوبة]، الصفحة 33، الأسطر 20-21.

<sup>49</sup> [معلومات محجوبة]، الصفحة 17، الأسطر 17-18.

<sup>50</sup> [معلومات محجوبة]، الصفحة 17، السطر 21.

<sup>51</sup> [ICC-02/05-01/20-T-028-ENG ET](#)، الصفحة 23، الأسطر 16-19.

في أي مكان آخر، أو أي مرافق أخرى يمكن حفظ المال فيها. لذا فإن التصرف الطبيعي هو حفظ المال في البيت<sup>52</sup>. كما أكد 53P-0878 أن أفراد مجتمع الفور الذين كان لديهم مال أو مجوهرات أو ذهب، كانوا يخزنونها في بيوتهم<sup>54</sup>.

### جيم - حياة ومعيشة مجتمع الفور في محليتي وادي صالح ومكجر

28- حسبما يتضح من الشهود والمجني عليهم المشاركين في هذه الدعوى (انظر الفرع الرابع)، كانت دارفور، قبل نشوب النزاع في عام 2003، تتركز فيها حياة الناس في القرى والمناطق الريفية، حيث "يقيم نحو 18 في المائة فقط من السكان في عدد قليل من المراكز الحضرية الرئيسية (نيالا والفاشر والجنينة والضعين وزالنجي)<sup>55</sup>". وكما ورد أعلاه<sup>56</sup>، فإن هوية شعب الفور الثقافية والتاريخية مرتبطة إلى حد كبير بالأرض، إذ تشكل الزراعة جزءاً لا يتجزأ منها. ويقول الأستاذ دي وال في هذا الصدد: "يشد على نطاق واسع بمهارة مزارعي الفور في زراعة مجموعة كبيرة من المحاصيل<sup>57</sup>."

29- وبالنسبة للغالبية العظمى من المجني عليهم المشاركين، كانت الزراعة عنصراً مهماً، إن لم تكن العنصر الرئيسي، في معيشتهم أو معيشة أسرهم، وكان بعضهم يربي أيضاً الماشية، أو يزاول التجارة أو يعمل في حرف صغيرة. واستناداً إلى P-0651، الذي كان من قرية [معلومات محجوبة]، الواقعة في الشمال الشرقي من دليج: "كان وادي صالح يعد منطقة مهمة [ ] من الأراضي في السودان لأنه كان غنياً بالمعادن وخصباً للزراعة<sup>58</sup>". وأوضح كذلك أنه بالنسبة لشعب الفور في وادي صالح "كانت الزراعة هي مصدر الرزق الرئيسي، وبعدها، [...] الماشية، والمصدر الثالث كان مجرد تجارة تقليدية<sup>59</sup>". وقال P-0990، وهو يصف معيشة شعب الفور في

<sup>52</sup> [ICC-02/05-01/20-T-038-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 26، الأسطر 12-16.

<sup>53</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10297/22).

<sup>54</sup> [ICC-02/05-01/20-T-078-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 76، الأسطر 3-5.

<sup>55</sup> [DAR-OTP-0220-1623](#)، الفقرة 25.

<sup>56</sup> [DAR-OTP-0220-1623](#)، الفقرة 16، 20/أعلام.

<sup>57</sup> [DAR-OTP-0220-1623](#)، الفقرة 38.

<sup>58</sup> [DAR-OTP-0205-0015-R02](#)، الفقرة 14.

<sup>59</sup> [ICC-02/05-01/20-T-034-CONF-ENG CT2](#)، الصفحة 40، الأسطر 5-7.

المقام الأول [معلومات محجوبة]: "لقد عملنا في الزراعة شتاءً وصيفاً. ومن كان يملك القدرة كان يزاول أعمال أخرى. وما كان بوسع الآخرين إلا الانتظار والعيش على مدخراتهم. وكانت لدينا أيضاً الماشية التي كنا نرعاهها. وكانت لدينا كذلك مزارع في الخريف<sup>60</sup>". ويذكر [معلومات محجوبة]، من قرية في المنطقة الواقعة شرق قارسيلا وجنوب شرق دليج، عن والده: "لقد زرع البطيخ والطماطم والدخن والفاصوليا. كما تاجر في سلع مثل السكر والشاي والعسل<sup>61</sup>".

30- ووصف P-0012<sup>62</sup> الحالة العامة في القرى الواقعة بين بنديسي ومكجر والمناطق المحيطة بهما – مثل أرادا وسيجيير وإندري ودمبو وتيندي – على النحو التالي: "قبل الهجمات، كانت هذه القرى آمنة ومنتجة. وكانت تزود جميع المدن المجاورة بالمحاصيل والماشية. وكانت مستقرة وغاصة بالناس، ومزدهرة. وكانت الحياة مزدهرة. [...] وبعد الأحداث، لم يبق شيء سوى الأبقاض. وكل ما تبقى هي الأشجار، وما شابهها، ولكن لم تبق هناك حياة. فكل شيء دُمر<sup>63</sup>". وأوضح الشاهد-المجني عليه المزدوج الصفة P-0877 (a/10032/22)، من [معلومات محجوبة] (شمال مكجر)، أن سكان قريته "اعتادوا زراعة [...] محاصيل مختلفة"، و"تربية الماشية"، و"كانوا يزاولون حرفاً"، مثل "تربية النحل"<sup>64</sup>.

31- ووصف [معلومات محجوبة]<sup>65</sup> الزراعة بأنها مصدر الرزق الرئيسي لمجتمع الفور في منطقة كُدم، [معلومات محجوبة] الحبوب ومحاصيل الطماطم، والفاصوليا السودانية، والبطاطس، والبابامية<sup>66</sup>. ويذكر [معلومات محجوبة] بدوره: "كان الناس في كُدم والقرى المحيطة بها مزارعين. وفي حزيران/يونيو، خلال موسم الأمطار، اعتاد القرويون زراعة المحاصيل في مزارعهم وزرع الدخن والبابامية والطماطم<sup>67</sup>. وأوضح [معلومات محجوبة]<sup>68</sup>، الذي نشأ في منطقة

<sup>60</sup> [ICC-02/05-01/20-T-040-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 12، الأسطر 18-21.

<sup>61</sup> [معلومات محجوبة]، الفقرة 16.

<sup>62</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10048/22).

<sup>63</sup> [ICC-02/05-01/20-T-045-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 33، الأسطر 18-33.

<sup>64</sup> [ICC-02/05-01/20-T-054-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 59، الأسطر 2-4.

<sup>65</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>66</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>67</sup> [معلومات محجوبة]، الفقرة 23.

بنديسي، أن "معظم القرويين كانوا مزارعين أو تجاراً صغاراً"<sup>69</sup>. وقال [معلومات محجوبة]<sup>70</sup>، [معلومات محجوبة]، إن السكان "زرعوا أشجار المانجو والجوافة والليمون والموز والبرتقال" و"أيضاً الطماطم واليامية والكرديه والحبوب مثل السرغوم والدخن"<sup>71</sup>. وقال [معلومات محجوبة]: "كانت حياتنا بسيطة جداً. كان العمل في الخريف هو ما نوليه الكثير من اهتمامنا. كنا نزرع البذور في الخريف، وبعد ذلك، نجني محاصيلنا [...] ولم يكن لدينا أي عمل آخر. وكانت لبعض الأشخاص أعمال جانبية، وكانت تلك هي الأنشطة الموجودة في قرينتنا"<sup>72</sup>.

32- وكانت الزراعة، وأيضاً تربية الحيوانات والماشية، شأناً عائلياً، يشارك الرجال والنساء والأطفال الأكبر سنّاً في هذا العمل اليومي.

33- وعلى غرار موسمي الزراعة والحصاد – والموسم الممطر (الذي يمتد تقريباً من تموز/يونيو إلى أيلول/سبتمبر في دارفور)<sup>73</sup> – التي كانت محطات مهمة في التقويم السنوي لأهل الفور في محليتي وادي صالح ومكجر، وكانت أيام السوق سمة مركزية في التقويم الأسبوعي في القرى والمدن. وأوضح P-0007، [معلومات محجوبة]، أن كل قرية كان لها يوم سوق خاص بها، [معلومات محجوبة]؛ وكان المزارعون يأخذون الفائض من محاصيلهم إلى السوق لبيعه وشراء ما يحتاجونه من سلع، مثل السكر<sup>74</sup>. وتذكر [معلومات محجوبة] زراعة محاصيل مثل الدخن والطماطم والبصل مع والده، في مزرعتهم، والسفر إلى الأسواق في بنديسي وقارسيلا لبيع منتجاتهم<sup>75</sup>.

<sup>68</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>69</sup> [معلومات محجوبة]، الفقرة 14 .

<sup>70</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>71</sup> [معلومات محجوبة]، الفقرة 10 .

<sup>72</sup> [ICC-02/05-01/20-T-089-CONF-ENG ET](#)، الصفحة 13، الأسطر 1-6.

<sup>73</sup> [DAR-OTP-0220-1623](#)، الفقرة 8 (موضحاً كذلك أن الموسم يبدأ مبكراً وينتهي متأخراً في جنوب غرب دارفور الأكثر

رطوبة).

<sup>74</sup> [ICC-02/05-01/20-T-089-CONF-ENG ET](#)، الصفحة 13، الأسطر 7-13.

<sup>75</sup> [معلومات محجوبة]، الفقرة 15.



34- ولم يكن لجميع القرى سوق حسبما أوضح P-0931<sup>76</sup>. وذكر P-0955<sup>77</sup>، الذي يعيش في [معلومات محجوبة] (جنوب شرق دليج)، أن والدته كانت تسافر بانتظام من قريتهم الأصلية إلى السوق في قابا: "كان جميع الناس من كل القرى يأتون إلى تلك السوق يوم الاثنين للتسوق وشراء سلعهم الأساسية. ولم تكن هناك سوق أخرى<sup>78</sup>". وذكر [معلومات محجوبة] أنه "لم تكن هناك سوق في كُدم وكنا نذهب إلى السوق في بنديسي<sup>79</sup>".

35- وفي القرى والمدن الكبيرة، كانت الأسواق بوجه عام مفتوحة على مدار الأسبوع، وتتميز بيوم يُقام فيه سوق "كبير" مرة واحدة في الأسبوع. وكان يوم السوق الرئيسي في بنديسي هو الخميس، حيث يأتي سكان القرى المحيطة إلى القرية<sup>80</sup>. وذكر P-0712 أنه في يوم السوق الكبير في دليج، كان الناس من جميع المناطق المحيطة بها يسافرون إلى البلدة<sup>81</sup>. وأوضح P-0651 قائلاً: "عندما كنا فتيناً، كنا نذهب إلى السوق لشراء ما نحتاجه، وكان يوم الأحد [في دليج] هو يوم السوق الكبيرة. وكان ذلك هو اليوم الذي يحضر فيه الجميع إلى هناك، لذلك كان من المهم الذهاب إلى السوق في ذلك اليوم<sup>82</sup>". ووصف [معلومات محجوبة] السوق في قارسيل، على النحو التالي: "نحن نتحدث عن منطقة صغيرة. قد تصادف شخصاً ما مرتين أو - أو أكثر في اليوم الواحد. ولا يوجد سوى عدد قليل من المتاجر في السوق. ويستحيل الذهاب إلى السوق دون رؤية معظم الناس. أعني، في السوق يمكن أن تجد، ربما، ثلاثة أرباع سكان البلدة<sup>83</sup>".

36- وحسبما ذكر أعلاه، عانت جماعات الفور في وادي صالح ومكجر من نقص الدعم الحكومي والخدمات العامة والبنية التحتية، لكنها كانت مجتمعات متماسكة وتعتمد على نفسها، وكانت القرى المحيطة بها مترابطة بالروابط العائلية والتجارة والحياة الاجتماعية. ورداً على استفسار من

<sup>76</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10051/22).

<sup>77</sup> [ICC-02/05-01/20-T-063-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 38، الأسطر 19-21. ([معلومات محجوبة] لم يكن في (شمال شرق دليج) سوق، لكن القرينين المجاورتين [معلومات محجوبة] و [معلومات محجوبة] كانت بهما سوق).

<sup>78</sup> [ICC-02/05-01/20-T-064-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 11، الأسطر 13-17.

<sup>79</sup> [معلومات محجوبة]، الصفحة 23، الأسطر 4-6.

<sup>80</sup> [معلومات محجوبة]، الفقرة 13.

<sup>81</sup> [ICC-02/05-01/20-T-036-CONF-ENG ET](#)، الصفحة 31، الأسطر 23 إلى الصفحة 32، السطر 2.

<sup>82</sup> [ICC-02/05-01/20-T-034-CONF-ENG CT2](#)، الصفحة 72، الأسطر 20-22.

<sup>83</sup> [معلومات محجوبة]، الصفحة 84، الأسطر 11-14.

الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم، أوضح الأستاذ دي وال أن: "من خصائص كل هذه المجتمعات، كل هذه المجتمعات المحلية في دارفور تقاليد [...] التضامن والمساعدة المتبادلة داخل [...] العائلة الموسعة"<sup>84</sup>، بما في ذلك الدعم مثل رعاية الأطفال، وتقاسم الطعام والموارد الأخرى والمال<sup>85</sup>.

37- وروى العديد من الشهود في شهادتهم كيف وجدوا، بعد أن اضطروا إلى الفرار من قراهم الأصلية عقب الهجمات التي شنتها قوات الجنجويد وقوات حكومة السودان، ملجأً أو تلقوا المساعدة ليس من الحكومة، بل من العائلة الموسعة أو أفراد مجتمع الفور الأوسع نطاقاً. وأوضح P-0718<sup>86</sup>، الذي كان فتى عندما اندلع النزاع، أنه بعد أن تعرضت قريته [معلومات محجوبة] (القريبة من دليج) لهجوم من قوات الجنجويد في أواخر تشرين الثاني/نوفمبر 2003<sup>87</sup>، فرّت أسرته إلى دليج، ولجأت في الأيام القليلة الأولى إلى العائلة الموسعة التي منحت أسرته الطعام والماء<sup>88</sup>. وبعد الانتقال إلى المدرسة في دليج، التي كانت مكتظة بالنازحين، قال P-0718: "إن الأهالي في دليج ساعدونا. فأطعمونا وأعطوا الأطفال المرضى الدواء"<sup>89</sup>. وبدوره يشير الشاهد- المجني عليه المزدوج الصفة P-0907 (a/25134/21) إلى أنه لدى وصوله نازحاً إلى دليج في تشرين الأول/أكتوبر 2003:

دعنا أهل دليج كثيراً. فبعضهم أعطانا الملابس. وبعضهم أعطانا الطعام أو الذرة. وبعض الناس جلبوا لنا بعض الأثاث المنزلي. وأحضر بعض الناس ملابس للأطفال لأن أطفالنا كانوا عراة، دون ملابس. وبصراحة، تلقينا دعماً كبيراً منهم. لقد تعاونوا معنا ولن ننسى ذلك أبداً<sup>90</sup>.

38- وتدل تجربة P-0726، الذي فرّ إلى دليج بعد هجوم على قريته، على أن تقاليد الفور المتعلقة بالدعم المتبادل تجاوزت مجرد المساعدة المادية:

<sup>84</sup> [ICC-02/05-01/20-T-028-ENG ET](#)، الصفحة 22، الأسطر 23-25.

<sup>85</sup> [ICC-02/05-01/20-T-028-ENG ET](#)، الصفحة 22، الأسطر 8-11.

<sup>86</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10484/22).

<sup>87</sup> [DAR-OTP-0209-2004-R02](#)، الفقرات 16-21.

<sup>88</sup> [ICC-02/05-01/20-T-049-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 60، الأسطر 19-21.

<sup>89</sup> [ICC-02/05-01/20-T-049-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 60، السطر 23 إلى الصفحة 61، السطر 1.

<sup>90</sup> [ICC-02/05-01/20-T-095-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 8، الأسطر 2-7.

بعد أن أحرقت القرية وخرج الناس بحثاً عن الملاجئ، ذهبنا إلى دليج. [...] ولم نكن نعرف إلى أين نذهب. وكانت هناك شجرة أمام البيت، [...] لذلك كنا نجلس تحت الشجرة. وقالت المرأة، صاحبة البيت المجاور للشجرة، إنه سيكون هناك هجوم وإن الشباب [...] عليهم أن يختبئوا حيثما يمكنهم الاختباء - إذا شئتم، يمكن أن تدخلوا إلى البيت لتختبئوا فيه. وكنا مجموعة من الشبان. فدخلت إلى البيت، مع أشخاص آخرين. وذهبت إلى إحدى الغرف، وكان الآخرون في الغرفة الأخرى. وعندما جاء الجنجويد وفتشوا البيوت، نصحتنا المرأة بارتداء ملابس النساء حتى لا يرانا الجنجويد عندما يدخلون. لذلك حاولت أن ألبس ملابس النساء حتى يعتقد الجنجويد أنني امرأة. حاولت ارتداء جباية (تهجنة لفظية). [...] وكنت في الغرفة نفسها مع أطفالها، معها ومع الأطفال. وكان الآخرون في غرفة أخرى. الغرفة التي كنت فيها، [...] مع ربة البيت. وارتديت ملابس النساء. ولم أعتقل لذلك السبب. [...] أما الآخرون الذين لم يفعلوا ذلك - الذين رفضوا دخول بيت تلك المرأة - فقد قبض عليهم واحتجزوا<sup>91</sup>.

39- ووصف الأستاذ دي وال أيضاً ما لمؤسسة أو ممارسة "النفير" من أهمية لدى شعب الفور: النفير هو تجمع الناس من أجل إنجاز عمل جماعي. وقد يكون ذلك بناء مصاطب، أو قد يكون حفر قنوات ري، أو قد يكون القيام بأعمال الحصاد أو الدرس بعد الحصاد، وما إلى ذلك. لذا [...] فإن دعوة المرء ليكون جزءاً من النفير تعكس اندماجه في المجتمع المحلي<sup>92</sup>.

وأوضح P-0671<sup>93</sup>، من قرية [معلومات محجوبة] (جنوب شرق دليج)، على سبيل المثال، أنه كان ثمة تعاون بين زملائه القرويين من الفور خلال موسم الزراعة: "فإذا كانت هناك امرأة مسنة، مثلاً، ليس لديها أطفال لمساعدتها، كنا نحن، الشبان، نذهب ونعتني بمزرعتها ونساعدنا<sup>94</sup>".

40- ويتذكر P-0931<sup>95</sup>، من [معلومات محجوبة] (جنوب شرق دليج) قائلاً: "كانت الحياة جميلة جداً في قريننا. ولم تكن تتوفر لنا الخدمات الأساسية. ومع ذلك، كنا نزرع الأرض، وكانت لدينا قطعان. وكنا أحراراً. وكنا نحب بعضنا بعضاً. وكنا محبوبين. وكنا نحب الناس الذين كانوا في القرية المحيطة بنا". وبالمثل، ذكر الشاهد-المجني عليه المزدوج الصفة P-0907 (a/25134/21)، [معلومات محجوبة]، [معلومات محجوبة]: "لقد عشنا جميعاً كعائلة واحدة ولم نواجه أي

<sup>91</sup> [ICC-02/05-01/20-T-053-CONF-ENG CT2](#)، الصفحة 16، الأسطر 8-25.

<sup>92</sup> [ICC-02/05-01/20-T-028-ENG ET](#)، الصفحة 23، الأسطر 3-7.

<sup>93</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10479/22).

<sup>94</sup> [ICC-02/05-01/20-T-098-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 80، الأسطر 2-8.

<sup>95</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10479/22).

مشاكل<sup>96</sup>". وأشار كذلك إلى أن المدرسة الابتدائية الوحيدة في المنطقة التي تتقاسمها العديد من القرى تساعد على ربط القرى في المنطقة بعضها بعضاً<sup>97</sup>. وكان الشاهد-المجني عليه المزدوج الصفة P-0584 (a/25038/21)، من [معلومات محجوبة] (جنوب شرق دليج)، يبلغ من العمر نحو 16 أو 17 عاماً عندما بدأ النزاع، ويتذكر قرينته ويقول: "كان الناس يجتمعون في المناسبات الاجتماعية، ويتزوجون من الجماعة نفسها. وكنا نعيش جميعاً كعائلة واحدة<sup>98</sup>".

41- وأوضح P-0007<sup>99</sup>، [معلومات محجوبة] قائلاً:

كانت علاقتي بجيراني جيدة. وكانت حياتنا بسيطة. فإذا كان شخص ما مريضاً، كنا نذهب لزيارته ومشاركته آلامه. وإذا كان شخص ما مريضاً مرضاً خطيراً، كنا نأخذه إلى المستشفى. وإذا توفي شخص ما، كنا نجتمع لدفنه. وكانت حياتنا جميلة حقاً. وكنا نتعاون مع بعضنا بعضاً<sup>100</sup>.

وفي المقابل، كما أوضح P-0011<sup>101</sup>، "بعد النزاع، لم يعد بإمكاننا ممارسة الأنشطة الاجتماعية أو إجرائها بطريقة واضحة. فإذا توفي شخص ما، مثلاً، كنا لا نقدر على تقديم التعازي، ولا على التواصل مع والديه بطريقة ملائمة<sup>102</sup>".

42- وقال P-1073<sup>103</sup>، [معلومات محجوبة] الذي كان مرافقاً في ذلك الوقت: "قبل الحرب، كانت قرينتنا آمنة وعاش القرويون في سلام ووثام وأمن. وعشت أنا وأسرتي في سعادة وسلام<sup>104</sup>". ووصفت P-1074<sup>105</sup>، التي كانت هي أيضاً مرافقة شابة وقت النزاع، حياتها [معلومات محجوبة] بالعبارات التالية: "قبل الحرب، كانت حياتنا سعيدة وجميلة وسلمية في قرينتنا. ولم تكن لدينا أي

<sup>96</sup> [ICC-02/05-01/20-T-095-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 4، الأسطر 20-21.

<sup>97</sup> [ICC-02/05-01/20-T-095-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 4، السطر 23 إلى الصفحة 5، السطر 4.

<sup>98</sup> [ICC-02/05-01/20-T-092-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 18، الأسطر 19-20.

<sup>99</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10482/22).

<sup>100</sup> [ICC-02/05-01/20-T-089-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 13، الأسطر 16-20.

<sup>101</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10301/22).

<sup>102</sup> [ICC-02/05-01/20-T-091-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 33، الأسطر 3-6.

<sup>103</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10480/22).

<sup>104</sup> [ICC-02/05-01/20-T-103-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 18، السطر 25 إلى الصفحة 19، السطر 1.

<sup>105</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10486/22).

مشاكل. ولم نكن نسمع إلا من بعيد مثلاً أن بعض الماشية قد نُهبَت، أو أنها سُرقت في الطريق إلى السوق<sup>106</sup>. "

43- وأوضح الشاهد-المجني عليه المزدوج الصفة P-0584 (a/25217/21)، وهو من قرية [معلومات محجوبة] (شمال غرب قارسيلا<sup>107</sup>)، أن العلاقات بين السكان في قريته "كانت جيدة جداً" و"كانت لهم أيضاً علاقة جيدة جداً مع القرى المحيطة، بما في ذلك القبائل العربية"، لأنهم "شركاء في التجارة وفي أمور أخرى. لكن مع الأسف، بعد أن بدأت الحكومة في استخدام العرب ضدنا، تدهورت الأمور<sup>108</sup>". "

44- وتذكر [معلومات محجوبة]<sup>109</sup>، الذي وُلد في كُدم في منتصف سنوات 1970:

كانت الحياة في كُدم هادئة وسلمية. وكنا نعتني بمحاصيلنا وبالحيوانات، وما لم نحصل عليه من الزراعة كنا نشتره من السوق. وكانت حياة طبيعية وسلمية. فهي الحياة نفسها التي عاشتها قبيلة الفور في منطقة كُدم لأجيال<sup>110</sup>.

وتذكر الشاهد-المجني عليه المزدوج الصفة P-0986 (a/25143/21)، [معلومات محجوبة]: "بعد الحصاد، كان القرويون يقيمون حفلات واحتفالات<sup>111</sup>". وأوضح كذلك، في رد على سؤال من الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم:

كنا نقيم حفلات في مناسبات خاصة. لذلك، مثلاً، عندما يقام حفل ختان طفل أو عندما يتزوج شخص ما، كنا نرسل دعوات للجميع في القرى المجاورة، خمس أو ست قرى محيطة بنا. وكان الناس يأتون، وكنا نستضيفهم في بيوت متعددة في قريتنا. وكنا نرقص ونعزف على الطبول، وكانت لدينا رقصة تقليدية خاصة تسمى الفرانجية<sup>112</sup>.

<sup>106</sup> ICC-02/05-01/20-T-103-CONF-ENG CT، الصفحة 43، الأسطر 3-5.

<sup>107</sup> /نظر الخريطة DAR-OTP-0220-4740.

<sup>108</sup> ICC-02/05-01/20-T-100-CONF-ENG CT، الصفحة 37، الأسطر 8-12.

<sup>109</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>110</sup> [معلومات محجوبة]، الفقرة 17.

<sup>111</sup> DAR-OTP-0222-0437-R01، الفقرة 23.

<sup>112</sup> ICC-02/05-01/20-T-065-CONF-ENG CT، الصفحة 14، السطر 23 إلى الصفحة 15، السطر 3.

45- وكانت ثقافة وتقاليد المساعدة والدعم المتبادلين بين جماعات الفور في محليتي وادي صالح ومكجر تتجلى أيضا من خلال "جمعيات" غير رسمية للنساء والرجال. وأشار P-0007<sup>113</sup>، [معلومات محجوبة]، إلى أن النساء من قرى المنطقة "كن منظمات تنظيماً جيداً [...]". وكانت لهن رئيسات وممثلات وأمينات<sup>114</sup>. وأوضح كذلك ما يلي:

الحياة التي عشناها كانت تشمل هذه الجمعيات، لكنها لم تكن جمعيات كبيرة، إذ كان الغرض منها بالأساس تنظيم الشؤون الاجتماعية للنساء. وكانت النساء ينظمن أنفسهن بأنفسهن، وكانت رئيسة الجمعية تجلب بعض المحاصيل ويتبادلن الهدايا. وكان الرجال أيضاً يفعلون الشيء نفسه. وكنا نظهر التضامن فيما بيننا. فإذا كان أحدنا مريضاً، كنا نتكفل بالنفقات الطبية. وكنا نساهم في علاج ذلك الشخص خارج القرية إذا لم يكن العلاج متاحاً فيها. وكنا نزر أطفاله كل يوم ونعتني بهم عندما لا يكون والدهم حاضراً<sup>115</sup>.

46- وذكر P-0011<sup>116</sup> عن هذه الجمعيات النسائية ما يلي: "لم تكن هناك انتخابات بالمعنى المعروف. كانت مجرد تجمع لنساء القرية لمناقشة الأمور التي تهم نساء القرية. ولم تكن أموراً يمكن إبلاغ الشيخ أو العمدة بها<sup>117</sup>".

دال- المساكن ومخزون الثروة والتعليم في مجتمع الفور


<sup>113</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10482/22).

<sup>114</sup> [DAR-OTP-0088-0060-R02](#)، الفقرة 44.

<sup>115</sup> [ICC-02/05-01/20-T-089-CONF-ENG ET](#)، الصفحة 14، الأسطر 2-10.

<sup>116</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10301/22).

<sup>117</sup> [ICC-02/05-01/20-T-091-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 35، الأسطر 20-24



منظر قرية ريفية في محلية مكجر (2016) <sup>118</sup>



<sup>118</sup> مقتطف من [DAR-V47-0000147](#)، في الصفحة 0000 (تقرير مشترك لبرنامج الأغذية العالمي ومكتب الأرصدة الجوية في المملكة المتحدة).

11 نيسان/أبريل 2023

رقم: ICC-02/05-01/20  
ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة

"غطية" منفردة أو "كوخ" 119

بناء أكبر حجماً 120



مساكن في دليج (أذار/مارس 2023) 121

47- كانت معظم بيوت قرى الفور في محليتي وادي صالح ومكجر، وقت نشوب النزاع، مبنية من الأعشاب والأوراق والخشب والمواد الترابية. وبالإضافة إلى ذلك، غالباً ما كانت كلمة "بيت" تشير إلى بناء مؤلف من غرفة واحدة، وبالتالي يمكن أن يكون للأسرة الواحدة أكثر من "بيت"، وربما تكون هذه البيوت متركرة في مجمع واحد.

48- ويصف P-0011، على سبيل المثال، [معلومات محجوبة] بنديسي، بأنها "بيت كان له سياج مصنوع من الشرغنية والقش [...]"، وأشار إليه بكلمة "مجمع". وكانت الأبنية الأخرى في المنطقة [معلومات محجوبة] "أكواخاً مبنية من القصب، وكان بعض البيوت مبنياً من الطوب" 122.

119 مقتطف من [DAR-V47-00000200](#) (وردت من المجني عليه المشارك (a/25040/21).

120 مقتطف من [DAR-V47-00000199](#) (وردت من المجني عليه المشارك (a/25040/21).

121 مقتطف من [DAR-V47-00000201](#) (استلمها المساعد الميداني للممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم من جهة اتصال

في دارفور).

122 [DAR-OTP-0088-0219-R02](#)، الفقرة 35.

11 نيسان/أبريل 2023

رقم: ICC-02/05-01/20  
ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة



ويؤكّد P-0011 كذلك أنّ بعض البيوت في بنديسي، وهي قرية أكبر حجماً، كان مصنوعاً من الطوب، إضافة إلى وجود بيوت مصنوعة من القش<sup>123</sup>.

49- وأوضح المجني عليه -الشاهد المزدوج الصفة P-0877، من [معلومات محجوبة] (شمال بلدة مكجر)، أنّ "95 في المائة من البيوت" في قرينته كان مصنوعاً من القش، فيما كانت البيوت المتبقية مصنوعة من "الطين الأحمر" وكانت ملكاً للعائلات التي كانت تخشى من خطر اندلاع النيران؛ و"كان لكل عائلة بيت أو اثنتان"<sup>124</sup>. كما أوضح المجني عليه - الشاهد المزدوج الصفة P-0584 (a/25038/21)، من [معلومات محجوبة] (جنوب شرق دليج)، قائلاً: "كانت بيوتنا مصنوعة من القش، وكنا نسمّيها الغطية أو الكوخ"<sup>125</sup>.

50- [معلومات محجوبة]<sup>126</sup> وصف البيوت الموجودة في القرى الواقعة بين مكجر وبنديسي على النحو التالي:

معظم البيوت في دارفور مبنية من الطين. ويكون البيت عادة دائري الشكل ويبلغ قطره نحو 5,1 متر. وتُستخدم فيه أيضاً طبقة واحدة من المواد الأولية مثل الخشب وبعض أوراق الأشجار. ومن ثم كان البيت يُبنى حتى السقف ويُضاف إليه نوع من الأعشاب في النهاية.

51- ووصف [معلومات محجوبة] كذلك معظم مساكن القرى الموجودة في هذه المنطقة، بما فيها كُدْم، بأنها "مصنوعة من القش والطين وأوراق الشجر"<sup>127</sup>.

52- وحسبما ذُكر أعلاه<sup>128</sup>، كان رفاه العائلة المادي في مجتمع الفور على ارتباط وثيق بالأرض - المحاصيل التي كان يمكنهم زرعها، وبالنسبة إلى البعض، الماشية مثل الأبقار والخراف والماعز

<sup>123</sup> P-0011 [ICC-02/05-01/20-T-091-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 34، الأسطر 5-9.

<sup>124</sup> [ICC-02/05-01/20-T-054-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 59، الأسطر 11-14.

<sup>125</sup> [ICC-02/05-01/20-T-092-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 19، الأسطر 2-3.

<sup>126</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>127</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>128</sup> انظر الفقرات 28-32 أعلاه.

والجمال<sup>129</sup> التي قد يكون بوسعهم تربيتها والتجارة بها. وأفاد البروفسور دو فال، جواباً على سؤال طرحته عليه الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم، بما يلي:

الأرض هي المصدر الأول للثروة واستثمار الثروة [...]. وهنا، لا سيما إذا كنا نتحدث عن [...] منطقة زالنجي ووادي صالح ومكجر، كل الأراضي تقريبا هي مزارع صغار المزارعين تملكها الأسر. وليس هناك أي مزارع تجارية كبيرة. وإذا كان الشخص مزارعاً ناجحاً، [...] -- ربما يتمكن من اكتساب رقعة صغيرة إضافية من الأرض، ولكن [...] لا يمكنه أن يصبح ثرياً [...] من خلال أعمال الزراعة وحدها. وهكذا فإن المزارع الأكثر ثراءً – وبالطبع الجميع هنا فقير، ولكن نسبياً بالمقارنة مع آخرين – يكتسب ثروة حيوانية وماشية، [...] لا سيما أن هذا سبيل [...] لاكتساب المزيد من مخزون الثروة<sup>130</sup>.

53- وأشار المجني عليه - الشاهد المزدوج الصفة P-0584 إلى أن "الماشية في مجتمع الفور كانت تعني الثراء. وكان الناس يقيمون مدى ثراء شخص ما من خلال عدد رؤوس الماشية التي يملكها<sup>131</sup>". وأشار P-0029<sup>132</sup> إلى الماشية بقوله إنها "ثمينة جداً<sup>133</sup>". وكانت شهادات شهود هيئة الادعاء وطلبات المجني عليهم المشاركين زاخرة بالروايات التي تشير إلى أن الصفة شبه المشتركة الوحيدة للهجمات التي تعرضت لها قراهم في عامي 2003 و2004 كانت النهب والسطو على الماشية، التي تمثل كميات كبيرة من ثروات العائلة والمجتمع.

54- غير أن من المهم التمييز بين الماشية كمخزون للثروة والحيوانات التي تُستخدم في الحياة اليومية في مجتمعات الفور في محليتي وادي صالح ومكجر. وجواباً على سؤال طرحته الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم، أوضح المجني عليه-الشاهد المزدوج الصفة P-0907 (a/25134/21) ما يلي:

<sup>129</sup> انظر على سبيل المثال، P-0892 [ICC-02/05-01/20-T-048-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 20، الأسطر 2-4 (في معرض الإشارة إلى أن الماشية الرئيسية التي يرعاها سكان قريته هي "الأغنام والأبقار، والماشية"؛ P-0986 [ICC-02/05-01/20-T-065-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 22، السطر 22 إلى الصفحة 23، السطر 2 (في معرض الإشارة إلى أنه بالإضافة إلى الزراعة، قام بعض القرويين [معلومات محجوبة] بتربية الأبقار والجمال والماعز والأغنام).  
<sup>130</sup> [ICC-02/05-01/20-T-028-ENG ET](#)، الصفحة 23، السطر 22 إلى الصفحة 24، السطر 5.  
<sup>131</sup> [ICC-02/05-01/20-T-092-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 18، الأسطر 15-16.  
<sup>132</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10485/22).  
<sup>133</sup> [ICC-02/05-01/20-T-029-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 11، الأسطر 13-14.

كانت الماشية بالغة الأهمية بالنسبة إلينا لأننا كنا نعتمد أساساً على الماشية والزراعة في كسب رزقنا. وكنا نستخدم الحمير في الأعمال الزراعية. وكنا نعتمد على ما تنتجه ماشيتنا يومياً، لكي نوفّر الغذاء لأطفالنا أيضاً. وعندما نحتاج إلى المال، كنا نبيع حيواننا من حيواناتنا لنحصل على المال بالمقابل<sup>134</sup>.

55- وكان المزيد من الثروة المثلية في مجتمع الفور يُخزّن كعملة صعبة في البيت (ومثلما ذكر أعلاه، لم يكن نظام المصارف متاحاً عموماً للسكان)<sup>135</sup>، وفي شكل ذهب وفضة ومجوهرات كانت تكتسي بدورها أيضاً أهمية ثقافية. وفي هذا الصدد، أوضح البروفسور دو فال ما يلي: "كانت النساء تحديداً يملكن الثروة في شكل مجوهرات، وكانت هذه المجوهرات ثمينة جداً وكانت قيمتها تتعدى ما قد تشتمل عليه من قيمة نقدية<sup>136</sup>"؛ "فالقيمة التي كانت تُعطى [...] للقطع الذهبية والفضية تتعدى [...] قيمتها النقدية<sup>137</sup>".

56- وروى P-0878<sup>138</sup> أن "الذهب [...] هو أهم شيء بالنسبة إلى النساء لكي يتأقن. وهذا يصحّ في كلّ مجتمع. وكلّما زادت كمية المجوهرات التي تنزّين بها المرأة كلّما اتضح أنها ميسورة الحال وثرية<sup>139</sup>. وأوضح P-0011<sup>140</sup> أن الذهب "ثمين في مجتمع الفور. وإذا كان المرء يمتلك ذهباً داخل بيته، كان هذا الذهب يعتبر [...] مخزوناً لأيام الضنك. وفي هذه الحالة، عندما كان المرء يواجه أي مشاكل أو مصاعب كان يبيع ذهبه لتغطية نفقاته<sup>141</sup>".

57- ومثلما أشير إليه أعلاه، بينما كانت مرافق التعليم الابتدائي في دارفور محدودة جداً، وفرص التعليم الثانوي أكثر محدودية<sup>142</sup>، تجلّت أهمية التعليم – سواء التعليم الرسمي أو القرآني<sup>143</sup> – في

<sup>134</sup> [ICC-02/05-01/20-T-095-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 5، الأسطر 19-22.

<sup>135</sup> انظر الفقرة 27 أعلاه.

<sup>136</sup> [ICC-02/05-01/20-T-028-ENG ET](#)، الصفحة 23، الأسطر 20-21.

<sup>137</sup> [ICC-02/05-01/20-T-028-ENG ET](#)، الصفحة 24، الأسطر 10-12.

<sup>138</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10297/22).

<sup>139</sup> [ICC-02/05-01/20-T-078-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 76، الأسطر 9-11.

<sup>140</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10301/22).

<sup>141</sup> [ICC-02/05-01/20-T-091-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 33، الأسطر 10-13.

<sup>142</sup> انظر 25 الفقرة أعلاه.

<sup>143</sup> أوضح P-0903 على سبيل المثال، أنه لم يتلق تعليماً رسمياً، ولا يعرف القراءة ولا الكتابة، لكنه درس القرآن في مسيك (يشير على الأرجح إلى مسجد) ([ICC-02/05-01/20-T-032-CONF-ENG CT](#))، الصفحة 86، السطر 18، إلى الصفحة 87، السطر 13).

مجتمع الفور، بما في ذلك القدرة على تسديد الرسوم المدرسية، وتكاليف الزي المدرسي واللوازم المدرسية<sup>144</sup>، تجلياً واضحاً في الشهادات التي أدلى بها شهود هيئة الادعاء. ولعلّ الشهود الذين شددوا على تأثير النزاع في التعليم هم الذين نقلوا هذه الصورة على أفضل وجه. ووصف المجني عليه - الشاهد المزدوج الصفة P-0877 (a/10032/22)، [معلومات محجوبة]<sup>145</sup>، الحالة الراهنة لأشخاص معيّنين من مجتمع الفور شردوا خلال النزاع، قائلاً:

حتى الآن، وطيلة 18 سنة، لا يزال الناس متأثرين بما حدث. فما زال لدينا أولاد متسولون قُتل آباؤهم وأمهاتهم ولا يمكنهم ارتياد المدارس. ولا يملكون المال لتسديد الرسوم، كما لا يملكون أي زي مدرسي أو كتب مدرسية<sup>146</sup>.

وأوضح المجني عليه - الشاهد المزدوج الصفة P-0907 (a/25134/21) ما يلي: "كان للحرب تأثير كبير في التعليم. فقد شرد الناس [...] ولم تكن لديهم أي وسيلة للحصول على أي تعليم. حتى إنّ أولادي فاتتهم سنة دراسية<sup>147</sup>".

58- وقد أفاد P-0955 الذي كان يبلغ [معلومات محجوبة] سنة من العمر وقت نشوب النزاع، بما يلي: "توقفتُ شخصياً عن دراستي لنحو سنتين، في عامي 2003 و2004<sup>148</sup>"، و"كان الوضع نفسه ينطبق على الآخرين جميعاً. وكان بعض الأشخاص أقلّ حظاً مني. فلم يعودوا إلى الدراسة قط<sup>149</sup>". [معلومات محجوبة]<sup>150</sup>، وقد روت إحدى الناجيات من جرائم الاغتصاب [معلومات محجوبة]، [معلومات محجوبة]، ما يلي:

لم أتمكن من إتمام دراستي بسبب تعرّضي للاغتصاب. لأنّ ذلك [...] يعتبر وصمة عار. ولم يكن بوسعي الجلوس في الصف نفسه مع زملائي في الدراسة لأنني كنت أشعر بالخزي. وبالإضافة إلى ذلك، لم يكن

<sup>144</sup> انظر، على سبيل المثال [p-0736 DAR-OTP-0210-0248-R02](#)، الفقرة 17 (حيث أشار إلى ضرورة دفع الرسوم المدرسية، وأنه غير قادر على مواصلة تعليمه بسبب النزاع وعدم قدرة أسرته على تحمل الرسوم).

<sup>145</sup> [ICC-02/05-01/20-T-054-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 68، الأسطر 10-11.

<sup>146</sup> [ICC-02/05-01/20-T-054-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 70، الأسطر 4-7.

<sup>147</sup> [ICC-02/05-01/20-T-095-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 6، الأسطر 12-14.

<sup>148</sup> [ICC-02/05-01/20-T-063-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 34، الأسطر 16-17.

<sup>149</sup> [ICC-02/05-01/20-T-063-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 35، الأسطر 4-5.

<sup>150</sup> [معلومات محجوبة].

الوضع الأمني [...] متوازناً. وهذا هو السبب الأساسي الذي حال دون إتمامي دراستي. [...] وفي الواقع، لم يتمكن العديد من الأشخاص من إتمام دراستهم حتى الآن<sup>151</sup>.

### هاء- هياكل قيادة المجتمع المحلي لدى الفور

59- كانت تركيبة قيادة المجتمع المحلي لأهل الفور والتي كانت معتمدة وقت نشوب النزاع قد نشأت في أعقاب نهاية سلطنة الفور قبل نحو تسعة عقود من الزمن. وقد أوضح البروفسور دو فال ما يلي: "حتى عام 1916، كان هناك سلطان. وكان يدعى علي دينار. وعندما [...] قُتل [...] جرى احتلال دارفور، لم يُنصَّب من يخلفه. ولم تكن [...] هناك سيادة عامة للفور<sup>152</sup>". وكانت قيادة المجتمع على المستوى المحلي تُنظَّم في ثلاثة تراتبات هرمية أساساً، وهي الشيوخ على مستوى البلدة، ويليهم العُمدات الذين يكونون مسؤولين عن عدة بلدات، ثم الشرتايات باعتبارهم سلطة إقليمية للمجتمعات المحلية<sup>153</sup>. وكان قادة المجتمع، عموماً، من الأشخاص المحترمين ويمثلون سلطة أساسية لشعب الفور فيما يتعلَّق بالإرشاد ونشر المعلومات والتنظيم وحلّ النزاعات واتخاذ القرارات بما في ذلك في أوقات الأزمات.

60- وأوضح P-0720<sup>154</sup> التالي فيما يتعلَّق بهيكل وطريقة عمل قيادة مجتمع الفور في منطقتيه:

كان عدد من الشيوخ مسؤولين أمام كلِّ عمدة. ويكون كلُّ شيخ عادة مسؤولاً عن قرية معيّنة. وكان الشيوخ يحلّون المشاكل البسيطة التي تنشأ في قرى الفور مثل المشاكل العائلية وقضايا الطلاق. وإذا نشأت مشكلة بين قريتين، كان العمدة يتدخّل في قضايا النزاعات على الأرض أو جرائم القتل. وكان الشرتايات يتدخّل في الحالات التي تنشأ فيها نزاعات بين مزارعي الفور والعرب الرحل ومربي المواشي. وكان الشرتايات يتدخّل عادة في النزاعات القبلية بين العرب وأفراد قبيلة الفور<sup>155</sup>.

61- وروى كذلك المجني عليه - الشاهد المزدوج الصفة P-0877 (a/10032/22) ما يلي:

كان قادة مجتمعنا، بدءاً بالشرتايات وانتهاء على المستوى الأدنى العمدة والشيوخ، يضطلعون بدور اجتماعي لحلّ النزاع [...] - سواء فيما بين القبائل أو بين أفراد القبيلة الواحدة. وكانوا يبتّون أسبوعياً في النزاعات

<sup>151</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>152</sup> [ICC-02/05-01/20-T-028-ENG ET](#)، الصفحة 31، الأسطر 19-21 /نظر أيضاً [DAR-OTP-0220-1623](#)، الفقرتان 36، 55.

<sup>153</sup> [ICC-02/05-01/20-T-028-ENG ET](#)، الصفحة 36، السطر 14 إلى الصفحة 37، السطر 6.

<sup>154</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10487/22).

<sup>155</sup> [DAR-OTP-0210-0291-R02](#)، الفقرة 33.

العائلية. وكانوا يأمرّون الناس بتأدية بعض الأعمال، على سبيل المثال إذا كانت هناك أعمال جماعية مثل بناء البيوت. وكانوا يشاركون أيضاً في المسائل الدينية والمسائل الاجتماعية<sup>156</sup>. وميّر P-0877 أيضاً قادة المجتمع عن منصب الإمام الذي يمثّل "قائداً دينياً"، وقد يكون مسؤولاً عن مسجد أو جماعة معيّنة<sup>157</sup>.

62- وأوضح P-0007<sup>158</sup> أنّ [معلومات محجوبة] كان فيها ستّة شيوخ وعمدة واحد، وأنه "كلما نشأ نزاع [...]، كانت الأفرقة المتنازعة تطلب عادة من الشيخ أولاً أن يتدخّل [...]". وإذا كان الشيخ عاجزاً عن حلّ النزاع، كان يحيل المسألة إلى العمدة<sup>159</sup>.

63- وروى P-0671<sup>160</sup>، الذي كان مرافقاً وقت نشوب النزاع، أنّ الشيوخ "كانوا يشجعوننا [...] ويعززون الوثام بين سكان البلدة"<sup>161</sup>، بما في ذلك "كيفية العمل معاً والتعاون في الزراعة"<sup>162</sup>، ويسدون النصح للشبان: "على سبيل المثال، [...]، لا ينبغي لكم التورّط في أي مشاكل مع جيرانكم [...]". فجيرانكم هم بمثابة أشقاء لكم<sup>163</sup>.

64- وتذكر P-0932 أنه: "كانت جميع فئات الأعمار تحضر عادة اجتماعاتنا المحلية، ومنهم الأطفال والشبان والمسنون أيضاً"<sup>164</sup>. وأوضح المجني عليه – الشاهد المزدوج الصفة P-0585 (a/25217/21) أنه عندما كان الأمر يتعلق بقرارات مهمة بشأن المجتمع المحلي: "كنا نطلب عادة من العمّادات التحدث إلى السكان المحليين، وكان الشيوخ أيضاً يتشاورون ويقررون ما يلزمهم القيام به في المستقبل"<sup>165</sup>.

<sup>156</sup> [ICC-02/05-01/20-T-054-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 59، السطر 21 إلى الصفحة 60، السطر 1.

<sup>157</sup> [ICC-02/05-01/20-T-054-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 60، الأسطر 4-10.

<sup>158</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10482/22).

<sup>159</sup> [DAR-OTP-0088-0060-R02](#)، الفقرات 11-12.

<sup>160</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10479/22).

<sup>161</sup> [ICC-02/05-01/20-T-098-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 80، الأسطر 8-9.

<sup>162</sup> [ICC-02/05-01/20-T-098-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 80، الأسطر 4-15.

<sup>163</sup> [ICC-02/05-01/20-T-098-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 80، الأسطر 10-11.

<sup>164</sup> [ICC-02/05-01/20-T-068-CONF-ENG ET](#)، الصفحة 18، الأسطر 5-6.

<sup>165</sup> [ICC-02/05-01/20-T-100-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 39، الأسطر 3-7.

65- وذكر P-0990 في شهادته أن قرية [معلومات محجوبة] تعرّضت للاعتداء في شباط/فبراير 2004 بواسطة طائرة، و"قرّر العمدة والشيخ أن يتوجّه جميع المواطنين مشياً على الأقدام إلى الجبال الجنوبية [...] جنوب القرى"، وبعد انقضاء خمسة أيام في الجبال، "جاء العمدة يحيى أحمد زروق إلينا وأخبرنا بأن الشرطي عمر أحمد زروق يطلب من جميع المواطنين المجيء" إلى مكجر بحثاً عن ملجأ<sup>166</sup>. وأشار P-0718<sup>167</sup> إلى أن الشيوخ كانوا يتولّون تنظيم تدابير العيش للأشخاص المشردّين في دليج<sup>168</sup>.

66- وفيما يتعلّق باختيار قادة المجتمع المحلي أو تعيينهم، كان النهج المعتمد مزيجاً من عملية شعبية لاتخاذ القرارات والتقاليد. وأوضح المجني عليه - الشاهد الشاهد المزدوج الصفة P-0877 (a/10032/22) ما يلي:

فيما يتعلّق بتعيين شيخ القرية، كان السكان فيها يتشاورون فيما بينهم ويرشحون شخصين أو ثلاثة يختارون منهم شخصاً واحداً إما بناء على موافقة هؤلاء الأشخاص أو من خلال تكليفهم. ومن ثمّ كانوا يأخذون رأي العمدة وهو بدوره كان يطلب من الشرطي أن يتخذ قراراً<sup>169</sup>. وروى P-0007 ما يلي:

بحكم التقاليد، عندما يموت عمدة ما، تنتقل سلطته تلقائياً إلى أحد أبنائه. وعندئذٍ يعقد مجلس تقليدي لانتخاب أحد أبناء العمدة المتوفّى. ويكون المجلس التقليدي الذي يختار العمدة مؤلفاً من الشيوخ والمتقنين والحكماء في المنطقة. [...] ويكون نظام تعيين الشيوخ مختلفاً لأنّ عملهم يقتضي مساعدة أشخاص آخرين. وعندما يموت الشيخ، لا يصبح أبناؤه تلقائياً شيوخاً. فالشيخ تعيّنه عامة الناس في القرية نفسها<sup>170</sup>.

67- غير أنه يجدر بالإشارة أيضاً أنّه في الفترة السابقة لنشوب النزاع، في أجزاء من محليتي وادي صالح ومكجر، كان البعض في المجتمع المحلي يعتبر أنّ منصب العمدة (ولكن دون منصبَي الشيخ والشرطي) أصبح أكثر تسييساً ومديناً بالفضل للحكومة. ووصف P-0718<sup>171</sup> الذي ينحدر من

<sup>166</sup> [ICC-02/05-01/20-T-040-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 24، السطر 17 إلى الصفحة 26، السطر 2.

<sup>167</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10484/22).

<sup>168</sup> [ICC-02/05-01/20-T-049-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 61، الأسطر 1-4.

<sup>169</sup> [ICC-02/05-01/20-T-054-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 60، الأسطر 19-22.

<sup>170</sup> [DAR-OTP-0088-0060-R02](#)، الفقرة 11.

<sup>171</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10484/22).

قرية [معلومات محجوبة]، بقرب دليج، عمدة منطقته بأنه "عميل للحكومة أو خادم لها"<sup>172</sup>. وعلى الرغم من أن P-0726 لم يكن يطعن بأي شكل من الأشكال في نزاهة عمدة منطقته (قرية [معلومات محجوبة]، جنوب شرق دليج/ شرق قارسيل)، فإنه أوضح أنه قبل بدء النزاع في عام 2003، كانت للعمدة "سلطة إدارية في المنطقة وهذه السلطة منحتة إياها الحكومة. فقد كان ممثلاً للحكومة وسط سكان القرية"<sup>173</sup>. [معلومات محجوبة] أكد كذلك أن "ممثلين عن الحكومة المحلية في المنطقة" هم الذين عينوا عمدة بلدة فرغو في عام 2000<sup>174</sup>.

68- ولعلّ الدور غير المحسوس بقدر أكبر لقادة المجتمع المحلي وأهمية هؤلاء القادة في نسيج مجتمع الفور وطريقة عمله، بما في ذلك ما يوفّرونه من استقرار وشعور بالأمان، يتبلور بسهولة أكبر في شهادات الشهود الذين يتحتثون عن تأثير استهداف قادة المجتمع المحلي خلال النزاع، بما في ذلك فيما يتعلّق بأحداث دليج ومكجر ومحيطهما التي وقعت في أوائل عام 2004 والتي وجهت بشأنها تهم. فقد روى المجني عليه – الشاهد المزدوج الصفة P-0585 (a/25127/21) ما يلي:

ما حلّ بالعمدات كان له تأثير كبير جداً في مجتمع الفور لأنّ العمّدات كانوا يمثّلون رموزاً في مجتمعنا وفي المنطقة برمتها في دارفور. لذا عندما ألقى القبض على العمّدات، شعرنا بأنّ الأمور تغيّرت لأنه عندما يكون العمّدات أحراراً ويفعلون ما يشاؤون، كنا نشعر دائماً بالأمان<sup>175</sup>.

69- وأعرّب P-0720<sup>176</sup> كذلك عمّا يلي: "فقدّ الناس الشعور بالأمان والثقة والاطمئنان. فالأشخاص المسؤولون والذين يمثّلون مرجعاً للناس سُجنوا وقُتلوا، فكيف يكون مصير عامة الناس يا ترى لقد شعر الناس بحزن شديد<sup>177</sup>". وتوسّع P-0720 أيضاً في الحجّيث عن تأثير ما ادعي من احتجاز للعمدة يحيى أحمد زروق في حادثة مكجر التي وجهت بشأنها تهم واختفائه وإعدامه، على النحو التالي:

<sup>172</sup> [ICC-02/05-01/20-T-049-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 70، الأسطر 20-29.

<sup>173</sup> [ICC-02/05-01/20-T-053-CONF-ENG CT2](#)، الصفحة 42، الأسطر 4-6.

<sup>174</sup> [معلومات محجوبة]، الفقرة 14.

<sup>175</sup> [ICC-02/05-01/20-T-100-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 39، الأسطر 13-17.

<sup>176</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10487/22).

<sup>177</sup> [ICC-02/05-01/20-T-043-CONF-ENG CT2](#)، الصفحة 20، الأسطر 22-25.



كانت منطقة شرق مكجر وشمال شرق مكجر تخضع بكاملها لمسؤوليته. فقد كان يمثل مرجعاً للجميع. [...] وكان الناس يقصدونه طلباً للنصيحة ولحلّ مشاكلهم، وكان دائماً سريعاً جداً [...] في أجوبته. وكان يتنقل بين القرى لحلّ المشاكل. ولم يكن يدخر أي جهد أو وقت في خدمة أناسه والقرى التي كان مسؤولاً عنها. ولذلك كان لاختفائه ومقتله تأثير هائل ليس فقط في القرى التي كان هو مسؤولاً عنها وإنما أيضاً في المنطقة برمتها<sup>178</sup>.

70- وأفد P-0129<sup>179</sup> بما يلي: "لا شكّ أنّ إعدام هؤلاء العُمدات خلّف تأثيراً هائلاً في مجتمع الفور. غير أن الناس كانوا عاجزين وبقوا صامتين. كما أنّ بعضهم غادر المنطقة وسافر إلى تشاد، فيما ذهب آخرون إلى مخيم كالما<sup>180</sup>".

71- ووصف المجني عليه – الشاهد المزدوج الصفة P-0907 (a/25134/21) التأثيرات المتتالية الناجمة عن مقتل قادة مجتمع الفور، على النحو التالي:

كان التأثير شديداً جداً، لأنهم [...] كانوا قادة المجتمع، قادة مجتمعنا نحن. فقد كانوا يديرون أعمالنا ويهتمون بنا بطريقة جيدة جداً. لذا خلّف فقدانهم تأثيراً كبيراً في المجتمع بسبب التأثيرات المتعاقبة. فما إن يظهر هذا الأثر حتى يتأثر كلّ شيء به. [...] عندما تبدأ هذه التأثيرات المتعاقبة وتعمّ الفوضى والقتل، يتمكن القائد، في حال وجوده، كقائد مجتمع محليّ مثلاً أو أحد الوجهاء، من مخاطبة السلطات، أي سلطات الحكومة لتمويل المدارس والمستشفيات. وعندما يموت هذا الشخص الوجيه، يعاني المجتمع برمته من هذه الحادثة لأنه [...] ليس لدينا من يعتني بنا<sup>181</sup>.

72- وأوضح المجني عليه – الشاهد المزدوج الصفة P-0877 ما يلي:

بالتأكيد، تأثرنا جميعنا بذلك [استهداف قادة المجتمع المحلي]، بالإضافة إلى جميع المجني عليهم والأشخاص النازحين، لأنهم خسروا قائدهم الذي كانوا يعتمدون عليه في حياتهم اليومية، بدءاً بمسألة حلّ النزاعات ووصولاً إلى إرشادهم بشأن كيفية التصرف مع الآخرين وكيفية التواصل مع الجيران، أمّا الآن [...] فقد أصبحوا من دون قيادة<sup>182</sup>.

<sup>178</sup> [ICC-02/05-01/20-T-043-CONF-ENG CT2](#)، الصفحة 14، الأسطر 7-14.

<sup>179</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10237/22).

<sup>180</sup> [ICC-02/05-01/20-T-075-CONF-ENG ET](#)، الصفحة 66، الأسطر 11-13.

<sup>181</sup> [ICC-02/05-01/20-T-095-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 10، السطر 25 إلى الصفحة 11، السطر 10.

<sup>182</sup> [ICC-02/05-01/20-T-054-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 61، الأسطر 1-9.

73- وأفاد [معلومات محجوبة] بدقة وبصورة مباشرة بما يلي: "نتحدث هنا عن القادة، وقد أثر فقدانهم [...] تأثيراً هائلاً في مجتمع الفور. وما زال الناس يفتقدونهم ويتأثرون لما حلّ بهم<sup>183</sup>".

74- وشدد الشاهد [معلومات محجوبة] على أنّ استهداف قادة المجتمع خلف تأثيراً على الأسر والمجتمع المحلي:

كان هؤلاء الناس أرباب أسر كبيرة جداً، إذ أنّ العمدة في مجتمعنا يتخذ لنفسه عادة أكثر من زوجة واحدة وينجب العديد من البنين والبنات. إذاً كان التأثير كبيراً جداً على أبناء المجني عليهم وبناتهم بالدرجة الأولى قبل التحدث عن تأثير ذلك في المجتمع المحلي. ولكنّ هذا التأثير كان كبيراً ومهماً جداً<sup>184</sup>.

#### رابعاً- المجني عليهم المشاركون

75- مثلما ذكر في المقدمة، تكتسي فردانية كلّ مجني عليه مشارك في الإجراءات أهمية كبرى في نظر الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم. ولذلك فإنّ الغرض من هذا الفرع في المذكرة هو تقديم فكرة أفضل عن الأشخاص المحددين الذين يمثلون هذا العدد المؤلف من 489 فرداً من الأفراد الذين قُبلوا للمشاركة في الإجراءات.

76- وعلى ضوء التحديات الكبرى التي واجهها قلم المحكمة في سياق عملية تقديم طلبات المجني عليهم<sup>185</sup>، لم يرتفع عدد المجني عليهم المشاركين سوى مؤخراً مع قبول الدائرة الابتدائية 316 فرداً مشاركاً بين تشرين الثاني/نوفمبر 2022 وأذار/مارس 2023<sup>186</sup>.

<sup>183</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>184</sup> [معلومات محجوبة]، الصفحة 58، السطر 25 إلى الصفحة 59، السطر 4

<sup>185</sup> نسخة سرية بمعلومات محجوبة من "ملاحظات قلم المحكمة على طلب الدفاع" إعادة النظر في القرار الصادر في 19 تشرين الأول/أكتوبر 2021 (ICC-02/05-01/20-494) وموامة الإجراءات مع القاعدتين 1-89 و 94-2 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات " (ICC-02/05-01/20-717-Conf)"، 29 آب/أغسطس 2022، ICC-02/05-01/20-730-Conf-exp؛ 29 آب/أغسطس 2022، [ICC-02/05-01/20-730-Conf-Red](#) (الصيغة العلنية بمعلومات محجوبة: ICC-02/05-01/20-730-Red)، الفقرات 14-26؛ ونسخة سرية بمعلومات محجوبة من "طلب قلم المحكمة تمديد أجل تقديم طلبات المجني عليهم للمشاركة"، 22 كانون الأول/ديسمبر 2022، ICC-02/05-01/20-838-Conf-exp؛ 22 كانون الأول/ديسمبر 2022، ICC-02/05-01/20-838-Conf-Red (الصيغة العلنية بمعلومات محجوبة: [ICC-02/05-01/20-838-Red](#))، الفقرات 12-14.

<sup>186</sup> القرار الثالث بشأن قبول مشاركة المجني عليهم في إجراءات المحاكمة، 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، [ICC-02/05-01/20-817](#) (101 مجني عليه مشارك)؛ القرار الرابع بشأن قبول مشاركة المجني عليهم في إجراءات المحاكمة 1 شباط/فبراير 2023، [ICC-02/05-01/20-861](#) (102 مجني عليه مشارك)؛ القرار الخامس بشأن قبول مشاركة المجني عليهم في إجراءات المحاكمة، 10 آذار/مارس 2023، [ICC-02/05-01/20-901](#) (113 مجنياً عليه مشاركاً).

- 77- وهذا الارتفاع الحديث العهد في عدد المجني عليهم المشاركين، والمصحوب بمشاكل التواصل وانعدام الأمن وواقع النزاع (وما بعده) الذي تعيش في غمرته الغالبية العظمى للمجني عليهم المشاركين، قد طرح، حسبما ذكر أعلاه<sup>187</sup>، تحدياً على الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم فيما يتعلق بالعمل مباشرة مع جميع هؤلاء الأفراد. فقد سعت الممثلة القانونية إلى التشاور مع المجني عليهم المشاركين، وفي حالات أخرى، سعت إلى جمع أكبر عدد ممكن من آرائهم وشواغلهم، في هذه الظروف، وسوف تواصل القيام بذلك مع تقدّم الإجراءات.
- 78- وجميع المجني عليهم المشاركين في إجراءات هذه القضية هم أشخاص طبيعيين؛ وبالتالي، ليس هناك حتى الآن، أي منظمات أو مؤسسات مشاركة في الإجراءات.

#### ألف- المجني عليهم - الشهود المزدوجو الصفة

- 79- خلال عرض حجج هيئة الادعاء، كان 6 من أصل 56 فرداً من الأفراد الذين مثلوا أمام الدائرة للإدلاء بشهادتهم شهوداً "مزدوجي الصفة"- مما يعني أنهم كانوا قد مُنحوا أيضاً، لدى مثلهم، صفة المجني عليهم المشاركين، وبناء على ذلك مثلوا بهاتين الصفتين<sup>188</sup>.
- 80- وبعد بدء هيئة الادعاء عرض أدلتها، أصدرت الدائرة الابتدائية تعليمات بأن يُسأل الشهود الذين يملون بشهادتهم والذين يبدو أنهم مجني عليهم مزعمون في الجرائم التي وجهت بشأنها تهم، بعد انتهاء شهادتهم، إذا قبلوا، بشأن ما إذا كانوا يرغبون في تقديم طلب للمشاركة في الإجراءات<sup>189</sup>. ووفقاً لهذه التوجيهات، وعقب إجراءات وافق عليها كلّ من قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم التابع لقلم المحكمة، والأطراف، والممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم، وقسم المجني عليهم والشهود، فُبل حتى الآن 20 شاهداً إضافياً من شهود الادعاء بصفتهم مجنيا عليهم مشاركين في الإجراءات<sup>190</sup>.

<sup>187</sup> انظر الفقرة 7 أعلاه.

<sup>188</sup> هؤلاء هم الشهود: P-0877 (a/10032/22)؛ P-0986 (a/25143/21)؛ P-0913 (a/25145/21)؛ P-0584 (a/25038/21)؛ P-0907 (a/25134/21)؛ P-0585 (a/25217/21).

<sup>189</sup> توجيه الدائرة الابتدائية بالبريد الإلكتروني بتاريخ 25 أيار/مايو 2022 (مسجل في [ICC-02/05-01/20-738-Anx3-Red](#)).

<sup>190</sup> هؤلاء هم الشهود: P-0012 (a/10048/22)؛ P-0919 (a/10050/22)؛ P-0931 (a/10051/22)؛ P-0932 (a/10052/22)؛ P-0984 (a/10053/22)؛ P-0892 (a/10054/22)؛ P-0129 (a/10237/22)؛ P-0944 (a/10296/22)؛ P-0878 (a/10297/22)؛ P-0918 (a/10298/22)؛ P-

81- وشارك ثلاثة شهود إضافيين مزدوجي الصفة في الإجراءات عملاً بالقاعدة 68(2)(ب) و(ج) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، مما يعني أنّ شهاداتهم المسجلة من قبل (إفادات شهود موقعة ومواد مصاحبة لها) قُبلت في عداد الأدلة من دون أن يضطروا إلى المثول أمام الدائرة الابتدائية<sup>191</sup>.

### باء- المجني عليهم المشاركون المباشرون وغير المباشرين

82- وفقاً للقاعدة 85(أ) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات والاجتهاد القضائي للمحكمة، يدلّ لفظ المجني عليهم على "الأشخاص الطبيعيين المتضررين بفعل ارتكاب أي جريمة تدخل في نطاق اختصاص المحكمة". وثمة فئتان من الأشخاص يعترف بكونهم مجني عليهم طبيعيين وفقاً للإطار القانوني للمحكمة وهما "المجني عليهم **المباشرون**" و"المجني عليهم **غير المباشرين**". فالمجني عليهم المباشرون هم الأفراد الذين أصيبوا بأذى كنتيجة مباشرة للارتكاب المزعوم لجريمة تدخل في اختصاص المحكمة، بمن فيهم الأفراد الذين لحقهم ضرر نفسي نتيجة لمشاهدتهم جريمة ادعي ارتكابها ضدّ أفراد من مجتمعهم<sup>192</sup>. أمّا المجني عليهم غير المباشرين فهم الأفراد الذين لحقهم الضرر نتيجة للضرر الذي أصاب مجنيا عليه مباشرة (يكون عادة من أفراد العائلة المقربين أو تجمع بينهم علاقات أسرية).

83- ويشمل المجني عليهم المشاركون في القضية الحاضرة الفئتين المذكورتين، وهناك عدد كبير منهم يمثلون مجنياً عليهم مباشرين وغير مباشرين في الوقت نفسه (على سبيل المثال المجني عليهم المباشرين من الهجمات على بنديسي وكُدم، والذين قُتل أفراد من عائلاتهم أيضاً خلال هذه الهجمات). والمجني عليهم المشاركون الذين هم حصراً مجني عليهم غير مباشرين هم في

0955 (a/10300/22)؛ P-0011 (a/10301/22)؛ P-0015 (a/10413/22)؛ P-0671 (a/10479/22)؛ P-1073 (a/10480/22)؛ P-0718 (a/10484/22)؛ P-0720 (a/10487/22)؛ P-1074 (a/10486/22)؛ P-0007 (a/10482/22)؛ P-0029 (a/10485/22).

<sup>191</sup> هؤلاء هم الشهود: P-0617 (a/25215/21)؛ P-0816 (a/25043/21)؛ و P-0973 (a/25137/21).

<sup>192</sup> انظر على سبيل المثال، القرار بشأن طلبات مشاركة المجني عليهم والتمثيل القانوني والإذن بالاستئناف وطلبات أصدقاء المحكمة، 20 أيار/مايو 2021، [ICC-02/05-01/20-398](#)، الفقرات 33 (4)، 37، 47/الحسن، القرار الثاني بشأن المبادئ المطبقة على طلبات مشاركة المجني عليهم، 8 تشرين الأول/أكتوبر 2018، [ICC-01/12-01/18-146-t-ENG](#)، الفقرات 31-35.

معظمهم أفراد من عائلة أشخاص احتُجزوا و/أو قُتلوا في سياق الجرائم التي وجهت بشأنها تهم والتي ارتُكبت في بلدتي مكجر ودليج ومحيطهما.


### جيم- نوع جنس المجني عليهم المشاركين وسنّهم

84- من بين المجني عليهم المشاركين الذين يبلغ عددهم 489 مجنياً عليه مشاركاً 178 منهم نساء و311 منهم رجال (36,4% / 63,6%). وترى الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم بكلّ احترام أنّ هذا التفاوت الجنساني الحالي وسط المجني عليهم المشاركين قد يكون ناشئاً عن عوامل ثقافية معينة<sup>193</sup>، ثمّ ازداد تفاقمًا بسبب المصاعب المشار إليها والتي واجهها قلم المحكمة في عملية تقديم الطلبات<sup>194</sup>، وبالإضافة إلى ذلك، يشير الممثل القانوني للمجني عليهم إلى أنه فيما يتعلّق بالجرائم التي وجهت بشأنها تهم والمرتكبة في مكجر ودليج ومحيطهما، يغلب الذكور على المجني عليهم المباشرين، على الرغم من أنّ النساء يمثّلن على الأقل، حسبما يرد أدناه، مجنياً عليهنّ غير مباشرات من هذه الأحداث.

### جنس المجني عليهم المشاركين


<sup>193</sup> انظر الفقرة 22 والحاوية 34 أعلاه.

<sup>194</sup> انظر الفقرة 75.



85- وكانت السن التقريبية للمجني عليهم المشاركين وقت إيداع المذكرة الابتدائية الحالية تتراوح بين 19 و87 عاماً، بمتوسط عمر قدره 45 عاماً. ووقت الجرائم التي وجهت بشأنها تهم، تراوحت سنهم بين أربعة أشهر و68 عاماً، بمتوسط عمر قدره 28,5 عاماً. وتجدر الإشارة إلى أنّ 18,4% من المجني عليهم المشاركين كانوا أطفالاً دون سنّ الثامنة عشر وقت وقوع الأحداث.

**نسبة الأطفال (ما بين سنّ 18 عاماً) والبالغين وقت وقوع الأحداث**



11 نيسان/أبريل 2023

سَنّ المجني عليهم وجنسهم وقت وقوع الأحداث، بحسب موقع الجرائم التي وجهت بشأنها  
تهم

النساء (%)	النساء <sup>198</sup>	الأطفال (%)	البالغون (18 وما فوق) <sup>197</sup>	الأطفال (0 – 18) <sup>196</sup>	المجموع <sup>195</sup>	
%56	108	%21	154	40	194	كُدُم
%37	32	%26	64	22	86	بنديسي
%15	9	%10	52	6	58	مكجر
%18	29	%14	135	22	157	دليج

دال- الأصل العرقي/الانتماء القبلي للمجني عليهم المشاركين

86- وكما سبقت الإشارة إليه أعلاه<sup>199</sup>، وبالاستناد إلى المعلومات المتوافرة للممثلة القانونية للمجني عليهم، فإن جميع المجني عليهم المشاركين تقريباً، حتى الآن هم من مجتمع الفور. واثنان من المجني عليهم المشاركين هما من مجتمعي الزغاوة والقمر.

هاء- المكان الأصلي للمجني عليهم المشاركين

87- جميع المجني عليهم المشاركين تقريباً يتحدرون أصلاً من بلدات أو قرى في محليتي وادي صالح ومكجر. وحتى الآن، حُدّدت 75 بلدة وقرية مختلفة كمكان أصلي لهم وكانت غالبية المجني

<sup>195</sup> يقع بعض الأفراد ضحايا لجرائم مزعومة في أكثر من مكان وبالتالي يتم احتسابهم أكثر من مرة في هذه الفئة.  
<sup>196</sup> [معلومات محجوبة] ضحية جرائم في بنديسي ومكجر، وبالتالي احتسب مرتين في هذه الفئة.  
<sup>197</sup> يقع بعض الأفراد ضحايا لجرائم مزعومة في أكثر من مكان وبالتالي يتم احتسابهم أكثر من مرة في هذه الفئة.  
<sup>198</sup> يقع بعض الأفراد ضحايا لجرائم مزعومة في أكثر من مكان وبالتالي يتم احتسابهم أكثر من مرة في هذه الفئة.  
<sup>199</sup> انظر الحاشية 10 أعلاه.



عليهم تتحدر من قريتي كُدم وبنديسي، أو من بلدتي دليج أو مكجر. ولا يزال المكان الأصلي لما  
مجموعه 21 فرداً منهم غير واضح في هذه المرحلة.

### البلدات والقرى الأصلية للمجني عليهم المشاركين

1	بويا
1	برينغا
1	داغينا (شمال بنديسي)
1	دامبو
24	دليج
2	درانغال
1	دوما
1	دورغولا
12	فرقو
1	فيري
5	فرقو
2	فوري
4	قابا
1	قارغو
12	قارسيلا
1	غارتاغا

عدد المجني عليهم	القرية / البلدة
1	أبيرلا
1	الكمة
1	الوحدة
1	العودة
3	رادا
6	أراوالا
1	أرتالا
1	أشينغا
2	أوردن
1	بابا
2	بليل
1	برقي
1	بايا
66	بنديسي

11 نيسان/أبريل 2023

رقم: ICC-02/05-01/20  
ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة

1	كوسا
5	كوسو
1	ماندو
8	ماسا
1	ميريلي
1	ميندو
1	مومو
28	مكجر
6	نيالا
1	قابا
1	قايا
1	ساموكيدي
1	سارو
1	سيندو
1	سليمان قديم
1	سونغا
7	سوقو
3	تاكينيا
1	تارينغا

11 نيسان/أبريل 2023

1	غويمانا
1	إنديري
2	جڌو
1	كربي
1	كاري
1	كاريلا
1	كاركاس
3	كاركو
1	كارولا
1	كاسكالدو
1	كروي
5	خيرتان
1	خيرتينغ
1	كيرارو
2	كو دودو
177	كڏم
4	كوسكا
1	كوسو
1	كوس-كورا

رقم: ICC-02/05-01/20  
ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة

1	وارو
1	ياركا
2	زالينجي

1	تارونقا
1	تايكانغا
5	تيندي
11	أم جمينة

### واو- المواقع الحالية للمجني عليهم المشاركين

88- تسكن الغالبية العظمى للمجني عليهم المشاركين في مخيمات النازحين في دارفور وفي مخيمات اللاجئين في تشاد. ويسكن عدد أقل من المجني عليهم المشاركين في بلدات أو مدن أخرى في دارفور أو في أماكن أخرى في السودان، بما فيها الخرطوم. ويسكن الأفراد المتبقون من المجني عليهم المشاركين في أجزاء مختلفة من العالم، ومعظمهم كلاجئين، بما في ذلك في مصر، [معلومات محجوبة]. أما الموقع الحالي لما مجموعه 13 فرداً منهم فلا يزال غير واضح في هذه المرحلة.

### المواقع الحالية للمجني عليهم المشاركين

عدد المجني عليهم	الموقع	
380	المجموع	السودان
[معلومات محجوبة]	مخيم كالما للنازحين	دارفور
93	مخيمات [معلومات محجوبة] للنازحين	
2	مخيم [معلومات محجوبة] للنازحين	
91	[معلومات محجوبة] (بما في ذلك مخيمات النازحين)	

11 نيسان/أبريل 2023


رقم: ICC-02/05-01/20  
ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة

87	[معلومات محجوبة] (بما في ذلك مخيمات النازحين)		
20	[معلومات محجوبة] (بما في ذلك مخيمات النازحين)		
2	[معلومات محجوبة] (بما في ذلك مخيمات النازحين)		
2	الخرطوم	السودان -	
10	مواقع أخرى	مواقع أخرى	
<b>70</b>	<b>المجموع</b>		<b>تشاد</b>
[معلومات محجوبة]	[معلومات محجوبة] (معلومات محجوبة)]		
[معلومات محجوبة]	مخيم اللاجئين		
[معلومات محجوبة]	مخيم اللاجئين		
<b>26</b>	<b>المجموع</b>		<b>الشتات</b>
7	مصر		
11	أوروبا		
8	سائر أرجاء العالم		

### المواقع الحالية للمجني عليهم المشاركين

11 نيسان/أبريل 2023

رقم: ICC-02/05-01/20  
ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة



### (أ) النازحون في دارفور، وظروف العيش، وطرد المنظمات غير الحكومية

89- تسكن الغالبية العظمى للمجني عليهم المشاركين حالياً في مخيمات النازحين في دارفور، مثل مخيم كالما للنازحين، ومخيمات النازحين [معلومات محجوبة].

#### **مواقع المجني عليهم المشاركين الذين يعيشون كنازحين في دارفور<sup>200</sup>**

[معلومات محجوبة]

90- أنشئ مخيم كالما للنازحين في شباط/فبراير 2004. وباعتباره أحد أكبر مخيمات النازحين في دارفور، وفي العالم، قُدِّر إجمالي عدد سكانه بنحو 80,000 فرد في عام 2009<sup>201</sup>، وتشير بعض التقديرات الحالية إلى أنّ عدد سكان هذا المخيم بلغ 170,000 مشرد<sup>202</sup>. ويقع المخيم على بعد 16 كيلومتراً جنوب شرق نيالا، وهو منظم ضمن ثمانية قطاعات<sup>203</sup>.

<sup>200</sup> مقتطف من [DAR-V47-00000223](#). تشير الدوائر الصفراء إلى بعض مخيمات النازحين الرئيسية حيث يقيم المجني عليهم المشاركون. والأرقام المشار إليها هي فقط لتقديم معلومات عن الحالة في عام 2013 وفقاً لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية.

<sup>201</sup> [DAR-V47-00000224](#) في الصفحة 3.

<sup>202</sup> [DAR-V47-00000236](#) في الصفحة 1.

<sup>203</sup> [DAR-V47-00000240](#).

91- ويشير المجني عليه – الشاهد المزدوج الصفة P-0585 (a/25217/21) ، وهو أحد سكان مخيم كالما السابقين، إلى ما يلي:

عندما وصلت في البداية إلى مخيم كالما، كان عدد النازحين قليلاً، ولكنه بدأ يرتفع مع تدفق النازحين إلى ذلك المخيم وكان بعضهم [...] يخبر أفراد أسرهم في مناطق أخرى بأنه لا ينبغي لهم الذهاب إلى وسط بلدة نيالا لدى وصولهم لأن السلطات كانت تحتجز الناس وترحلهم، وأنه ينبغي لهم المجيء مباشرة إلى مخيم كالما. ولهذا السبب، بقينا في تلك المنطقة إلى أن اتخذت شكل المخيم وطبيعته كما نعرفه اليوم<sup>204</sup>.

92- وتكثر مخيمات النازحين في ولاية وسط دارفور (التي كانت سابقاً جزءاً من ولاية غرب دارفور) وتتفاوت من حيث الشكل والسكان. ويقطن معظم المجني عليهم المشاركين في أماكن غير بعيدة عن مكانهم الأصلي، ولكن كنازحين في مخيمات في [معلومات محجوبة] ومحيطها. وأخبر بعض المجني عليهم المشاركين الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم بأن بلدة كُدم كادت تُدمّر بالكامل في نزاع 2003-2005، لا سيما خلال أحداث آب/أغسطس 2003. واليوم، وفقاً للمعلومات التي تلقيتها الممثلة القانونية المشتركة، لا وجود لبلدة كُدم سوى كمخيم للنازحين. كما أخطر المجني عليهم المشاركون أيضاً الممثلة القانونية بأن سكان [معلومات محجوبة] أسماوا مختلف مناطق هذا المخيم بأسماء المناطق/الأحياء التي كانت موجودة في بلدة كُدم الأصلية.

93- وفي آذار/مارس 2009، تفاقمت الأوضاع المزرية للنازحين، على غرار الكثير من أوضاع المجني عليهم المشاركين، عندما طردت السلطات السودانية 13 منظمة غير حكومية دولية، وسحبت الرخص من 3 منظمات غير حكومية سودانية. وأجبرت المنظمات غير الحكومية على توقيف برامجها على الفور في كل أنحاء البلد. وكانت عمليات الإغاثة هذه قد قُدمت، لعدة سنوات، خدمات صحية وإمدادات مياه وصرف صحي ومأوى ومساعدة غذائية، بما في ذلك برامج تغذية طارئة، واشتملت على 40% من عمال الإغاثة النشطين، وقُدمت أكثر من نصف إجمالي أعمال المعونة في دارفور. ومع طرد هذا العدد الكبير من الموظفين الدوليين، حتى مستوى الحد الأدنى من الحماية الذي كان متاحاً بفضل وجودهم هناك لم يعد موجوداً<sup>205</sup>.

<sup>204</sup> ICC-02/05-01/20-T-100-CONF-ENG CT، الصفحة 49، السطر 20 إلى الصفحة 50، السطر 1.

<sup>205</sup> .DAR-V47-00000111

94- وجاء طرد المنظمات غير الحكومية كرد فعل على الأمر بالقبض الصادر عن المحكمة الجنائية الدولية في حق الرئيس السوداني السابق عمر البشير في 4 آذار/مارس 2009<sup>206</sup>. وقد أثر ذلك مباشرة في أعمال الإغاثة في دارفور وفي جميع اللاجئين الذين يعيشون في مخيمات للنازحين، وهدّد بحرمان مئات آلاف الناس من فرص للحصول على معونة غذائية. وأجبر عدد من البرامج المعنية بأعمال العنف الجنساني وبحماية الطفل على التوقف عن العمل<sup>207</sup> وعُطلت برامج التلقيح الروتيني للأطفال. وقد أدّى ذلك إلى ارتفاع في حالات اشتبه في كونها حالات التهاب للسحايا في الولايات الثلاث التي تُوّفّر دارفور<sup>208</sup>، بما في ذلك تفشيّ التهاب السحايا في مخيم كالما الذي كان يضمّ آنذاك، حسبما ذُكر أعلاه، ما يقدرّ بحوالي 90,000 شخص. وترتّبت على إغلاق هذه العيادات انعكاسات على مراقبة الأمراض والإنذار المبكر بالأوبئة، كما أنّ رحيل منظمة أطباء بلا حدود - هولاندا من المخيم حرمه من أي جهات فاعلة دولية أو وطنية<sup>209</sup>.

95- وقدّم عدة شهود لهيئة الادعاء أدلة في هذا الصدد. وروى المجني عليه - الشاهد المزدوج الصفة P-0986 (a/25143/21) ما يلي:

إذا أردتُ أن أصف لكم الحياة في المخيمات، فسوف يكون ذلك صعباً جداً. لا يمكنني أن أعطيك وصفاً مفصلاً عن الحياة هناك. كنا نعتمد على المنظمات الإنسانية ولكنّ هذه المنظمات غادرت المخيمات ولم تعد لدينا أي سلطة نستند إليها. [...] ولم يكن لدينا ما يكفي من الغذاء. كنا نعتمد على المنظمات الإنسانية ولكنها طردت لم يعد لدينا الغذاء الكافي. وإذا بقينا ليوم واحد أو يومين من دون عمل، نتصوّر جوعاً وبنام أطفالنا من دون طعام. ولا يكون العمل متاحاً إلا مياومة. ويمكن أحياناً العثور على عمل، وأحياناً أخرى نخرج بحثاً عن عمل ما ولكننا لا نجد شيئاً لأنّ العمل الوحيد متاح هو العمل في البناء وصنع الطوب، أي الطوب المخصص للبناء<sup>210</sup>.

96- وأوضح المجني عليه - الشاهد المزدوج الصفة P-0585 (a/25217/21) ما يلي:

قبل أن تطرد الحكومة المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية، كان الوضع أفضل من الآن لأنّ هذه المنظمات كانت تزودنا ببعض الغذاء والأدوية. ولكن بعد أن طردت، تدهور الوضع مجدداً ويعيش الناس

<sup>206</sup> [.DAR-V47-00000106](#)

<sup>207</sup> [.DAR-V47-00000138](#)

<sup>208</sup> [.DAR-V47-00000131](#)

<sup>209</sup> [.DAR-V47-00000129](#)

<sup>210</sup> [ICC-02/05-01/20-T-065-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 19، الأسطر 5-19

الآن في ظروف بالغة الصعوبة. حتى الأشخاص الذين يعيشون خارج البلاد ليسوا سعداء. فنحن لا نشعر بالرضى لأننا مرتبطون مادياً ومعنوياً بأفراد عائلاتنا في درافور<sup>211</sup>.

97- وأضاف P-0585 ما يلي:

إذا نظرنا إلى هؤلاء الأطفال الذين وُلدوا في هذه الظروف داخل المخيمات، نلاحظ ألا أحد منهم يحترم والده. فهم لا يكتون أي احترام لأبائهم. وليست هناك مدرسة ولا عمل. كل شيء مريع والوضع صعب للغاية. لقد عشنا طفولة جميلة بعض الشيء [قبل النزاع]، ولكن هؤلاء الأطفال ما زالوا يعيشون طفولة<sup>212</sup> سيئة.

98- وقال المجني عليه – الشاهد المزدوج الصفة P-0907 (a/25134/21) ما يلي فيما يتعلّق بحياة

أسرته ومجتمعه بعد وصولهم إلى مخيمات النازحين في عام 2004:

عندما وصلنا إلى مخيم النازحين، تمكنا أخيراً من تنفّس الصعداء لأنّ المنظمات الإنسانية كانت قد وصلت وبدأت تقدم المعونة الإنسانية. كما تمكّن الاتحاد الأفريقي، من خلال مجلس الأمن، من تشكيل قوات حفظ سلام من أجل حمايتنا وكان الهدف من ذلك توفير الأمان لنا. [...] وفي الوقت الراهن، يقيم سكان قريتي أو منطقتي جميعاً في مخيمات للنازحين، سواء في [معلومات محجوبة] أم في [معلومات محجوبة]. وكنا نتلقّى المساعدة والمعونة الإنسانية في المخيمات ولكنّ الحكومة طردت في نهاية المطاف هذه المنظمات. لذا فإنّ ظروف العيش في الوقت الراهن صعبة جداً لأنّ المنظمات توقفت عن تقديم هذه المعونة<sup>213</sup>. [...]

وابني [معلومات محجوبة] الذي كان يبلغ [معلومات محجوبة] من العمر، كان يعاني من الإسهال ولكنّ المنظمات تمكّنت من تقديم المعونة والحليب والبسكويت. وكان الأطفال ينادون موظفي تلك المنظمات بكلمة "حوجة" التي تعني الشخص الأجنبي، وكانوا هم ينادون ابني بكلمة "[معلومات محجوبة]"، إذاً الآن هو يدعى "[معلومات محجوبة]". [...] ونتيجة للمعاناة والظروف التي نشهدها في مخيم النازحين، لم يكن باستطاعة أطفالنا أن يكملوا تعليمهم. فقد اضطررنا إلى توقيف تعليم بعض الأطفال وسمحنا للأطفال الأكبر سناً بمتابعة تعليمهم لأنّ ظروفنا أو أحوالنا [...] لا تسمح لنا بتعليمهم جميعاً. لذا ترك بعضهم المدرسة لهذه الأسباب. [...] ولا يحظى أولادي بأي مساعدة تعليمية من أي وكالة [...]. لذا علينا أن نتكبّد أنفسنا جميع تكاليف شراء الزي المدرسي والكتب والدفاتر. ولا أحد يساعدنا في هذا الصدد. [...] رسمياً ليس لدي أي عمل وأنا أعوّل على الله لكسب قوتي. وأعتمد على إختوتي، فأتّمكّن أحياناً من الحصول على شيء ما من

<sup>211</sup> ICC-02/05-01/20-T-100-CONF-ENG CT، الصفحة 48، الأسطر 3-8.

<sup>212</sup> ICC-02/05-01/20-T-100-CONF-ENG CT، الصفحة 48، الأسطر 20-25.

<sup>213</sup> ICC-02/05-01/20-T-095-CONF-ENG CT، الصفحة 11، السطر 18 إلى الصفحة 12، السطر 3.




أحد أقربائي ثم أذهب وأبيع ما حصلت عليه لشخص آخر. وبهذه الطريقة أتمكّن من الحصول على بعض المال لأطعم أطفالتي وأعيل أسرتي وأهلي<sup>214</sup>.

(ب) المجني عليهم المشاركون في تشد ومصر وأحوال معيشتهم

99- يعيش عدد كبير من المجني عليهم المشاركين كمقيمين على المدى الطويل في مخيمات اللاجئين في بلاد تشاد المجاورة. [معلومات محجوبة]، في شرق تشاد. وما كان يفترض أن يكون ملجأ مؤقتاً تحوّل للأسف، بالنسبة لكثير من المجني عليهم المشاركين، إلى مكان سكنهم الدائم منذ عام 2004، من دون أي احتمال للعودة إلى أماكنهم الأصلية في دارفور في الوقت الراهن.

<sup>214</sup> [ICC-02/05-01/20-T-095-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 12، السطر 11 إلى الصفحة 13، السطر 8.  
رقم: ICC-02/05-01/20  
ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة

## موقع مخيمات اللاجئين في جمهورية تشاد<sup>215</sup>



### مخيمات اللاجئين

100- ووفقاً لتقرير صادر عن البنك الدولي في عام 2021، "يعيش أكثر من 370,000 لاجئ سوداني، أي نحو 75 في المائة من جميع اللاجئين في تشاد، على طول الحدود الشرقية"، في مناطق "تعاني من ظروف زراعية بيئية قاسية وشديدة العرصة للتغير المناخي"<sup>216</sup>.

<sup>215</sup> اقتباس من [DAR-V47-00000009](#) في الصفحة 20 (World Bank Report: Refugees in Chad – The Road forward 2021)  
رقم: ICC-02/05-01/20  
11 نيسان/أبريل 2023

ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة

101- وأشمل P-0029<sup>217</sup> الذي كان في السابق لاجئاً في تشاد إلى ما يلي:

أتذكّر أننا عندما كنا في تشاد، لم تكن لدينا هناك أي علاقات ولا أشغال ولا أي أعمال. فالمواطنون في تشاد أنفسهم يعانون عموماً من مشكلة البطالة [...] – ولم تكن هناك أي فرص عمل. وعندما وصل اللاجئون، حصلوا على المساعدة من المنظمات وأتيحت في وقت لاحق بعض فرص العمل في المنظمات. ولكن لم يكن للأجئي أي خيار. وإذا كان المرء يعمل مدرّساً في دارفور وانتهى به الأمر لاجئاً في تشاد، [...] يكون بحاجة إلى اللغة الفرنسية. وإذا لم يكن يجيد الفرنسية لم يكن بوسع الحصول على أي عمل، فاللغة الفرنسية هي اللغة المستخدمة في تشاد وجميع المناهج الدراسية تُدرّس باللغة الفرنسية. وكان بعض المنظمات يقدّم إلى جميع المدرّسين الموجودين في المخيم الكتب والقرطاسية وما إلى ذلك، وفتحت المدارس أبوابها للاجئين لكي يدرّسوا ويحسّنوا وضعهم في المخيم. وتمكّن بعض الأشخاص من نيل شهادات. وتمكّن بعض المدرّسين من العمل بفضل هذه المدارس<sup>218</sup>.

102- ولاحظ [معلومات محجوبة]<sup>219</sup>، بشأن وصوله إلى تشاد في أوائل عام 2004 أنه: "كانت

الظروف صعبة. ولم [...] تكن هناك بيوت ولا غذاء ولا مياه شرب. بل إنّ [...] أدنى مقتضيات الحياة الكريمة لم تكن متاحة للوافدين الجدد<sup>220</sup>". وبعد ذلك بوقت قصير، انتقل [معلومات محجوبة] وأسرته إلى مخيم [معلومات محجوبة] للاجئين، حيث "كانت المنظمات تسجّل الوافدين وتزوّدهم بالخيام ليسكنوا فيها [...] كما كانت تقدّم المعونة من حيث الغذاء، ورعاية المرضى، والرعاية الطبية للمرضى<sup>221</sup>". وفي المخيم، [معلومات محجوبة]:

[معلومات محجوبة] إضافة إلى ذلك، كان هناك الكثير من الناس [...] الذين قُتل بعض من أهلهم أو أصيبوا بجروح، وكان الكثير منهم بحاجة إلى الرعاية والمساعدة وكانوا بحاجة إلى أشخاص يكلمونهم [...] [معلومات محجوبة]<sup>222</sup>.

103- وروى P-0878<sup>223</sup> ما يلي فيما يتعلّق بقروبيّ الفور الذين فرّوا من بنديسي والقرى المحيطة بها

في أعقاب هجمات 15 و16 آب/أغسطس 2003:

<sup>216</sup> [DAR-V47-0000009](#) في الصفحة 20 (2021 World Bank Report: Refugees in Chad – The Road forward).

<sup>217</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10485/22).

<sup>218</sup> [ICC-02/05-01/20-T-030-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 69، الأسطر 14-25.

<sup>219</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>220</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>221</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>222</sup> [معلومات محجوبة].

الناس الذين ذهبوا إلى نيالا والذين يعيشون في مخيم كالماء، أو الذين غادروا في اتجاه جمهورية تشد واستقروا في أحد المخيمات، أو أولئك الذين ذهبوا إلى جمهورية أفريقيا الوسطى، جميعهم لم يعودوا. ولا يزال لدينا أصدقاء مقربون وأفراد من العائلة يعيشون في تلك المناطق. ويشعر النازحون أو اللاجئون بإحباط وخيبة أمل شديدين. ويؤمن هؤلاء الأشخاص إيماناً قوياً بأنهم لمدة 17 سنة -- يؤمنون بأرضهم وبارثهم وليس أمام هؤلاء الأشخاص أي خيار سوى مغادرة أرضهم وترك إرثهم<sup>224</sup>.

104- وفي حين أنه لا يقيم حالياً في مصر إلا عدد قليل نسبياً من المجني عليهم المشاركين كلاجئين، فإن هذا البلد سبق أن استضاف منذ فترة طويلة عدداً كبيراً من اللاجئين السودانيين<sup>225</sup>. وروى عدة شهود لهيئة الادعاء أنهم مكثوا في مصر، وفي أغلب الأحيان لسنوات، قبل أن يذهبوا إلى مكان آخر. وأوضح [معلومات محجوبة]<sup>226</sup>، [معلومات محجوبة]<sup>227</sup>، حالة لاجئي الفور في دارفور في الفترة الممتدة تقريباً من [معلومات محجوبة]، على النحو التالي: "[معلومات محجوبة] في مصر، كان من الصعب جداً العثور على عمل والاندماج في المجتمع. [معلومات محجوبة]<sup>228</sup>. وأكد المجني عليهم المشاركون الذين بقوا في مصر، خلال مشاورات الممثلة القانونية معهم، الصعوبات اليومية التي يواجهونها في محاولة إعالة أنفسهم وأسرهم، وفي سعيهم إلى استعادة الاستقرار في حياتهم.

#### خامساً – الهجوم الواسع النطاق أو المنهجي وتعليق إجراءات الشرطة

105- إنّ الحوادث التي وجهت بشأنها تهم والتي جرت في بلدي كُدم وبنديسي والمناطق المحيطة بها في 15 و16 آب/أغسطس 2003، وفي بلدي مكجر ودليج والمناطق المحيطة بهما في أوائل عام 2004، لم تحدث في فراغ. بل جرت في إطار "هجوم واسع النطاق أو منهجي ضد السكان

<sup>223</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10297/22).

<sup>224</sup> ICC-02/05-01/20-T-079-CONF-ENG ET، الصفحة 12، الأسطر 22 إلى الصفحة 13، السطر 4.

<sup>225</sup> [معلومات محجوبة] ("كانت مصر وجهة شائعة جداً، وكانت أسهل مكان يمكن الذهاب إليه. وعدد كبير من هؤلاء الناس الذين كانوا ضحايا النزاع، ذهب بعضهم إلى تشاد والبعض الآخر إلى أوغندا والبعض الآخر ذهب إلى الأردن. ونزحوا جميعاً إلى دول الجوار، لكن أعلى نسبة مئوية منهم انتهى بها المسار في مصر، وخاصة أولئك الذين هم من دارفور").

<sup>226</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>227</sup> [معلومات محجوبة]، الفقرة 22

<sup>228</sup> [معلومات محجوبة].

المدنيين المنتمين إلى جماعة الفور" في محلتي وادي صالح ومكجر كما استنتجته تمهيدياً الدائرة التمهيدية الثانية<sup>229</sup>.

106- ونظر الدائرة الابتدائية في الأدلة وقرارها النهائي بشأن هذه الحوادث التي لم توجه بشأنها تهم مهمّان ليس فقط لتحديد الأركان السياقية اللازمة للجرائم ضدّ الإنسانية<sup>230</sup>، ولكن أيضاً لفهم تجربة المجني عليهم المشاركين البالغ مجموعهم 489 مجنياً عليه مشاركا ولمراعاتها بصورة أشمل. وينطبق هذا بالأخص على هؤلاء الأفراد (على النحو الوارد في الفرع سابغاً أدناه) الذين يدعى أنهم مجني عليهم في الحوادث التي وجهت بشأنها تهم في مكجر ودليج. وتشير الوقائع المتعلّقة بهذه الحوادث التي وجهت بشأنها تهم والظروف المحيطة بها، وعلى نحو ما ذكره المجني عليهم المشاركون أنفسهم، إلى أنّ الأغلبية الكبيرة من المجني عليهم مباشرة من جرّاء هذه الجرائم المزعومة قد لجأوا إلى مكجر ودليج بعد الفرار من الهجمات المدمّرة على قراهم الأصلية، ووجدوا أنفسهم بعد ذلك في موقف بالغ الصعوبة والضعف عندما أصبحوا نازحين.

107- وطبيعة هذه الهجمات التي لم توجه بشأنها تهم وطريقة تنفيذها مهمّتان أيضاً إذ إنّهما توفّران منظوراً عن الأثر النفسي والاجتماعي الأوسع نطاقاً للنزاع في فترة 2003 و2005 على المجني عليهم المشاركين. وروى P-0922 الذي كان موجوداً عندما تعرّضت قريته [معلومات محجوبة] للهجوم ما يلي:

قبل الهجوم، كان السكان يعيشون بهدوء وفي راحة. ولكن بعد الهجمات، فإن ما أستطيع تذكره، حتّى أنه، أذكر أنّ هذه الحادثة التي جرت في عام 2003 لم نشهد مثلها من قبل في تاريخنا الحديث لأنّ ما جرى تلاه

<sup>229</sup> النسخة المصوبة من "قرار اعتماد التهم الموجهة ضد علي محمد علي عبد الرحمن ('علي كشيبي')"، 9 تموز/يوليه 2021، ICC-02/05-01/20-433، 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 (النسخة الأصلية بتاريخ 9 تموز/يوليه 2021)، [ICC-02/05-01/20-433-Corr](#)، الفقرة 67.

<sup>230</sup> نظام روما الأساسي، المادة 17(1) ("الغرض هذا النظام الأساسي، يشكل أي فعل من الأفعال التالية "جريمة ضد الإنسانية" متى ارتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين، وعن علم بالهجوم [...]"); أركان الجرائم، ص. 3 ("يقدم العنصران الأخيران لكل واحدة من الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية السياق الذي يجب من خلاله اتخاذ هذا الإجراء. وتوضح هذه الأركان ما يشترط من مشاركة وعلم بهجوم واسع النطاق ومنهجي ضد السكان المدنيين. إلا أنه لا ينبغي تفسير العنصر الأخير بكونه يتطلب إثبات علم المتهم بجميع خصائص ذلك الهجوم أو بالتفاصيل الدقيقة للخطة أو السياسة التي تتبعها الدولة أو المنظمة. ففي حالة ظهور الهجوم الواسع النطاق والمنهجي ضد السكان المدنيين يشير شرط القصد في العنصر الأخير إلى استيفاء هذا العنصر المعنوي إذا نوى مرتكب الجريمة مواصلة هذا الهجوم.")

الدمار. وفي حياتي كلها، وأنا الآن في [معلومات محجوبة] من عمري، لم أر قط قرية تحترق بالكامل مثل ما حدث من جرّاء هذه الهجمات. وكان ذلك مؤلماً جداً. ولا يزال الأمر مؤلماً حتّى اليوم وما زلت أعاني حتّى اليوم. ووالدي في [معلومات محجوبة] من عمره. والحمد لله أنّه لا يزال على قيد الحياة. وعندما عدتُ ورأيتُه، قال لي إنّهُ لم يشهد قط شيئاً شبيهاً بهذه الحوادث. وفي السنوات الثمانين أو التسعين الأخيرة، لم نر شيئاً مماثلاً مع أنّنا شهدنا حروباً من قبل. فكان هذا درساً مهماً جداً لي وللمجتمع بأسره<sup>231</sup>.

108- وتشير الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم بكل احترام إلى أنّ حكم الدائرة بموجب المادة 74 من النظام الأساسي يجب أن يوفّر، بقدر الإمكان، محاسبة شاملة عن كلّ حادثة من الحوادث الفردية التي لم توجه بشأنها تهم والتي قد تشكّل مجموعةً هجوماً واسع النطاق أو منهجياً ضدّ السكان الفور في خلال الفترة ذات الصلة بهذه القضية.

109- وبالإضافة إلى ذلك، تشير الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم إلى أنّ مسألة مهمّة ذات صلة بهذه الهجمات المزعومة الواسعة النطاق أو المنهجية التي استهدفت بصورة رئيسية السكان المدنيين من الفور في محلّتي وادي صالح ومكجر، وذات صلة أيضاً بالحوادث التي وجهت بشأنها تهم، هي الأدلة التي تفيد بأن إجراءات الشرطة والإجراءات القانونية الاعتيادية بالإضافة إلى القدرة على الحصول على الرعاية الطبية الرسمية في خلال الفترة المعنية في هذه القضية كانت معلقة بحكم القانون أو بحكم الواقع. وأدّت هذه الظروف إلى زيادة تفاقم الواقع بالنسبة إلى جميع المجني عليهم المشاركين وشعورهم بالضعف والإحساس السائد بالإفلات من العقاب فيما يتعلّق بالحوادث التي وجهت بشأنها تهم وتلك التي لم توجه بشأنها تهم.

### ألف- الهجوم الواسع النطاق أو المنهجي ضدّ السكان الفور بصورة رئيسية

110- ومن أجل مساعدة الدائرة الابتدائية في البتّ في المسائل ذات الصلة بهذه القضية، تحدّد الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم فيما يلي بعضاً على الأقل من شهود الادعاء الذي قدموا دليلاً على وجودهم في أثناء الهجمات على القرى الوارد ذكرها أدناه في محلّتي وادي صالح ومكجر أو كانوا شهوداً على عواقبها أو كانوا على علم بها (مثلاً بعد الاستماع إلى إطلاق النار أو رؤية

<sup>231</sup> [ICC-02/05-01/20-T-039-CONF-ENG ET](#)، الصفحة 35، الأسطر 4-13.

- الدخان عن بعد) أو أخبرهم بها شهود عيان، وهي هجمات قد تشكل هجوماً واسع النطاق أو منهجياً ضد السكان المدنيين من قبيلة الفور في أثناء الفترة المعنية:
- '1' تندي (شمال مكجر) (آب/أغسطس 2003، كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير 2004): [معلومات محجوبة]
- '2' وارو (شمال شرق دليج) (آذار/مارس 2004): [معلومات محجوبة]
- '3' فير (غرب دليج) (أيلول/سبتمبر 2003): [معلومات محجوبة]
- '4' تارينغا (شمال دليج) (تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر 2003): [معلومات محجوبة]
- '5' أوردو (جنوب غرب دليج) (تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر 2003): [معلومات محجوبة]
- '6' أروالا (جنوب دليج) (كانون الأول/ديسمبر 2003): [معلومات محجوبة]
- '7' أم جمينة (جنوب شرق دليج) (تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر 2003): [معلومات محجوبة]
- '8' سيد (شمال شرق دليج، شرق وارو) (نهاية عام 2003): [معلومات محجوبة]
- '9' درانغال (بالقرب من بنديسي) (آب/أغسطس 2003): [معلومات محجوبة]
- '10' ميرلي / ميرل (شمال شرق بنديسي) (آب/أغسطس 2003): [معلومات محجوبة]
- '11' قابا (شرق قارسيل، جنوب شرق دليج) (أيلول/سبتمبر 2003؛ فبراير/شباط وآذار/مارس 2004): [معلومات محجوبة]
- '12' بوربور (شرق دليج) (شباط/فبراير 2004): [معلومات محجوبة]

- 13' أرادا (شرق مكجر) (آب/أغسطس 2003؛ شباط/فبراير 2004): [معلومات محجوبة]
- 14' كسكيدي (جنوب شرق دليج) (أواخر عام 2003 / أوائل عام 2004): [معلومات محجوبة]
- 15' فرقو (شرق قارسيلا، جنوب شرق دليج) (أيلول/سبتمبر 2003): [معلومات محجوبة]
- 16' أبيرلا (شمال مكجر) (أواخر عام 2003 / أوائل عام 2004): [معلومات محجوبة]
- 17' جارتغا (بالقرب من بنديسي) (آب/أغسطس 2003): [معلومات محجوبة]
- 18' نييرلي (بالقرب من بنديسي) (آب/أغسطس 2003): [معلومات محجوبة]
- 19' تيرو (بالقرب من بنديسي) (آب/أغسطس 2003): [معلومات محجوبة]
- 20' سيدير (بالقرب من بنديسي) (آب/أغسطس 2003): [معلومات محجوبة]
- 21' جوقوما الشرقية (بالقرب من بنديسي) (آب/أغسطس 2003): [معلومات محجوبة]
- 22' دورقولا (بالقرب من بنديسي) (آب/أغسطس 2003): [معلومات محجوبة]
- 23' ديمباو كابادي (شرق مكجر) (شباط/فبراير 2004): [معلومات محجوبة]
- 24' كيركاو (شرق مكجر) (شباط/فبراير 2004): [معلومات محجوبة]
- 25' سيندو (جنوب شرق دليج) (شباط/فبراير 2004): [معلومات محجوبة]
- 26' ميندو (شمال غرب قارسيلا) (فترة زمنية ممتدة): [معلومات محجوبة]

باء – تعليق إجراءات الشرطة والإجراءات القانونية



111- أشار عدّة شهود من شهود هيئة الادعاء إلى أن ممارسات الشرطة الاعتيادية عُلقت فعلياً خلال فترة النزاع وأنّ ضحايا العنف من قبيلة الفور تجنّبوا طلب العلاج في المنشآت الطبية خوفاً من الاعتقال وسوء المعاملة. فقد أوضح P-0984<sup>232</sup> على سبيل المثال، ما يلي:

في خلال هذه الفترة في عامي 2003 و2004، لا. كانت هناك بعض الأمور التي كانت ممنوعة. إبلاغ الشرطة؟ لا، لم نتمكن من القيام بذلك. والأمر الآخر هو أنه لا يمكنك الذهاب إلى المستشفى. لم يكن بإمكاننا القيام بذلك قط. ففي منطقتنا، إذا جرى لك سوء، تقصد الشيخ. ولكن الذهاب إلى الشرطة؟ لا. لم نكن نبغ الشرطة بشيء. والمستشفى؟ لا، لم نكن نذهب إليه. كنّا نستخدم العلاجات التقليدية<sup>233</sup>.

112- وأجاب المجني عليه - الشاهد المزدوج الصفة P-0913 (a/25145/21) عندما سُئل عن مقتل أحد أفراد أسرته خلال الهجوم على بنديسي: "لم يكن بالإمكان إبلاغ الشرطة بشيء في تلك الفترة. إلى من كان بوسعنا الاشتكاء؟ الحكومة هي التي كانت تقتلنا، فلم يكن بإمكاننا الإبلاغ عن عمليات القتل<sup>234</sup>".

113- وعلق [معلومات محجوبة] بشأن القادة الخمسة من جماعة الفور الذين شوهدوا وهم يحتجزون في سوق دليج في 7 آذار/مارس 2004، بالإضافة إلى مدنيين من الفور احتجزوا في ساحة خارج مركز شرطة دليج، فقال ما يلي:

إذا جرى القبض والاحتجاز عن طريق الشرطة، وأخرج هؤلاء من الاعتقال وتمّ إعدامهم، فإن الشرطة لا تستطيع أن تقول أي شيء أو أن تقوم بشيء، فما فائدة ذهاب أفراد الأسرة إلى الشرطة للإبلاغ عن ذلك؟ ماذا يمكنهم فعله؟ حصل كلّ ذلك في مركز الشرطة [...] ولم تكن للشرطة سلطة القيام بأيّ شيء. لم تكن لديهم السلطة للقيام بأيّ شيء في ذلك الحين. ولو كانت للشرطة السلطة للقيام بشيء، لما كانوا قبلوا بعمليات الاحتجاز والتعذيب التي تعرض لها السكان المحليون أمام أعينهم<sup>235</sup>.

114- وأوضح [معلومات محجوبة] أنّ الأشخاص المشرّدين من قراهم إلى [معلومات محجوبة] بمنّ فيهم ضحايا العنف الجنسي والجنساني في الفترة ما بين آب/أغسطس 2003 وأوائل عام 2004، لم يتمكّنوا من تلقّي العلاج في المنشآت الطبية، وقد اضطرّوا بدلاً من ذلك إلى تلقّي العلاج سرّاً

<sup>232</sup> مُنح لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (a/10053/22).

<sup>233</sup> [ICC-02/05-01/20-T-067-CONF-NG CT](#)، الصفحة 19، الأسطر 3-8.

<sup>234</sup> [ICC-02/05-01/20-T-069-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 23، الأسطر 9-11.

<sup>235</sup> [معلومات محجوبة].

لأنّ "الأحكام العرفية [كانت] مفروضة، مما يعني ألا أحد يسمح له بالإبلاغ عن أي جريمة<sup>236</sup>". وعلى وجه الخصوص، عُلق في الفترة ذات الصلة إجراء تعبئة استمارة "أورينكا 8" وتقديمها بطلب من الشرطة وهي استمارة تُقدّم عادة لطلب العلاج من جرّاء جريمة اشتبه في ارتكابها (الاغتصاب والتعذيب والضرب وما إلى ذلك<sup>237</sup>).

115- وأدى تعليق سلطة الشرطة وإجراءاتها الاعتيادية في أثناء فترة النزاع إلى تعرّض المجني عليهم المشاركين ومجتمع الفور بصورة أوسع إلى المزيد من المهانة والضعف.

سادساً – الجرائم التي وجهت بشأنها تهم

ألف - كُدم وبنديسي

### 1. الجرائم

116- تدعي عريضة الاتهام ("العريضة")<sup>238</sup> أنّه في الفترة ما بين 15 و 16 آب/أغسطس 2003، قام المتّهم، برفقة الجنجويد وقوات حكومة السودان، بهجوم واحد ومتواصل ضدّ السكان المدنيين في كُدم وبنديسي والمناطق المحيطة بهما. وبعد شنّ هجمات مماثلة والتدمير شبه الكامل لقريتي نيبرلي وتيرو، ادّعي أيضاً أنّ الجنجويد وأفراد قوات حكومة السودان واصلوا تقدمهم في اتجاه كُدم وادّعي أيضاً أنّهم توجّهوا نحو بنديسي بعد شنّ هجوم على قرية ميرلي<sup>239</sup>.

117- وفي أثناء الهجوم، ادّعي أنّ أفراد الجنجويد وقوات حكومة السودان قاموا بأعمال عنف عديدة ضدّ السكان المدنيين في كُدم وبنديسي أدّت إلى وفيات وإصابات ودمار. وقُتل عدّة أشخاص. ولم يفرّق الجنجويد وقوات حكومة السودان بين المجني عليهم، فقتلوا وجرحوا الرجال والنساء والأطفال على حدّ سواء. واستناداً إلى التهم، دمّروا ممتلكات سكان الفور ونهبوها بصورة

<sup>236</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>237</sup> [معلومات محجوبة]؛ [معلومات محجوبة].

<sup>238</sup> نسخة عامة بمعلومات محجوبة من "الصيغة الثانية المصوبة من" عريضة الاتهام"، 29 آذار/مارس 2021، [ICC-02/05-01/20-325-Conf-Anx1-Corr2](#)؛ 22 نيسان/أبريل 2021، [ICC-02/05-01/20-325-Conf-Anx1-Corr2-Red](#)؛ 23 أبريل 2021، [ICC-02/05-01/20-325-Conf-Anx1-Corr2-Red](#).

<sup>239</sup> نسخة عامة بمعلومات محجوبة من "الصيغة الثانية المصوبة من" عريضة الاتهام"، 29 آذار/مارس 2021، [ICC-02/05-01/20-325-Conf-Anx1-Corr2](#)؛ 22 نيسان/أبريل 2021، [ICC-02/05-01/20-325-Conf-Anx1-Corr2](#)؛ 23 نيسان/أبريل 2021، [ICC-02/05-01/20-325-Conf-Anx1-Corr2-Red](#)، الفقرات 32-36.

منهجية. وأُحرق بالكامل عدد كبير من البيوت، ودُمرت المتاجر والمستودعات، وسُرقت الماشية والممتلكات<sup>240</sup>.

118- وفي 15 آب/أغسطس 2003، في كُدم، ادعي أنّ القوات المهاجمة كانت موزعة في عدّة أماكن في القرية وأمرت بـ"الكسح والمسح". وادعي أيضاً أنّ المهاجمين طردوا السكان من كلّ الجهات وأطلقوا النلر عليهم، فقتلوا العديد منهم<sup>241</sup>.

119- [معلومات محجوبة] (a/10149/22)، من الفور المقيمين في كُدم، كان في [معلومات محجوبة] من عمره وقت حصول الهجوم، ويتذكّر ما شهده أثناء الهجوم على كُدم فيقول:

[...] سمعنا بخبر وصول مجموعة مسافرة إلى بنديسي. وأمرنا الكبار في السن بالاختباء لأنّ العرب لديهم حساسية تجاه الشبان على وجه الخصوص. وفي طريقنا إلى المزارع، سمعنا إطلاق الرصاص. فتوقّفت أنا وابن عمي للتأكد ممّا كان يجري. ورأينا الدخان يتصاعد والناس يهربون. وقالوا لنا إنّ مجموعة حرقّت كُدم رونقاتس وديرليوا وإنّهم كانوا متّجهين إلى تينة وجوري لقتل الناس. ورأيتُ الخوف في أعين الأطفال، والنساء اللواتي كنّ يصرخن ويطلبين النجدة، وكن عاجزات. وفررنا وعدنا في الليل ورأينا أنّهم قتلوا الناس ونهبوا قسماً من القرية وأحرقوه. وأذكر أنّي رأيتُ ميتاً [...] أحرق داخل بيته لأنّه كان رجلاً مسنّاً ولم يتمكّن من الانصراف<sup>242</sup>.

120- [معلومات محجوبة] (a/10109/22)، من نساء الفور المقيّمات في كُدم [معلومات محجوبة] وكانت في [معلومات محجوبة] من العمر وأمّاً في ذلك الوقت، وأصيبت بطلقة نارية عندما كانت تهرع للفرار من الهجوم وتقول:

عندنا بدأ الهجوم يوم الجمعة بعد الفطور، في خريف عام 2003، كنتُ في مكان العزاء في الحيّ. ونحن النساء اللواتي كنّا هناك فررنا في اتجاه الشمال ودخلنا الغابة بالقرب من المزارع. وكانت النساء يتعرّضن للضرب والأذى البدني أثناء الفرار. وأدّى الهجوم إلى إحراق القرية ونهب جميع البيوت بالإضافة إلى الماشية وغيرها من الأملاك. وقُتل ثلاثة أشخاص في خلال الهجوم وأُصيبت بطلقة [معلومات محجوبة]. وكنتُ أتألّم وكان معي رضيع، ولكن لم يتمكّن أحد من مساعدتي. ونزفتُ وكدتُ أموت من شدة النزيف، ولكنني وجدتُ رجلاً في الغابة وساعدني على تضييد جرحي. وبلغ عدد المهاجمين 800 شخص وكانوا

<sup>240</sup> [ICC-02/05-01/20-T-030-CONF-ENG CT](#), 20، السطران 12-13، الصفحة 15 إلى الصفحة 19، الأسطر 12-16

<sup>241</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>242</sup> أحرق بيت a/10149/22 ونهبت محاصيله. ولم يستطع قط العودة إلى قريته.

يركبون الجمال والحمير والخيول في زيّ شبه عسكري. وقُتل حوالي 30 رجلاً من قرينتي في الغابة واختُطف عشرة منهم خلال الهجوم الأخير<sup>243</sup>.

121- كانت [معلومات محجوبة] (a/20669/20) وهي أنثى [معلومات محجوبة] كانت تبلغ من العمر في [معلومات محجوبة] في تلك الفترة، وكانت تعنتي بطفلها [معلومات محجوبة] عندما هجم أفراد الجنجويد وقوات حكومة السودان على قرينتها، وقتلوا إخوانها وبني عمومتها، واغتصبوها ودمّروا ونهبوا كلّ ما كانت تمتلكه<sup>244</sup>:

وبعد ذلك بوقت قصير، رأينا مجموعة من الناس يركبون الخيول والجمال والسيارات وبعضهم كان من المشاة. وكانوا يصرخون ويقولون الله أكبر – الله أكبر – لا إله إلا الله وأحاطوا بقرينتنا. وبدأوا يحرقون البيوت. وعندما رأينا بيوت الجيران تحترق، ركضنا بسرعة في اتجاه الغرب. والتقيتُ بشقيق أبي الأصغر، وطلبتُ منهم أن يتركونا نهرب. وبينما كنتُ أتكلّم رفع رجل كان يمتطي حصاناً أبيض اللون سكيناً في اتجاه عمي وقتله أمامي. ومن ذلك اللحظة لم أتوقّف عن الركض. وعلى الطريق، وجدتُ عمّي الآخر [معلومات محجوبة] مقتولاً أيضاً. وظللت أركض حتى عدتُ من الأول [هكذا في الأصل] عندما دخلنا الغابة الكثيفة، وطفلي الذي كان في [معلومات محجوبة] بدأ بالبكاء الشديد. وقال لي الناس الذين كانوا مختبئين معي في المكان نفسه إن علي الذهاب بعيداً عنهم لأنّ طفلي كان شديد البكاء وقد وجدنا الجنجويد بسبب ذلك. وعندما رفضتُ الذهاب قالوا لي إنهم سيقتلون طفلي. ورفضتُ ذلك وغادرتُ الغابة لإنقاذ أرواحهم وجلستُ بالقرب من شجرة وفجأة رأيتُ بعضاً من رجال الجنجويد يحيطون بي. وسألوني عن عمر طفلي وعمّا إذا كان صبيّاً أو فتاة. ولم أقل شيئاً لأنني كنتُ خائفةً واكتفيتُ بضمّ طفلي. وجهّزوا بنادقهم وكأّتهم يستعدون لإطلاق النار علي، ولكن قرّروا وضع سكين البندقية على صدري بدلاً من ذلك. وتركوني بسرعة بعد ذلك للذهاب إلى مكان آخر في القرية. وبعد ذلك بوقت قصير، جاء آخرون بالسيارات. واقتربوا منّي وخرجوا من السيارة. واعتدوا عليّ جنسياً واغتصبوني. [معلومات محجوبة]. وأذكر أنّي فقدتُ الوعي في ذلك الوقت. وبعد مرور بضع ساعات، استيقظتُ ووجدتُ أنّي وطفلي ما زلنا على قيد الحياة. [...] وساعدتني امرأة ناجية وحملت طفلي. واختبأنا مجدداً تحت الشجر حتى آخر النهار<sup>245</sup>.

<sup>243</sup> فقد a/10109/22 بيته وجميع محتوياته ومحاصيله وماشيته وممتلكاته الأخرى. ويعيش في مخيم [معلومات محجوبة] للنازحين. [معلومات محجوبة] مشلول تقريباً ولا يزال بحاجة إلى علاج طبي.  
<sup>244</sup> لم توجه تهمة بشأن جريمة الاغتصاب في سياق الهجوم على كُدم بين 15 و 16 آب/أغسطس 2003. غير أن رواية a/20669/20 ذات صلة في سياق جريمة الهجوم على السكان المدنيين التي وجهت بشأنها تهمة (التهمة 1).  
<sup>245</sup> يعيش a/20669/20 حالياً في مخيم [معلومات محجوبة] [معلومات محجوبة].

122- وبعد وقت قصير من شنّ الهجوم على كُدم في 15 آب/أغسطس 2003، ادعى أنّ أفراد الجنجويد وقوات حكومة السودان شنّوا هجوماً على بلدة بنديسي ونهبوا ديوان الزكاة فيها. وقيل أيضاً إنّ أفراد الجنجويد وقوات حكومة السودان أقاموا معسكراً في الليل بالقرب من السوق المحلي. وفي اليوم التالي، أي في 16 آب/أغسطس 2003 أو قرابة ذلك التاريخ، ادعى أنّهم واصلوا هجومهم ضدّ المدنيين في جنوب بنديسي.

123- يروي [معلومات محجوبة] (a/10303/22) ما شهده وكيف أنّ أفراد عائلته قُتلوا أثناء الهجوم على بنديسي:

كنا في بيوتنا نستعد للفرار، ولكن أفراد الجنجويد وصلوا وأطلقوا النار علينا. وقتلوا شقيقي [معلومات محجوبة] وخالي [معلومات محجوبة]. وهربت مع أسرتي عبر الغابة والجبال وصولاً إلى مكجر في رحلة استمرّت ثلاثة أيام. وفي أثناء الهجوم، قُتل عدد من أفراد عائلتي وهم: [معلومات محجوبة]<sup>246</sup>.

124- [معلومات محجوبة] (a/20211/21) مقيمة في بنديسي تصف ما عانته وشهدته خلال الهجوم على بنديسي:

في الصباح الباكر في 15 آب/أغسطس 2003، سمعنا صوت طائرة أو مروحية ثم رأينا أفراد الجنجويد يأتون صوبنا راكبين الجمال والخيول. وكانوا مدجّجين بالأسلحة. وبدأوا ينهبون السوق والبلدة، وأخذوا الحيوانات والماشية وكلّ ما جدوه. وكانوا يطلقون النار على المدنيين الذين كانوا يحاولون الفرار أو الذين لم يتمكّنوا من الفرار. ونهبوا أملاك المدنيين وأحرقوها ودمّروها. ونُهبت ودُمّرت أيضاً كلّ أملاكنا. [معلومات محجوبة]، كان لدينا الكثير من الماشية والمحاصيل والحيوانات، وخسرنا كلّ شيء. وعندما بدأ الهجوم، لذت بالفرار مع مجموعة من النساء والفتيات بينما بقي زوجي في البلدة. وبينما كنا نركض، تمكّن أفراد الجنجويد من الوصول إلينا وبدأوا يضربوننا. وتعرّضتُ لضرب مبرح، وكنتُ حاملاً [معلومات محجوبة] في شهري [معلومات محجوبة]<sup>247</sup>.

<sup>246</sup> أصيب a/10303/22 أيضاً بعبيل ناري [معلومات محجوبة] أثناء الهجوم ويعيش حالياً في مخيم [معلومات محجوبة] للنازحين.

<sup>247</sup> في النهاية، تمكنت a/25211/21 من الفرار. وبعد 3 أيام من المشي، وصلت إلى قارسيلا. ثم واصلت طريقها إلى زالنجي حيث التحقت بزوجها. وواصلت طريقها نحو نيالا واستقرت في قرية [معلومات محجوبة]. وادعت [معلومات محجوبة] أيضاً أنها تعرضت لهجوم الجنجويد في [معلومات محجوبة] 2013. وقتل في ذلك الهجوم أربعة من أفراد أسرة زوجها. ونزحت مرة أخرى إلى [معلومات محجوبة]، وبقيت هناك حتى عام 2016، حيث اختطف زوجها مع مجموعة من الرجال وهو مفقود حتى يومنا هذا. وفي عام 2018، انتقلت إلى مخيم للنازحين في

125- وادعي أنه أثناء الهجمات على كُدم وبنديسي، أساء أفراد الجنجويد وقوات حكومة السودان إلى أبناء قبيلة الفور لفظياً أثناء الهجوم مستخدمين كلمات مثل "نوبة" (وهي كلمة تحمل مضامين تحقيرية للإشارة إلى الأشخاص ذوي البشرة الداكنة)، و"تورا بورا" و"عبيد" أو "خادم" (رقيق)، وأدلوها بألفاظ مهينة للإشارة إلى لون بشرتهم<sup>248</sup>.

126- [معلومات محجوبة] (a/10198/22) الذي كان صبياً في [معلومات محجوبة] من العمر، كان يقود بقراته لترعى في جوار بنديسي مع شقيقه في ذلك الصباح. وشهد مقتل شقيقه فيما كان يتعرّض للإهانة والألفاظ التحقيرية نفسها:

كانوا يركبون سيارتين والعديد من الخيول. وأطلقوا الرصاص على أخي مباشرة وقُتل على الفور. وجلدوني أنا والراعيين الآخرين مراراً وهم يقولون: "اركضوا، اركضوا، اركضوا، أيها النوبة"<sup>249</sup>.

127- ويذكر [معلومات محجوبة] (a/10438/22) كيف أنّ المهاجمين استخدموا نفس النعوت التحقيرية في أثناء الهجوم على كُدم:

[...] كانوا يرتدون الزي الرسمي أو ثياباً مدنية. كانت رؤوسهم مغطاة بالكدمول [= شال يُوضع على الرأس ونصف الوجه]. وكانوا يصرخون: "اقتلوا العبيد، اقتلوهم جميعاً، لا تتركوا أي واحد منهم على قيد الحياة". ففررت وطاردوني إلى أن دخلتُ غابة في الجنوب. وبقينا هناك حتى المساء ثم عدنا أدراجنا. ووجدنا أن الميليشيات قد حرقت كلّ بيوتنا وقتلت [معلومات محجوبة]، أخي [معلومات محجوبة]، وابن أخي<sup>250</sup>.

128- وفي كُدم أيضاً، يصف [معلومات محجوبة] (a/10200/22) ما شعر به عندما تعرّض لمعاملة سيئة مماثلة:

---

[معلومات محجوبة]. وفي [معلومات محجوبة]، قررت أن تطلب اللجوء في مصر، حيث تعيش حالياً كلاجئة مع أطفالها [معلومات محجوبة].

<sup>248</sup> [ICC-02/05-01/20-T-065-CONF-ENG CT](#) الصفحة 9، السطر 8 إلى الصفحة 10، السطر 18.

<sup>249</sup> أحرق بيت a/10198/22 أثناء الهجوم ونهبت ممتلكاته ومحاصيله. ويعيش حالياً في مخيم [معلومات محجوبة] للنازحين.

<sup>250</sup> بالإضافة إلى أفراد أسرتها، فقدت جميع ممتلكاتها أثناء الهجوم. وتعيش حالياً في مخيم [معلومات محجوبة] للنازحين.

11 نيسان/أبريل 2023

رقم: ICC-02/05-01/20  
ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة

كنا اثنين، وعندما رأونا حاولوا القبض علينا. وطرّدونا لمسافة بعيدة وكانوا يركبون الخيول وكنا نركض على الأقدام. وكاد قلبي يتفطر من الخوف والقسوة عندما سمعتهم ينادوننا: "النوبة، النوبة، النوبة [...] اقبضوا عليهم أحياء"<sup>251</sup>.

129- وفي إطار هذه الهجمات، ادعى أنّ عدداً من النساء والفتيات اغتُصبن في بنديسي والمناطق المجاورة. ومن بين المجني عليهن المشاركات، ذكرت تسع نساء أنهنّ تعرّضن للاغتصاب في بنديسي وفي المناطق المحيطة بها<sup>252</sup>. وقُلن إنّه تمّ اختيارهنّ ثمّ اغتصبهن بوحشية أفراد من الجنجويد وقوات حكومة السودان فيما كنّ يتعرّضن للاعتداء البدني واللفظي<sup>253</sup>.

130- وتعرّضت [معلومات محجوبة] (a/10480/22)<sup>254</sup> للاغتصاب [معلومات محجوبة] عندما كانت تحاول الفرار من الهجوم على بنديسي:

مشينا قليلاً وصادفنا سيارة كروزر وأفرادا من الجنجويد يركبون الخيول والجمال وراء المركبة. فافترقنا؛ أمي وأختي [معلومات محجوبة] وذهبنا إلى حقل صغير بالقرب من بيتنا واختبأنا هناك. [...] والتقينا بسبعة رجال من الجنجويد يحملون بنادق. وبدأوا يجلدونني أنا وأختي [معلومات محجوبة]. فجلدونا على الظهر؛ [معلومات محجوبة]. وطلب أحد الجنجويد منّي الذهاب إلى أحد الأكواخ في الجوار. فرفضتُ الذهاب إلى الكوخ. فقالوا: أنتِ من أخوات التورا بورا فيجب أن تذهبي. وكانت المرة الأولى التي أسمع فيها هذه العبارة. وصوّبوا بندقية في اتجاهي ودفعوا بي لأسير أمامهم. وكبلوا يديّ والذتي وكان الرجل المسن حامل البندقية يحرسها. وأجلسوها. وأخذني ثلاثة رجال من الجنجويد إلى الكوخ. وعندما دخلنا الكوخ، حاولوا اغتصابي ولكنني قاومتهم فكلبوا يديّ الاثنين من الأمام بحبل. [معلومات محجوبة]. وكنتُ أتألم وأنزف. ولم أتمكّن من السير بعد ذلك. وحملني أحدهم إلى الباب وقال لأمي: خذي ابنتك. وفكّ الرجل المسنّ قيود أمي وأطلق سراحها. وذهبتُ ثمّ جلبت معها حماراً كان في مكان قريب. وضعتني على ظهر الحمار وأخذتني

<sup>251</sup> أثناء الهجوم تم تدمير بيت a/10200/22 ونهبت ماشيته ومحاصيله وأثاثه المنزلي. ويعيش حالياً في مخيم [معلومات محجوبة] للنازحين.

<sup>252</sup> a/10241/22؛ a/10244/22؛ a/10301/22 (مُنح الشاهد لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (P-0011)؛ a/10362/22؛ a/10363/22؛ a/10364/22؛ a/10480/22 (مُنح الشاهد لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (P-1073)؛ a/10486/22 (مُنح الشاهد لاحقاً صفة المجني عليه المشارك (P-1074)؛ a/25010/21.

<sup>253</sup> ICC-02/05-01/20-T-091-CONF-ENG CT، الصفحة 24، السطر 24 إلى الصفحة 25، السطر 6، الصفحة 26، الأسطر 12-10.

<sup>254</sup> مُنح الشاهد لاحقاً صفة المجني عليه المشارك P-1073.

[معلومات محجوبة] إلى تحت شجرة. وأخبرتها عمّا حصل. ثمّ [معلومات محجوبة] قالت لي إنّ ثلاثة رجال اغتصبوها أيضاً بعدما أخذوها إلى أحد الأكواخ وعالجت أمي جراحنا أنا وأختي بالماء الساخن<sup>255</sup>.

131- وتروي [معلومات محجوبة] (a/10360/22) رواية مشابهة تفيد بأنّها هي وأختها تعرّضتا للاغتصاب في أثناء الهجوم على بنديسي<sup>256</sup>.

132- وكانت [معلومات محجوبة] (a/10362/22) فتاة في [معلومات محجوبة] من عمرها عندما تعرّضت للاغتصاب في بنديسي من قبل المهاجمين:

بدأوا يحرقون المكان بدءاً من السوق الكبير درانقال وصولاً إلى وسط بلدة بنديسي. ثمّ بدأوا بأعمال النهب وقتل الأبرياء واغتصاب الفتيات. ففررنا إلى الغابات الكثيفة والحقول المجاورة فيما كانوا يطردوننا راكبين الخيول والجمال مرددين عبارة: "اقبضوا على العبيد، اقلوهم." وكنتُ من بين الفتيات اللواتي تعرّضن للاغتصاب. وكنتُ ما زلتُ صغيرة، بين [معلومات محجوبة] من العمر، أيّ أنّني كنتُ مرهقة. وعندما رأوا بعض الأشخاص فجأة وذهبوا إليهم، اغتتمتُ الفرصة للفرار والاختباء في الغابة حيث وجدتُ أشخاصاً آخرين. وذهبوا إلى الجبال وذهبت معهم لأنني لم أجد أبي وأمّي<sup>257</sup>.

133- وتعرّضت [معلومات محجوبة] (a/10241/22) أيضاً للاغتصاب فيما كانت تحاول الفرار من الهجوم على قريتها:

عندما وصلوا، بدأوا يطلقون النار على الناس و[يستهدفون] البيوت. فقتلوا الناس وأحرقوا بيوتهم ونهبوها. وبينما كانوا يطاردون الناس ويقتلونهم، سمعناهم يقولون: "اقبضوا على النساء الجميلات." وكنتُ أنا إحدى النساء "الجميلات" اللواتي تعرّضن لاغتصاب الجنجويد. وحاولنا الفرار إلى الغابة والجبال وطرّدنا أفراد ميليشيات الحكومة داخل بلدة بنديسي وخرجها<sup>258</sup>.

<sup>255</sup>نظر أدناه بشأن الضرر الناجم عن اغتصاب a/10480/22. <sup>256</sup> ثم قضى a/10363/22 عشرة أيام يتنقل بين الغابات والجبال والحقول، ويعيش في ظروف قاسية للغاية. [معلومات محجوبة].

<sup>257</sup> قضت a/10362/22 عدة أيام بين الغابات والجبال. ومشت مع مجموعة من النساء وبعض الرجال المتكبرين بزي النساء عبر الغابات والوديان. ووصلت إلى مكجر حيث كان والدها من بين الأشخاص الذين أُلقي القبض عليهم واحتجزوا وعذبوا. وفرت فيما بعد من مكجر مع أسرتها، حيث كانت تمشي ليلاً وتختبئ نهاراً. [معلومات محجوبة]. <sup>258</sup> كانت a/10241/22 من بين المجني عليهم الذين نزحوا قسراً إلى بلدة مكجر من جراء الهجوم على قريتها. وفي مكجر، اغتصبها الجنجويد للمرة الثانية: "وصلنا إلى مكجر ومكثنا هناك لبضعة أيام. وعاملنا الجنجويد بقسوة. فكانوا يأخذون النساء الجميلات ليل نهار ويبحثون عن الناس في البيوت ويجمعونهم في الساحة العامة. وأصبح الوضع الأمني مقلّماً، إذ لم تكن ثمة إمكانية للخروج [من المدينة] أو الدخول إليها. [وسرعان] ما بدأوا في مطاردتنا مرة أخرى وقبضوا علي؛ وتعرضت للاغتصاب للمرة الثانية في مكجر." وتعيش حالياً في مخيم [معلومات محجوبة] للنازحين [معلومات محجوبة].



134- وقيل إنّ الجرائم التي يدعى أن أفراد الجنجويد وقوات حكومة السودان ارتكبوها في كُدم وبنديسي بين 15 و16 آب/أغسطس 2003 ارتكبت من أجل حمل سكان الفور على مغادرة قراهم. واضطّر السكان الذين تتعرضوا للهجوم إلى الفرار لتجنب الموت والحرائق والتدمير في ظروف وحشية. وعاد المجني عليهم أحياناً إلى كُدم وبنديسي في الأيام التي تلت الهجمات ووجدوا قريتهم الأصلية غير قابلة للسكن بسبب التدمير الشامل ونهب البيوت ووسائل العيش. وفي النهاية اضطّر العديد من المجني عليهم إلى طلب اللجوء في مكجر ودليج وقارسيل، وذلك أحياناً بعد أن نجوا إثر رحلة في ظروف مروعة<sup>259</sup>.

135- ويصف [معلومات محجوبة] (a/20222/20) كيف أنّه بالإضافة إلى مقتل والديه، واجه معاناة أخرى مثل فقدان جميع ممتلكات عائلته ودمار قريته مما دفعه إلى الفرار:

لقد أحرقوا بنديسي ونهبوا كلّ ممتلكات السكان. وقتلوا جميع من وجدوهم في طريقهم. ففقدت والدي ووالدتي. وفقدت أسرتنا جزءاً كبيراً من محاصيلنا (3 براميل). وتعرّض متجرنا [معلومات محجوبة] مع [معلومات محجوبة] للنهب. وسرقوا [معلومات محجوبة] بقرة و[معلومات محجوبة] عنزة و[معلومات محجوبة] خروف واستولوا على أربعة أفدنة من أراضينا الزراعية. وأمضينا ثلاثة أيام قاسية في الجبال فقررنا الذهاب إلى مكان آخر. وكنا نساغر سيراً على الأقدام حتّى وصلنا إلى مكجر في اليوم السادس<sup>260</sup>.

136- وبعد احتراق بنديسي بالكامل، لم يبق للسكان خيار غير الرحيل. ويروي [معلومات محجوبة] (a/25009/21)<sup>261</sup> كيف أنّه بعد دفن أصدقائه وأقاربه، اضطّر إلى مغادرة بلدة مدمّرة:

بدأنا، نحن والعديد من الناس، نفر في اتجاه الجبال والغابات. وفررت في اتجاه جبل يقع غرب بنديسي ويُعرف بالطمبول. وعدت إلى بنديسي في الليل ولم أسمع أي صوت باستثناء صوت الحيوانات. ومن هناك، بدأت البحث عن أسرتي. وعندما دخلت بنديسي صادفت [معلومات محجوبة] وكان معه مجموعة من السكان. فرحبوا بي وأخبروني عن أشخاص قُتلوا أي شهداء، "جمّعنا بعض الجثث ولكن ليس جميعها، لنذهب وندفنها قبل شروق الشمس". وبدأنا ندفن الجثث داخل بنديسي فهؤلاء أقربائي، وصديق لي،

<sup>259</sup> الفقرات 25-27، [DAR-OTP-0217-0071-R01](#)

<sup>260</sup> مكث a/20222/20 في مكجر في ظروف صعبة للغاية، حيث ادّعي أنه تعرض لمضايقة الجنجويد وسوء معاملتهم ويروي أنه خلال تلك الفترة قبض عليه الجنجويد واقتادوه إلى معسكرهم حيث تعرض للتعذيب البدني والنفسي وأمضى هناك عامًا، حتى وصول المنظمات الإنسانية، وأولها منظمة أطباء بلا حدود، في [معلومات محجوبة] 2004. وتمكن من السفر في تشرين الثاني/نوفمبر 2004 إلى مخيم [معلومات محجوبة] للنازحين. وأصبح فيما بعد لاجئاً في مصر.

<sup>261</sup>نظر المرفق ألف من هذه الوثيقة.

[معلومات محجوبة]، و [معلومات محجوبة] في المدرسة و [معلومات محجوبة] الذي كان [معلومات محجوبة]. و جُلبت أيضاً جثث أطفال من القرى المجاورة. لا أعرف أسماء الأطفال ولكن دُفِنوا في قبرين يحتوي كل واحد منهما على أربعة أو خمسة أشخاص. واحتُرقت بنديسي بالكامل وبدأنا نتجه إلى مكجر. وتبلغ المسافة بين بنديسي ومكجر 28 كيلومتراً وتتخللها الغابات والجبال والوديان وسلسلة من القرى. وكنتُ أبحث عن والدتي وأشقائي ولم يتمكّن أحد من إخباري بما حصل لأسرتي إلى حين وصولي إلى مكجر بعد سبعة أيام<sup>262</sup>.

137- ويصف [معلومات محجوبة] (a/25023/21) تجربته المماثلة التي دفعته إلى مغادرة قريته:

قُتل جدّي [معلومات محجوبة] وآخرون كثيرون أثناء الهجوم. واختبأنا بين الشجيرات في المزرعة وعدنا إلى القرية بعد غروب الشمس ودفنا جدي الذي قتله الجنجويد. ووجدنا أنّ القرية أحرقت عن آخرها. وأحرقوا أيضاً حقول الذرة. وأمضينا عشرة أيام مختبئين في الأجمات نهاراً ونبحت عن الطعام ليلاً في البيوت المحترقة. ولم نشعر بالأمن والأمان، فقّرنا الذهاب إلى مكجر<sup>263</sup>.

138- وفي كُدم، دفع الموت والحريق والدمار أيضاً بالسكان إلى مغادرة البلدة. وتذكّر [معلومات

محجوبة] (a/25049/21) المشاهد التي شهدتها لدى عودتها إلى قريتها في اليوم التالي قبل الذهاب إلى مكجر:

كانت الأمطار غزيرة عندما كنّا في الغابة خائفين وحاملين أطفالنا. وكان أطفالنا [معلومات محجوبة] معي [معلومات محجوبة]. وحوالي الساعة الخامسة مساءً، اتّفق الناس على أن يتسلل بعض الشبان إلى القرية لمعرفة ما حصل. وبالفعل، ذهبوا إلى أطراف القرية وعادوا ليخبروننا بأنّ الجناة لم يعودوا هناك ولكن القرية احترقت بالكامل، ونهبوا الماشية والأماك جميعها وكان هناك العديد من جثث الرجال، الشباب والمسنين، الذين رفضوا الفرار وبقوا في القرية للدفاع عنها... وقيل لنا أن نعود إلى القرية، ووصلنا في الليل وكان المشهد مروّعاً، وكانت الجثث في كلّ مكان، والبيوت قد احترقت بالكامل، وبدأ الناس يتعرّفون على الجثث وبدأنا بالصراخ... وبقينا في القرية لوضع ساعات حتّى ما يقارب الساعة الثالثة صباحاً عندما أمرنا

<sup>262</sup> بالإضافة إلى الأذى النفسي (الخوف والقلق والحزن والغضب)، يصف المجني عليه a/25009/21 الخسائر التالية التي سببها الهجوم في بنديسي: "نُهبنا أبقارنا وماعزنا كما نهبنا المحاصيل الزراعية من قبيل الفول السوداني ونُهبنا الأدوات المنزلية والملابس. وفقدت فرصتي في الحصول على التعليم، وفقدت أفراد أسرتي، وفقدت أيضاً فرص العمل وفرصة حصاد المحاصيل التي دمرت".

<sup>263</sup> بالإضافة إلى الأذى البدني والنفسي، يصف المجني عليه a/25023/21 الخسائر التالية التي سببها الهجوم في بنديسي: 'فقدان الأبقار والماعز والدجاج والحمام؛ وفقدان البيت بجميع أثاثه؛ وضياع الوثائق وضياع فرصة التعليم وفقدان الأقارب وفقدان العمل.

الرجال بأن نعود إلى الغابة تحسباً لهجوم آخر في الصباح المبكر [...] ومضيماً يومين في الغاية [...] وذهبنا معه إلى مكجر<sup>264</sup>.

139- وفيما فرّ العديد من المجني عليهم في اتجاه مكجر ودليج وقارسيلا بحثاً عن المأوى والأمان، توجه بعض المشردين إلى مناطق أخرى. ففرّ [معلومات محجوبة] (a/20670/20) من بنديسي في اتجاه الغرب وذهب في اتجاه الحدود مع تشاد:


كان الناس يركضون في اتجاهات مختلفة، بعضهم في اتجاه الجبل والغابات، وكانوا ينعثوننا بالنوبة والعبيد. وكانوا يطردون الناس وهم على ظهور الخيول والجمال وعلى متن المركبات. ونتيجة لذلك، توفي العديد من الناس وتوجه من نجي نحو الجبال والغابة. وفي الفترة الفاصلة بين 15 و30 آب/أغسطس 2003، كان الناس في الجداول والجبال وكان الجنجويد يقتلونهم. ومن هناك، ذهب الناس في اتجاه مكجر وتوجه نصفهم نحو الغرب (تشاد) وكان ذلك المكان بعيداً عن الأماكن الأخرى. واختبأ وأمضيت 30 يوماً في الجبال والغابة لعدم وجود طرق آمنة. ولم أكن أعرف جيداً الطرق المؤدية إلى تشاد. وكنت أكل النبات وأبحث عن الماء ليلاً.

2. لمحة عامة عن المجني عليهم المشاركين في الجرائم التي وجهت بشأنها تهم والتي ارتكبت في كُدم وبنديسي

140- من بين المجني عليهم المشاركين، أصيب 280 شخصاً بضرر نتيجة للجرائم التي وجهت بشأنها تهم والتي ارتكبت في بنديسي وكُدم (194 شخصاً في كُدم و86 شخصاً في بنديسي). ويجدر بالملاحظة أنّ الفرق في عدد المحني عليهم بين هاتين الحادثتين – للأسباب المذكورة أعلاه<sup>265</sup> - لا يعكس أبداً العدد الفعلي للأشخاص الذين تأثروا نتيجة لهذين الهجومين.

<sup>264</sup> تشير a/25049/21 إلى أنها فقدت بيتها وجميع الأثاث والملابس التي كانت بداخله، إلى جانب محصول الذرة لعام 2003، الذي نهبه الجناة من المزرعة، و[معلومات محجوبة] من الأغنام، ورؤوس الأبقار، وكميات من الفول والسكر، ومبلغ [معلومات محجوبة] جنيه سوداني كانت تحتفظ به في البيت، وهدايا [معلومات محجوبة]. وفي مكجر، علمت أن كُدم تعرضت للهجوم وأحرقت مرة أخرى بعد ذلك بأسبوعين. وبعد قضاء أربعة أو خمسة أشهر في مكجر، سافرت إلى مخيم [معلومات محجوبة] للنازحين، لكنها لم تحصل على البطاقة التي تمنح اللاجئين الحق في تلقي المساعدات من المنظمات الإنسانية. وقررت البحث عن عمل والعيش في [معلومات محجوبة] لإعالة أسرتها.

<sup>265</sup>نظر الفقرة 76 أعلاه



عدد المجني عليهم المشاركين بالنسبة لكل جريمة ووجهت بشأنها تهم ونسبة النساء

والفتيات 266

عدد ونسبة النساء منهم	النسبة المئوية للمجني عليهم في كُدم	عدد المجني عليهم	الجرائم	كُدم
108 (56%)	99%	192	الهجوم ضد السكان المدنيين	10، 5-1 التهم
18 (64%)	14%	28	القتل العمد	
43 (47%)	47%	91	النهب	
52 (49%)	55%	107	تدمير الممتلكات	
102 (58%)	90%	175	التهجير القسري	

<sup>266</sup> لم تدرج في هذا الجدول جريمة الاضطهاد التي وُجّهت بشأنها تهمة (التهمة 11)، حيث وُجّهت تهمة بشأن هذه الجريمة بحكم وقائع وظروف جميع التهم الموجهة الأخرى (التهم من 1 إلى 10).

11 نيسان/أبريل 2023

رقم: ICC-02/05-01/20  
ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة

المجموع	194	%100	108 (56%)
---------	-----	------	-----------

عدد ونسبة النساء منهم	نسبة المجني عليهم في بنديسي	عدد المجني عليهم	الجرائم	
32 (37%)	%100	86	الهجوم ضد السكان المدنيين	بنديسي
7 (41%)	%20	17	القتل العمد	التهم 10-1
18 (33%)	%63	54	النهب	
23 (42%)	%64	55	تدمير الممتلكات	
8 (47%)	%20	17	الأعمال اللاإنسانية الأخرى الاعتداء على الكرامة الشخصية	
9 (100%)	%10	9	الاغتصاب	
31 (38%)	%95	82	التهجير القسري	
32 (37%)	%100	86	المجموع	

## باء - مكجر ودليج

### 1- الجرائم في مكجر

141- في الفترة الممتدة على الأقل بين شهري شباط/فبراير وأذار/مارس 2004، وفي إطار العملية المسلحة الهادفة إلى الهجوم على سيندو، ادعى أن أفراد الجنجويد وقوات حكومة السودان هجموا على عدة قرى في المناطق المحيطة بمكجر. وقيل إن هذه الهجمات أدت بآلاف المدنيين إلى

11 نيسان/أبريل 2023

رقم: ICC-02/05-01/20  
ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة

البحث عن مأوى في مكجر<sup>267</sup>. وفي شباط/فبراير 2004، ادعى أن أفراد الجنجويد وقوات حكومة السودان أقاموا عدداً من الحواجز حول مكجر وألقوا القبض على مئات الرجال من ذكور الفور عند هذه الحواجز وفي أثناء عمليات تفتيش البيوت. وقيل إنَّ عدداً كبيراً من الرجال الذين أُلقي القبض عليهم أُخذوا إلى مركز الشرطة في مكجر<sup>268</sup>.

142- وُضفت ظروف الاحتجاز في مركز الشرطة في مكجر بأنها لاإنسانية. وعلى مدى يومين على الأقل، حُسر عدد كبير من المحتجزين في زنانات ضيقة ومكتظة. ولم تتوفّر لهم المراحيض وكانت الحرارة خانقة، ولم يحصلوا على الغذاء الكافي وتُركوا من دون ماء أو طعام<sup>269</sup>. وعلى مدى يومين على الأقل، ادعى أن المعتقلين جرى استجوابهم وتعرّضوا للتعذيب والإساءة اللفظية. ولم يحصل أي منهم على العلاج الطبي<sup>270</sup>.

143- واضطر [معلومات محجوبة] (a/10017/22)، الذي كان آنذاك شاباً يبلغ من العمر 24 سنة، إلى مغادرة قريته التي أُحرقت ودُمرت. ونزح إلى مكجر حيث أُلقي القبض عليه واحتُجز في مركز الشرطة. ويقول:

بعد احتراق القرية، ذهبْتُ إلى بلدة مكجر. وما إن وصلتُ إلى مكجر، حتى وجدتُ أفراد الجنجويد [...] وأُلقي القبض علي وتُقلْتُ إلى سجن مكجر. وفي طريقنا إلى هناك، وصلوا ضربي بالسوط وببنادقهم حتّى وصولنا إلى مركز الشرطة. وأوقفوني أمام السجن وبدأوا يضربونني وينعتونني بالمجرم، وأطلقوا النار [معلومات محجوبة]. ثم ألقوا بي على الأرض. ودخلتُ السجن بجروحي ومن دون علاج ووجدتُ هناك حوالي مائة مدني أُخذوا الواحد تلو الآخر للتعذيب بوعاء من البلاستيك أحرقوه لإذابته على ظهورهم. ومضيتُ تقريباً شهراً واحداً في السجن [...] <sup>271</sup>.

144- ونزح [معلومات محجوبة] (a/10023/22) أيضاً إلى مكجر مع أسرته حيثُ أُلقي القبض عليه واحتُجز في مركز الشرطة. ويقول:

<sup>267</sup> [ICC-02/05-01/20-T-053-CONF-ENG CT2](#)، الصفحة 80، السطر 18 إلى الصفحة 81، السطر

<sup>268</sup> [ICC-02/05-01/20-T-061-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 4، السطر 8 إلى الصفحة 5، السطر 9.

<sup>269</sup> [ICC-02/05-01/20-T-053-CONF-ENG CT2](#)، الصفحة 84، السطر 14 إلى الصفحة 85، السطر 12.

<sup>270</sup> [ICC-02/05-01/20-T-054-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 65، الأسطر 7-17.

<sup>271</sup> لم يعد a/10017/22 قط إلى قريته الأصلية ويعيش حالياً في مخيم [معلومات محجوبة] للنازحين.

أخذونا إلى المركز حيث وجدتُ العديد من المدنيين المعتقلين، الذين يتجاوز عددهم 200 شخص، وكان الباقون خارج مركز الاحتجاز في المستودع الذي كان جزءاً من المركز، فيما كان الآخرون جالسين في الساحة مقابل المركز، ومنعوا من قضاء حاجتهم الأساسية، حتى التبول والتبرز داخل المركز كان يحصل أمام المحتجزين و[...] يتسرب على الأرض [...] وانتشر القمل أيضاً. وإذا طلبت الماء، فإنه ممنوع وأحياناً في الليل، كانوا يجلبون البول من الجنجويد في وعاء ويأمرونك بشربه تحت التهديد بالسلاح وتعرض بعد ذلك للضرب والتعذيب بالنار. وكانوا يحرقون مواداً من البلاستيك ويسكبون السائل على ظهور الناس [...].

145- ونزح [معلومات محجوبة] (272a/10052/22) الذي ينحدر من [معلومات محجوبة] بعد الهجوم الذي جرى في 15 آب/أغسطس 2003. وفي شباط/فبراير 2004، ألقى القبض عليه في بنديسي وجلب إلى مركز الشرطة في مكجر. ويقول:

وصلنا إلى مركز الشرطة في مكجر مساءً. وأمرونا بأن ندخل السجن، ولكن كان هناك أكثر من 150 سجيناً في زنزانة واحدة. واستخدموا العصي لضرب من وصل منا لتوه. وطُرحنا أرضاً وداس الجنود عليّ بأحذيتهم. إلى أن بدأت أتبول دماً [معلومات محجوبة]. وأمرونا بدخول الزنزانة، ومن لم يقدر على المشي رُفع من يديه وقدميه ورُمي به في الزنزانة. وكنا مكّسين فوق بعضنا. وكلّ صباح، كانت تُنتشل جثث من توفي وتؤخذ إلى خارج الزنزانة. ولم يكن هناك أيّ مجال للتحرك. وتوفي هؤلاء لأننا كنا مكّسين فوق بعضنا، فربما كُسرت عظامهم ولم يستطيعوا التنفس. [...] وكنّا أعاني بسبب سوء المعاملة في السجن وكنّا ضعيفاً جداً. ومن كان مريضاً جداً يُؤخذ إلى جهة من الزنزانة ويوضع الموتى عند الباب ليتمكنوا من أخذهم صباحاً. وبعد 27 يوماً في السجن، أُطلق سراحي و[معلومات محجوبة]<sup>273</sup>.

146- وادعي أنّ أفراد الجنجويد وقوات حكومة السودان أمروا المعتقلين بمغادرة زنزاناتهم وكتسؤهم بعضهم فوق بعض الآخر في مؤخرة المركبات وأمروهم بالانبطاح وعدم رفع رؤوسهم. ورافقوهم في المركبات وواصلوا ضربهم وإهانتهم في أثناء الرحلة وادّعي أنّهم ذهبوا بهم إلى شمال مكجر في اتجاه قارسيلا إلى عدّة أماكن خارج مكجر. وادّعي أنّهم أمروا المعتقلين

<sup>272</sup> مُنح الشاهد لاحقاً صفة المجني عليه المشارك P-0932.

<sup>273</sup> فقد a/10052/22 كل ما كان يملكه أثناء الهجوم على [معلومات محجوبة]: حيث أحرق بيته، ونهب كل الماشية (الأبقار والأغنام والإبل والحمير) ومحتويات بيته والمواد الزراعية ومنتجاته. (البذور والمحاصيل). ويعيش حالياً في مخيم للنازحين.

بالخروج من المركبات والانبطاح على الأرض في صفوف قبل إعدامهم. وادعي أيضاً أنّ أفراد الجنجويد وقوات حكومة السودان مشوا على الجثث للتأكد من وفاتهم<sup>274</sup>.

147- ونجا بعض ذكور الفور. ومن بينهم ([معلومات محجوبة]<sup>275</sup>). فقد اضطر إلى الفرار بسبب هجوم على قريته [معلومات محجوبة] في أوائل عام 2004 ونزح إلى مكجر. وألقي القبض عليه هناك ونُقل إلى مركز الشرطة حيث تعرّض للتعذيب ثم نُقل خارج مكجر ليُعدم. ويقول:

عندما وصلنا إلى مكجر، ألقى رجال الشرطة القبض علي عند أحد الحواجز. وأخذت إلى مركز الشرطة ووضعت في زنزانية. وكانت الزنزانية مكتظة ولم يكن هناك مجال للتحرك. وكان المكان مظلماً ولم يكن هناك مرحاض في الزنزانية، واضطرّ الناس إلى قضاء حاجتهم في الأماكن التي كانوا مقرّفين فيها. وكان عمّي [معلومات محجوبة] أيضاً في الزنزانية. [...] وفيما بعد، جاء أحد الرجال حاملاً مكواة ثياب وكوى المحتجزين. واكتويت [معلومات محجوبة].

148- ويروي أيضاً أنّه في اليوم الثالث، وُضع بعض العمدات في سيارات معصوبي الأعين. ووضعت أيضاً هو وسجناء آخرون في سيارات معصوبي الأعين. وساروا لحوالي 30 دقيقة ثم توقّفوا. وفي أثناء الرحلة، تعرّض للضرب ثم دُفع خارج السيارة ووقع على الأرض. وجرح [معلومات محجوبة]. وجرح [معلومات محجوبة] أيضاً. ثم سمع إطلاق النار بالإضافة إلى الصراخ والشتائم. [معلومات محجوبة]. وكان لا يزال معصوب العينين. وتلا إطلاق النار سكوت ثم سمع السيارات تنصرف. وبقي منبطحاً على الأرض لوقت طويل. ثم أزال العصابة عن عينيه وكان المكان مظلماً. رأى عمّه [معلومات محجوبة] وكلّ من كان حواليه مقتولاً<sup>276</sup>.

149- ونزح [معلومات محجوبة] ([معلومات محجوبة]<sup>277</sup>) أيضاً إلى مكجر بعد الهجوم على قريته [معلومات محجوبة] في آب/أغسطس 2003 ومرة أخرى في كانون الثاني/يناير 2004. أُلقي القبض عليه قبل دخوله البلدة وجُلب إلى مركز الشرطة قبل إخراجه من مكجر ليُقتل. ويقول:

[معلومات محجوبة]. بعد توقّف المركبات، أمر السجناء [معلومات محجوبة] بالنزول منها. وأخذوا إلى الجانب الأيسر من الطريق. ثم أمروا بالانبطاح على الأرض. وأطلق الجنود النل عليهم. ثم رجعت المركبة

<sup>274</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>275</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>276</sup> فقد [معلومات محجوبة] أيضاً كل ما يمتلكه أثناء الهجوم على قريته. ولم يستطع العودة قط.

<sup>277</sup> [معلومات محجوبة].



[معلومات محجوبة] إلى الخلف وأطلقوا النار بالدوشكا على السجناء القتلى. ثم أعددت نفسي للموت [معلومات محجوبة]. [معلومات محجوبة] توقفت المركبة التي كنت فيها على الطريق. وترجل الجنود منها وأمرونا بالترجل أيضاً. وتعرضنا للضرب. وعند جانب الطريق، طلبوا منا الانبطاح على الأرض. وفجأة أطلقوا النار علينا. واستمر إطلاق النار لبعض الوقت. وبعد إطلاق النار، بدأ بعض الجنود يسيرون على ظهورنا للتأكد مما إذا كان أحداً لا يزال على قيد الحياة لقتله. ولم أكن أعرف ما إذا كنت قد أصبت برصاص أم لا. وعندما داسوا ظهري، لم أتحرك. وسمعتُ طلقتين ناريتين بعد مرور حوالي 20 دقيقة. ثم سمعتُ المركبات تغادر [معلومات محجوبة]<sup>278</sup>.

## 2. الجرائم في دليج

150- استناداً إلى التهم التي تم اعتمادها، ادّعي أن أفراد الجنجويد وقوات حكومة السودان هاجمت عدة قرى في المناطق المحيطة بدليج، في الفترة الفاصلة بين آب/أغسطس 2003 وآذار/مارس 2004 على الأقل<sup>279</sup>. ودفعت هذه الهجمات آلاف المدنيين من قرى معظم سكانها من الفور إلى البحث عن ملاذ في دليج وقارسيلا وبلدات أخرى. وبحلول أوائل آذار/مارس 2004، أقام الآلاف من النازحين في دليج، مما أدى إلى زيادة كبيرة في عدد السكان مقارنة بفترة ما قبل النزاع وكانت الظروف المعيشية للنازحين مزرية، حيث اضطر أولئك الذين لم يتمكنوا من اللجوء إلى بيوت الأقارب إلى البقاء في الشوارع أو في مخيمات وملاجئ مؤقتة، حيث عانوا من نقص الغذاء وسوء الصرف الصحي والمرض، واضطروا إلى الاعتماد على المساعدات التي يقدمها سكان دليج، والمنظمات الإنسانية فيما بعد<sup>280</sup>.

151- وفي يوم الجمعة 5 آذار/مارس 2004 أو نحو هذا التاريخ، حاصر أفراد الجنجويد وقوات حكومة السودان دليج ومنعوا الناس من دخول البلدة أو مغادرتها. وقيل إن أفراد الجنجويد وقوات

<sup>278</sup> أثناء الهجوم على قريته في آب/أغسطس 2003، قُتل ابن [معلومات محجوبة]. وأثناء وجوده في [معلومات محجوبة]، توفي ابنه الثاني [معلومات محجوبة] [معلومات محجوبة]. كما فقد جميع الممتلكات في قريته: فأحرق بيته ونُهبت ممتلكاته ومشيبته.

<sup>279</sup> بما في ذلك أروالا وفرقو وتارينغا وأندي وفيري وكسكيدي وأم جمينة؛ نسخة عامة بمعلومات محجوبة من "الصيغة الثانية المصوبة من" عريضة الاتهام"، 29 آذار/مارس 2021، ICC-02/05-01/20-325-Conf-Anx1، "؛ 22 نيسان/أبريل 2021، 2021، ICC-02/05-01/20-325-Conf-Anx1-Corr2، 23 نيسان/أبريل 2021، [ICC-02/05-01/20-325-Anx1-Corr2](#)، [Red](#)، الفقرة 5.

<sup>280</sup> [ICC-02/05-01/20-T-053-CONF-ENG CT2](#)، الصفحة 48، السطر 22 إلى الصفحة 49، السطر 6.

حكومة السودان كانوا ينتقلون من بيت إلى بيت بحثاً عن ذكور الفور الذين نزحوا إلى دليج من الأماكن المجاورة. وزُعم أن بعض الأسرى احتُجزوا فيما بعد داخل مركز شرطة دليج، حيث تعرضوا للضرب وتم استجوابهم. وأدعي أن أفراد الجنجويد وقوات حكومة السودان أحضروا ما بين 100 و200 شخص من ذكور الفور المقبوض عليهم إلى منطقة عراء بالقرب من مركز شرطة دليج حيث أُجبروا على الانبطاح على الأرض. وكانت أيدي بعضهم مقيدة خلف ظهورهم وبعضهم معصوب الأعين. وأُجبر المحتجزون على الاستلقاء في الشمس الحارقة وحُرموا من الطعام والماء والوصول إلى المراحيض لفترات طويلة من الزمن. كما ادّعي أن أفراد الجنجويد وأو قوات حكومة السودان ضربوا الرجال المحتجزين بأعقاب البنادق والعصي، وداسوا ظهورهم ورؤوسهم، ووجهوا إليهم الشتائم<sup>281</sup>.

152- وكان [معلومات محجوبة] (a/10045/22) من [معلومات محجوبة]، وهي قرية تقع جنوب غرب دليج. وكان من بين الأشخاص [معلومات محجوبة] الذين سيتم نقلهم إلى مركز شرطة دليج [معلومات محجوبة]، ويقول:

"[...] سقطت على الأرض، وأمسكني الجنود من قدمي ويدي ووضعوني في مركبة نقلتني إلى سجن دليج [معلومات محجوبة]. وفي وقت لاحق، بدأوا في جلب المزيد من الأشخاص من داخل دليج، وأكرهوهم على الانبطاح على الأرض أمام مركز الشرطة، وتم إحضار بعضهم إلى السجن. وجاءوا بسليمان [معلومات محجوبة] وعباس ومحمدين وموسى والعمدات (1) العمدة جدو خميس (2) والعمدة آدم دقيس أحمد (كنديري)<sup>282</sup>."

153- ونجا [معلومات محجوبة] (a/25135/21) من الهجوم الذي وقع في قريته [معلومات محجوبة]، الواقعة غرب دليج، حيث فقد أخته وعمه. كما ألقى القبض عليه في دليج وتعرض للتعذيب في مركز الشرطة. ويقول:

وصلوا إلى المكان الذي كنت أقيم فيه وأخذوني إلى منطقة عراء بجوار مركز الشرطة. وفي الطريق، تعرضت للضرب بالعصي والسوط. وعندما وصلنا إلى المنطقة العراء، تم تقييد رجلي ويدي إلى شجرة. كما

<sup>281</sup> ICC-02/05-01/20-T-094-CONF-ENG CT، الصفحة 33، السطر 16 إلى الصفحة 39، السطر 22.

<sup>282</sup> [معلومات محجوبة].

كان هناك رجال آخرون. ولقد أساء أفراد الجنجويد معاملتنا وكانوا يسبوننا ويضربوننا ضرباً مبرحاً. ولم يكن هناك طعام أو شراب. ومكثت هناك يومين

154- وأدعي أن أفراد الجنجويد وقوات حكومة السودان ألقوا فيما بعد بعدد من ذكور الفور على متن مركبات، وكانت من بينهم جثتان هامدتان. وانتقلت المركبات إلى مواقع مختلفة خارج دليج وفي هذه المواقع، ادّعي أن أفراد الجنجويد وقوات حكومة السودان أنزلوا ذكور الفور المحتجزين من المركبات وأعدموهم. وقيل إن عملية حمل المحتجزين في مركبات ونقلهم إلى مواقع خارج دليج وإنزالهم وإطلاق النار عليهم حتى الموت قد تكررت عدة مرات في 5 آذار/مارس 2004 وأدعي كذلك أن أفراد الجنجويد و/أو قوات حكومة السودان اقتادوا، يوم الأحد، 7 آذار/مارس 2004، مجموعة من المحتجزين من ذكور الفور، بمن فيهم ثلاثة عمّادات وشيخ ومدني آخر إلى مكان خارج دليج، وأنزلوهم وقتلوهم<sup>283</sup>.

155- ونجا بعض المجني عليهم من الإعدام خارج دليج. و[معلومات محجوبة] ([معلومات محجوبة]) و[معلومات محجوبة] من [معلومات محجوبة]، وهي قرية تعرضت أيضاً للهجوم والإحراق<sup>284</sup>. وألقي القبض عليه في دليج التي لجأ إليها ثم نُقل بغرض إعدامه. لكنه نجا. ويقول:

وضعونا في سيارة، وكنا في المجموع 25 شخصاً في سيارة واحدة، وتوجهنا نحو جنوب دليج [معلومات محجوبة]. وأمرونا بالاستلقاء ففعلنا. وبدأوا في إطلاق النار وقتلوا الجميع. وبعد أن انصرفوا، نهضت وتبين لي أنني أصبت [معلومات محجوبة]. وبعدها وصلت إلى مكان بمقربة من دليج، [معلومات محجوبة]<sup>285</sup>.

156- و[معلومات محجوبة] ([معلومات محجوبة]) هو في الأصل من [معلومات محجوبة]، الواقعة جنوب غرب دليج، والتي تعرضت أيضاً للهجوم والإحراق<sup>286</sup>. كما نجا من الإعدام. ويقول:

ألقي القبض علي أيضاً ونُقلت إلى مركز الشرطة. ووضعت مع رجال آخرين في منطقة عراء. وتعرضنا للضرب وسوء المعاملة. ولم يكن هناك طعام أو شراب. وضربني أحد أفراد الجنجويد ضرباً مبرحاً بعضاً

<sup>283</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>284</sup> فقد [معلومات محجوبة] جميع ممتلكاته خلال الهجوم على قريته. واحترق بيته ومتجره وسرقت أمواله. كما فقد أرضه الزراعية التي كانت تدر عليه دخلاً ويعيش حالياً في مخيم للنازحين.

<sup>285</sup> لا يزال [معلومات محجوبة] يعاني من الألم ويحتاج إلى علاج للإصابة التي لحقت به.

<sup>286</sup> من بين أولئك الذين قُتلوا أثناء الهجوم على [معلومات محجوبة]، والدته، [معلومات محجوبة] عمدة [معلومات محجوبة] و [معلومات محجوبة]. وتم تدمير ونهب جميع ممتلكاته، بما في ذلك ماشيته ومحصوله. ويعيش حالياً في مخيم [معلومات محجوبة] للنازحين.

[معلومات محجوبة]. ولم يعالج [معلومات محجوبة] علاجاً مناسباً. وفي فترة ما بعد الظهر من اليوم الذي أُخذت فيه، تم نقلي على متن شاحنة مع رجال آخرين. ووصلنا إلى مكان خارج دليج، وأمرنا بالنزول والركض. وبدأوا يطلقون النار علينا. ومات الكثير من الرجال، بينما تمكنت من الفرار. وركضت بأسرع ما يمكن للوصول إلى دليج التي وصلت إليها ليلاً. [معلومات محجوبة].

3. نظرة عامة على المجني عليهم المشاركين فيما يتعلق بالجرائم التي وُجّهت بشأنها تهم والتي ارتكبت في مكجر ودليج

157- من بين المجني عليهم المشاركين، أصيب 215 شخصاً بضرر نتيجة الجرائم التي وُجّهت بشأنها تهم والتي ارتكبت في مكجر ودليج. وكان 58 مجنيا عليه في مكجر و157 مجنيا عليه في دليج. وكان 11 منهم من الأشخاص الذين تم نقلهم خارج مكجر أو دليج بغرض إعدامهم.

**عدد المجني عليهم المشاركين بالنسبة لكل جريمة صدر بشأنها اتهام ونسبة النساء والفتيات<sup>287</sup>**

الإناث منهم	نسبة المجني عليهم في مكجر	عدد المجني عليهم	الجريمة	
9 (17%)	93%	54	التعذيب الأفعال اللاإنسانية الأخرى المعاملة القاسية الاعتداء على الكرامة الشخصية	مكجر التهم 20-12
0 (0%)	14%	8	القتل العمد	
0 (0%)	11%	7	الشروع في القتل العمد	
9 (15%)	100%	58	المجموع	

<sup>287</sup> لم تدرج في هذا الجدول جريمة الاضطهاد التي وُجّهت بشأنها تهم (التهمتان 21 و31)، إذ وُجّهت تهمة بشأن هذه الجريمة بحكم وقائع وظروف جميع التهم الموجهة الأخرى (التهم 12 إلى 20 و 22 إلى 30).

الإناث منهم	نسبة المجني عليهم في دليلج	عدد المجني عليهم	الجريمة	
24 (16%)	94%	147	التعذيب الأفعال اللاإنسانية الأخرى المعاملة القاسية الاعتداء على الكرامة الشخصية	دليلج التهمة 30-22
10 (43%)	15%	23	القتل العمد	
0 (0%)	2.5%	4	الشروع في القتل العمد	
29 (18%)	100%	157	المجموع	

سابعاً- أثر الجرائم: كُدم وبنديسي

ألف- الضرر الفردي الناجم عن الجرائم التي وجهت بشأنها تهم

#### 1. لمحة عامة

158- تسببت الهجمات التي شُنت على السكان المدنيين في كُدم وبنديسي والمناطق المحيطة بهما في الفترة ما بين 15 و16 آب/أغسطس 2003، في قدر كبير من العنف ضد السكان المدنيين في هاتين القرينتين. وعانى المجني عليهم من جراء قتل أقاربهم وأصدقائهم ومن سوء معاملتهم وتدمير ممتلكاتهم وممارسة العنف الجنسي ضدهم.

159- وتسبب ما ادُعي ارتكابه من جرائم قتل ونهب وتدمير للممتلكات، شكلت صميم الهجمات، في إحداث أثر هائل ولا سبيل إلى إصلاحه على حياة المجني عليهم المشاركين، بالإضافة إلى ما نتج عن ذلك من تشريد قسري باتت عليهم مواجهته. وتجسدت الآثار في أضرار مادية وبدنية ونفسية واسعة النطاق، على نحو ما سيتم وصفه أدناه.

11 نيسان/أبريل 2023

رقم: ICC-02/05-01/20  
ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة

## الضرر المادي

160- يرتبط الضرر المادي الذي لحق بسكان كُدم وبنديسي بالتدمير شبه الكامل لبيئتهم المعيشية. ويصف المجني عليهم المشاركون الذين نجوا من هذه الهجمات استمرار التدمير المنهجي لممتلكاتهم، بإحراق بيوتهم دائما بشكل كامل تقريبا. كما أُحْرِقَتْ أو دُمِّرَت المتاجر والمرافق العامة الأخرى<sup>288</sup>. ونهب المهاجمون ممتلكات أخرى، ولم يتركوا للمجني عليهم شيئا<sup>289</sup>. ويصف العديد من المجني عليهم إجبارهم على الفرار "وهم لا يحملون شيئا سوى ما كانوا يرتدون" في ذلك الوقت.

161- ويقول [معلومات محجوبة] (a/10135/22) في معرض وصفه لما بعد الهجوم على كدم إنه 'لم يبق شيء'. واضطر [معلومات محجوبة] ([معلومات محجوبة]<sup>290</sup>) أيضاً إلى الفرار للإفلات من الهجوم على كُدم وعاد في نفس المساء ليرى مدى الأضرار التي لحقت بممتلكاته:

في نفس المساء، عدنا إلى كُدم ووجدت زوجتي في البيت. وقد أفرغ البيت بالكامل وأحرق المون الغذائية بإحراق البيت. وخلال الهجوم الأول في كُدم، أحرقوا ما كان مصنوعاً من القش، ودخلوا بالقوة إلى البيوت المبنية، وألحقوا أضراراً بالبيوت من الداخل، وبقروا أكياس المحاصيل ومخزون الأغذية. وبعد الهجوم، استنفد مخزون الأغذية أو احترق<sup>291</sup>.

162- وفقد [معلومات محجوبة] ([معلومات محجوبة]<sup>292</sup>)، وهو من سكان بنديسي في ذلك الوقت، كل ما يملك في غضون يومين. ويقول:

تعرض بيتي في بنديسي للتدمير والنهب. وكان لي أيضاً متجر في السوق. فدمروه ونهبوه. وكانت أسرتي في البيت قبل تدميره. ففرت إلى الجنوب. ومكثت في بنديسي واختبأت أثناء الهجوم. ونُهب كل شيء في نهاية الهجوم؛ ودُمر الكثير من البيوت في 15 و 16 آب/أغسطس.

<sup>288</sup> تم إحراق السياجات والمتاجر في السوق وأسقف الزنك والكتب والمقاعد في المدرسة والعيادة البيطرية عن آخرها؛ انظر [DAR-OTP-0088-0187-R03](#) في 0205، الفقرة 92.

<sup>289</sup> [ICC-02/05-01/20-T-030-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 19، الأسطر 15-16.

<sup>290</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>291</sup> يروي [معلومات محجوبة] أيضاً: 'في كُدم، أخذوا جميع الماشية والأبقار والأغنام والجمال والحمير ومحتويات البيت. كما أخذوا موادنا الزراعية ومنتجاتها والبذور والمحاصيل التي كانت لدينا. واضطرت أيضاً إلى الفرار من المزرعة دون حصد المحاصيل التي كانت جاهزة. وأحرق بيتي.'

<sup>292</sup> [معلومات محجوبة].

163- ويصف [معلومات محجوبة] (a/20218/20) كيف استهدف نهب الممتلكات كل ما له قيمة مما تمكن المهاجمون من العثور عليه. ويقول:

أخذوا بهائمى وبهائم أسرتي: [معلومات محجوبة] من الأبقار، و[معلومات محجوبة] من الماعز، و[معلومات محجوبة] من الحمير، و[معلومات محجوبة] من الجياد، و[معلومات محجوبة] من الدجاج و5000 جنيه سوداني نقداً. ونهبوا متجر والدي [معلومات محجوبة] وأخذوا [معلومات محجوبة].

164- ومن الممتلكات المنهوبة، كانت للماشية أهمية خاصة بالنسبة للمهاجمين. ويتحسر العديد من المجني عليهم المشاركين على فقدان بهائمهم باعتباره جزءاً مهماً من الضرر المادي الذي لحق بهم. فقد تعرضت الأبقار والأغنام والماعز والجمال والحمير وغيرها من الماشية للنهب على نطاق واسع في كل من كُدم وبنديسي، مما حرم معظم المجني عليهم من أنفُس أصول لديهم وأهم مصدر دخل لديهم

165- والجدير بالذكر أنه لم يتمكن من العودة إلى دياره منذ ذلك الحين إلا عدد قليل من الناجين من هذه الهجمات. وشردت قسراً الغالبية العظمى من المجني عليهم المشاركين خلال هذه الهجمات ولا يزالون غير قادرين، حتى يومنا هذا، على استعادة أي من ممتلكاتهم، سواء منها ما دُمر/نُهب أم لا.

166- وتصف [معلومات محجوبة] (a/25042/21) كيف أُجبرت على مغادرة بلدتها وكيف عادت إليها بعد بضعة أيام وتقول:

تفقدنا بيوتنا في بنديسي فوجدنا أن مؤننا الغذائية قد نُهبت. ولم تترك إلا أغذية قليلة. فأخذناها ووضعناها في كيس وربطناها على الحمار. وربطنا أيضاً على الحمار ابنتنا الصغيرة [معلومات محجوبة] التي لم تكن تمشي بعد في ذلك الوقت وكانت مريضة. [معلومات محجوبة].

167- ونزحت إلى مكجر، ثم اضطرت لمغادرة مكجر في تشرين الثاني/نوفمبر 2003، [معلومات محجوبة]. واليوم، هي لاجئة [معلومات محجوبة]. وتقول:

فقدت كل شيء وأنا في المنفى دون أن أعرف متى يمكنني العودة إلى السودان.

168- وبالمثل، يصف [معلومات محجوبة] (a/10113/22)، الذي هو من كُدم ويعيش الآن في مخيم للنازحين، ما يلي:

فقدت تجارتي التي كنت أعيش عليها، وتضاف إلى ذلك الظروف المعيشية القسرية الصعبة وعدم القدرة على العمل لفترة طويلة بسبب الظروف الأمنية.

169- وفي بعض الحالات، ينبع الضرر المادي اللاحق بالمجني عليهم المشاركين من فقدان رب الأسرة أو أحد الوالدين الذي كان يعول الأسرة. وبالتالي، فإن النساء أو الأطفال الذين كانوا يعولون على شخص قُتل أثناء الهجمات كابدوا ضرراً كبيراً بسبب فقدان مساهمات أحد أفراد الأسرة، بالإضافة إلى الضرر النفسي المرتبط بهذه الخسارة. وعلى سبيل المثال، يقول [معلومات محجوبة] (a/10271/22):

فقدت أبي الذي كان المعيل الرئيسي للأسرة.

### الضرر البدني

170- كانت الهجمات على بنديسي وكُدم عنيفة. وادّعي بأن أفراد الجنجويد وقوات حكومة السودان عرّضوا السكان لمعاناة شديدة وإصابات خطيرة. وقيل إن الأفعال الأساسية تشمل الضرب والاختطاف واحتجاز المدنيين، وتجريدتهم من ملابسهم بالقوة، وتفتيشهم وصدفهم، أو التهديد بأفعال عنف أخرى.

171- وكانت [معلومات محجوبة] (a/10417/22)، وهي امرأة من كُدم، لا تزال طفلة صغيرة وقت الهجوم، وتذكر الضرب الذي تعرضت له هي ووالدتها في بيتهما، فتقول:

كنا على وشك مغادرة البيت عندما دخل عدد كبير من المعتدين بيتنا فجأة. وضربونا أنا ووالدتي بقسوة لدرجة أننا كدنا أن نفقد الوعي. ولا تزال أُمي تعاني من تداعيات هذا الضرب والتعذيب حتى اليوم.

172- وكانت [معلومات محجوبة] (a/10220/22) تبلغ من العمر 26 عاماً وقت الهجوم على كُدم و[معلومات محجوبة]. وتروي ما عانته في ذلك اليوم:

[معلومات محجوبة] بعد فترة وجيزة هاجمنا أفراد الجنجويد، الذين بدأوا يطلقون النار ويحرقون البيوت ويقتلون الناس. [...] وبقيت في البيت لأنني [معلومات محجوبة]. وكانت بصحبة امرأتان كبيرتان في السن: خالتي [معلومات محجوبة]، و[معلومات محجوبة]، التي كانت تحمل طفلاً [معلومات محجوبة]؛ وخالتي [معلومات محجوبة]، [معلومات محجوبة]. وعندما دخلوا بيتنا أهانوا المرأتين وضربوهما بالعصي والسياط. وكنت في الداخل. ونتيجة لذلك، توفي [معلومات محجوبة]، و[معلومات محجوبة]، وكذلك [معلومات محجوبة]. وضُرب هذا الأخير حتى نزف من أنفه. كما توفيت المرأة العجوز [معلومات محجوبة]

11 نيسان/أبريل 2023

رقم: ICC-02/05-01/20  
ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة



بعد خمسة أيام نتيجة ذلك الضرب. وأخذوني إلى الخارج وأرادوا أخذ ابنتي [معلومات محجوبة]، لكنني رفضت واحتضنتها. فأهانوني وضربوني وأخذوها مني، لكن عندما أدركوا أنها فتاة أعادوها لي. وقال لي أحدهم: "لو كانت صبيا لذبحناه أمام عينيك". [...] وثُرُكت وحدي، مسجونة دون سجن، ومختنقة بالدخان ولا أعرف ما سأفعل أو إلى أين سأذهب. وكانت أمامي جثتان، فتاة مصابة و[معلومات محجوبة]. وكنت وحدي دون أي مساعدة أو إغاثة، [معلومات محجوبة]. [...] وذهبنا إلى مخابئنا في المزارع، ثم إلى مكجر. و[خلال رحلتنا] واجهنا العديد من المصاعب كما عانينا من الجوع والمطر والرطوبة والبرد.

173- وعندما سئل a/10220/22 عن عواقب هذه الجرائم، أفاد بما يلي:

الإصابة بـ [معلومات محجوبة]. ولدي مضاعفات [معلومات محجوبة]. ولدي مشاكل في بصري. كما تعاني ابنتي [معلومات محجوبة] من إصابات.

174- وقيل إن المهاجمين كانوا مسلحين بأسلحة من العيار الثقيل، مثل بنادق كلاشنيكوف وبنادق

هجومية من طراز GiMs، بالإضافة إلى أسلحة مشحونة<sup>293</sup> ادّعي أنهم استخدموها لإصابة وقتل الأشخاص. وفي كُدم، شهد [معلومات محجوبة] (a/10462/22) ما يلي:

كانت مجموعة كبيرة من المسلحين على ظهور الجمال والخيول والحمير وعلى الأقدام، وتسبقهم مركبة بيضاء. وكانوا مسلحين بالأسلحة النارية والأسلحة البيضاء والعصي، وكانوا يطلقون النار على الناس ويرعبونهم.

175- وأصيب العديد من الضحايا بجروح خطيرة من جراء هذه الأسلحة، بينما نجا آخرون من

الموت أو الإصابة على الرغم من إطلاق النار عليهم. وفي كُدم، تعرضت [معلومات محجوبة] (a/10433/22) لهجوم وأصيبت برمح أثناء الهجوم وتقول:

في ذلك الوقت، كنت حاملاً [معلومات محجوبة]، ولم أستطع الركض والهروب كما فعلت النساء الأخريات. ولذا، [بينما كنت أحاول] تعرضت للجلد والطحن بحرية<sup>294</sup>.

176- ويذكر [معلومات محجوبة] (a/10392/22) كيف أفلت من رصاص المهاجمين أثناء فراره:

كان الهجوم كاسحا. وكانوا يجلدونني بسوط ويطلقون النار صوبي لكنهم لم يصيبوني لأنني غطست في بحيرة.

<sup>293</sup> ICC-02/05-01/20-T-029-CONF-ENG ET، الصفحة 66، السطر 21.

<sup>294</sup> تذكر a/10433/22 أيضاً أن ثلاثة من إخوانها قتلوا أثناء الهجوم.

177- وبالمثل، تروي [معلومات محجوبة] (a/10475/22)، وهي امرأة نجت من الهجوم على بنديسي، ما يلي:

في صباح يوم السبت، هاجمونا في بنديسي، فأسرعت لفك وثاق أبقاري لكنهم استهدفوني وأطلقوا النار علي مرتين. وأُصبت في [معلومات محجوبة] و [معلومات محجوبة]. وهبت أسرتي لمساعدتي وأخذتني بسرعة إلى مكجر<sup>295</sup>.

178- وبالإضافة إلى الضرر البدني الذي لحق بالمجني عليهم المشاركين من خلال أعمال العنف المباشرة في كُدُم وبنديسي، يصف العديد منهم ما عانوه بدرجات مختلفة من ضرر بدني أثناء الفرار وأثناء الاختباء في المناطق المحيطة ببلداتهم

179- وفر [معلومات محجوبة] (a/10027/22) من الهجوم في بنديسي، ويتذكر ما يلي:  
هربنا إلى الجبال المجاورة. وأمضينا يومين بدون طعام. وكان الأمر شاقاً ومنهكاً. وأحياناً كان الأطفال الصغار يموتون بسبب الإرهاق وانعدام المأوى.

180- وكانت [معلومات محجوبة] (a/10449/22) رضية [معلومات محجوبة] عندما تعرضت قرينتها [معلومات محجوبة] للهجوم. وبصفتها شخصاً ذا إعاقة في الوقت الراهن، لا يمكنها طلب المشاركة في الإجراءات إلا عن طريق أحد أفراد أسرتها، الذي يصف الأضرار التي لحقت بها أثناء الهجوم ويقول:

أثناء الهجوم على [معلومات محجوبة] في آب/أغسطس 2003، كانت [معلومات محجوبة] لا تزال رضية [معلومات محجوبة]. وحملتها أمها على ظهرها وهربت تحت المطر، في [أرض] مبتلة وموحلة، عبر الغابة وصوت الطلقات النارية. وهذا ما تسبب لها في [الكثير] من الضرر لأنها تعاني الآن من [معلومات محجوبة].

### الضرر النفسي

181- يمكن الوقوف على الضرر النفسي في كل مكان لدى المجني عليهم المشاركين الذين عانوا من الجرائم المرتكبة في كُدُم وبنديسي. ويشمل هذا النوع من الضرر العديد من أشكال الصدمات، ويصف المجني عليهم المشاركون الأثر الشخصي الذي حل بهم بعدة مصطلحات مختلفة أو اضطرابات محددة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر: الضيق؛ والقلق؛ والحزن؛ والكآبة؛

<sup>295</sup> تذكر a/10475/22 أيضاً أن ابنتها قُتلت أثناء الهجوم .

والخوف؛ والغضب؛ والرعب؛ والسخط؛ والأسى؛ واليأس؛ والكرب؛ واضطرابات النوم؛ واضطرابات الأكل؛ والوهن؛ والكوابيس؛ وتدني الاعتداد بالنفس.

182- ويعتبر المجني عليهم المشاركون قتل أقاربهم، وكذلك تشريدهم القسري، السبب الرئيسي للضرر النفسي. ولم يكن العديد من الأفراد ضحايا مباشرين للهجمات فحسب، بل كانوا أيضاً ضحايا غير مباشرين لقتل الأقارب. وعموماً يصف المجني عليهم المشاركون صدمة فقدان الأحبة الذين قُتلوا بعبارات أشد حدة من الضرر المرتبط بجرائم أخرى. فقد هلك معظم أفراد بعض الأسر بسبب قتل العديد من أفرادها، مما تسبب في إصابة الناجين بأضرار نفسية لا سبيل إلى إصلاحها.

183- وكان [معلومات محجوبة] ([معلومات محجوبة]<sup>296</sup>) في كُدم عندما بدأ الهجوم على قريته. وبالإضافة إلى الخسائر المادية التي تكبدها، بما في ذلك إحراق بيته، قُتل عمه [معلومات محجوبة]، وجده، واثنان من أعمامه [معلومات محجوبة] خلال الهجوم الأول. وعندما سئل عن ضرره الشخصي، قال ما يلي:

بشكل أعم، أعاني من صدمة بسبب ما حدث لنا. وأفكر كثيراً فيما حدث ولا أستطيع التخلص منه. وأعاني من اضطرابات نوم شديدة. واضطر إلى استخدام الأدوية لمساعدتي على النوم. ولا يمكنني الحصول على عمل مستقر بسبب الصدمة النفسية التي أعاني منها.

184- وفقد [معلومات محجوبة] ([معلومات محجوبة]<sup>297</sup>)، من بنديسي، ابنه أثناء الهجوم [معلومات محجوبة]. ويقول ما يلي:

[معلومات محجوبة]. توفي أحد أبنائي [معلومات محجوبة] [معلومات محجوبة]. وحتى يومنا هذا، لم أعد نفس الشخص بسبب هذه الهجمات وفقدان أهلي. وأعاني من اضطراب في النوم وأبكي في الليل أحياناً. وأحاول أن أصلي التماساً للعون.

185- وبالمثل، يصف [معلومات محجوبة] (a/10111/22)، من كُدم، "حزناً عميقاً لفقدان الأرواح الغالية وعلى رأسها والدي وأصدقاء آخرون معروفون"<sup>298</sup>.

## 2. الضرر الناجم عن التشريد القسري

<sup>296</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>297</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>298</sup> ذكر a/10111/22 أنه "توفي حوالي 51 مجنياً عليه بمن فيهم والدي [معلومات محجوبة] أمام مسجد كُدم القديم وكان رجلاً يبلغ من العمر [معلومات محجوبة] عاماً عندما قُتل أمام المأوى بسلاح ذي نصل".

186- للتشريد القسري للسكان في كُدم وبنديسي جوانب مختلفة. فأولاً، يشكل السلوك المزعوم للجنجويد وقوات حكومة السودان، الرامي إلى طرد السكان المحليين أو إكراههم، جريمة النقل القسري الذي يشكل جريمة ضد الإنسانية، بموجب المادة 7(1)(د) من نظام روما الأساسي، استناداً إلى الاتهام الذي وجهته هيئة الادعاء.

187- ثانياً، إنه نتيجة مباشرة وحتمية للجرائم الأخرى في كُدم وبنديسي والتي وجهت بشأنه تهم. فلم يترك تدمير الممتلكات ونهبها وعمليات القتل وأعمال العنف الأخرى التي ارتكبت أي خيار آخر للسكان سوى الفرار.

188- ثالثاً، والأهم من ذلك، أن التشريد القسري ليس فقط نتيجة بل هو غاية في حد ذاته للهجمات المدعى ارتكابها والأفعال الكامنة وراءها<sup>299</sup>.

189- وغالباً ما أكد المجني عليهم المشاركون عندما سُئلوا عن الضرر، على ظروف ونتائج تشريدهم تحديداً. ويبدو أن الضرر الذي لحق بسكان كُدم وبنديسي بسبب جريمة النقل القسري كان له أكبر الأثر وأطول أمداً.

190- ويشرح [معلومات محجوبة] ([معلومات محجوبة]<sup>300</sup>)، الذي نزح من بنديسي ويعيش اليوم لاجئاً، ما يلي عندما سئل عن الأثر النفسي للجرائم التي تعرض لها:  
إنه ضرر نفسي شديد لأنني بعيد عن بلدي، ولأن أسرتي تضررت من الأحداث. وأشعر بأنني ميت داخلياً لأنني لا أستطيع العودة إلى بلدي.

3. الضرر الناجم عن الاغتصاب والأفعال اللاإنسانية الأخرى والاعتداءات على الكرامة الشخصية (بنديسي)

191- في أثناء الهجوم على بنديسي، ادّعي أن أفراد الجنجويد و/أو قوات حكومة السودان عرّضوا المدنيين لمعاناة شديدة، وإصابات خطيرة في الصحة العقلية أو البدنية، ومعاملة مهينة وحاطة بكرامتهم. وتضمنت هذه الجرائم المزعومة اختطاف واحتجاز المدنيين، وتجديدهم من ملابسهم

<sup>299</sup> DAR-OTP-0222-0602-R01 في 0605، الفقرة 15، 0610-0609، الفقرة 38.  
<sup>300</sup> [معلومات محجوبة].

قسراً، والتهديد بأعمال عنف أو استخدام أعمال عنف ضدهم، وتكبير المدنيين وفصل السكان المدنيين عن أفراد أسرهم، وفصلهم حسب نوع الجنس وتحت التهديد بالقتل<sup>301</sup>.

192- وقد تعرضت [معلومات محجوبة] (302a/10480/22) للضرب والاعتصاب [معلومات محجوبة] عندما كانت تلوذ بالفرار من الهجوم على بنديسي. ووصفت أثر الجرائم التي تعرضت لها عندما سُئلت عنها، فقالت:

لدي ندوب [معلومات محجوبة]. وما زلت أعاني من ألم [معلومات محجوبة]. ولا أريد الزواج، [معلومات محجوبة] وحصلت نفس الأمور لأختي. ونظراً للاغتصاب الذي عانيت منه، فإنني لا زلت أعاني من هذا الحادث وقد أثر علي كثيراً. وهذا شيء ما زلت أتذكره؛ وعندما أتذكره يجفوني النوم وبالنسبة للمستقبل، أثر هذا الاعتصاب على مستقبلي كثيراً. ومن الصعب في مجتمعنا الحديث عن الاعتصاب بسبب المحرمات والثقافة والوصم. لهذا تخشى النساء الحديث عن الاعتصاب. ولم يقدم أحد المساعدة، حتى يومنا هذا، ولا أحد يساعدنا.

وعندما سُئلت عن أنواع أخرى من الضرر، ذكرت a/10480/22 أيضاً "عدم الصلاحية للزواج".

193- وتعرضت [معلومات محجوبة] (303a/10486/22) هي أيضاً للاغتصاب الوحشي والضرب المبرح على أيدي رجلين، عندما حاولت الفرار من الهجوم على بنديسي عبر الغابة المجاورة. وذكرت ما يلي عن الضرر البدني:

أصبت بندوب، [معلومات محجوبة] بسبب الجلد، وبعضها غير مرئي كثيراً في الوقت الراهن. [معلومات محجوبة] بسبب الجلد. إنه أمر مؤلم [معلومات محجوبة]. ولدي ندبة من الجرح الذي أصبت به [معلومات محجوبة]. وما زلت أعاني من ألم في ضلوعي حتى الآن. وبعد الاعتصاب، لم أتلق أي علاج طبي؛ ولم يكن هناك أطباء ولم يكن هناك وقت لطلب العناية الطبية. كما لم تكن لدينا مال لتغطية تكاليف العلاج الطبي وعولجت بالطب التقليدي؛ وبالأعشاب ومسحوق مصنوع من شجرة أكاسيا. ولا أستطيع الجلوس لفترة طويلة بسبب الألم في الورك والأضلاع. وما زلت أعاني من بعض الآلام. وأعاني من ألم في كتفي وساقتي [معلومات محجوبة] وأعاني من مشاكل في الأعصاب [معلومات محجوبة]. وأعاني أيضاً من آلام في يدي

<sup>301</sup>نظر الفقرات 116-118/أعلاه .

<sup>302</sup> مُنح الشاهد لاحقاً صفة المجني عليه المشارك P-1073.

<sup>303</sup> مُنح الشاهد لاحقاً صفة المجني عليه المشارك P-1074.

اليسرى أو زراعي الأيسر. وإذا حاولت رفع شيء ثقيل، أشعر بهذا الألم. وأعاني أيضاً من الصداع وبالإضافة إلى ذلك، لدي مشاكل في أذني.

وتصف a/10486/22 كذلك الضرر النفسي الذي تكبدته عند سؤالها عنه فتقول:

بعد الأسبوع الأول، شعرت بألم في الحلق ووجدت صعوبة أيضاً في التواجد بين الناس. أما بالنسبة للطعام، فلم أكن قادرة على تناول ما يكفي من الطعام وكنت أعاني أحياناً من الإسهال وأحياناً كنت أتقيأ. ولا أستطيع النوم في الليل. وكنت أنام لمدة نصف ساعة ثم أستيقظ ثم أحاول النوم مرة أخرى. وبالتالي لا أستطيع أن أنام ليلة كاملة بشكل مستمر.

#### 4. الضرر الحاصل للمجتمع المحلي والضرر الاجتماعي

194- بالنسبة للناجين من هجمات كُدم وبنديسي التي وجهت بشأنها تهم، غالباً ما أدى الضرر المتعدد والمتشابك إلى ظروف معيشية صعبة، لا تزال قائمة حتى الوقت الراهن. فالتدمير المترامن للبنية المجتمعية المحلية، والأضرار التي لحقت بهيكل الأسرة والضرر المادي و/أو البدني أتت على الظروف المعيشية السابقة للمجني عليهم المشاركين. ولم يفقد معظمهم ممتلكاتهم أو فقدوا فرداً واحداً أو أكثر من أفراد أسرهم فحسب، بل إنهم فقدوا أجزاء كاملة من حياتهم الاجتماعية والعائلية.

195- واضطر [معلومات محجوبة] (a/25043/21)<sup>304</sup>، الذي نجا من هجوم بنديسي، إلى ترك أسرته المشردة في [معلومات محجوبة] أملاً في حياة أفضل. وهو حالياً لاجئ في بلد آخر، ويقول: ما زلت أفكر في الأحداث فيستبد بي الأسى. وبالإضافة إلى ذلك، أنا حزين وقلق لأن زوجتي الثانية وأطفالي الصغار لا يزالون في [معلومات محجوبة]. وفقدت كل شيء بما في ذلك بيتي، وممتلكاتي، ومصدر رزقي، ومتجري. وانفصلنا عن أسرتنا وعن مجتمعنا المحلي. وهذا أمر صعب حقاً. وحياتي مختلفة تماماً عما ينبغي أن تكون عليه.

196- وإفادة [معلومات محجوبة] (a/10447/22)، المنحدر من كُدم والذي يعيش الآن في مخيم للنازحين، هي أيضاً مثال للطابع التراكمي للضرر الذي يعاني منه معظم المجني عليهم ويقول:

<sup>304</sup> المجني عليه/ الشاهد المزدوج الصفة P-0816.

لقد هربنا من القرية ولكن عندما عدت اكتشفت أنهم أحرقوا متجري بالكامل، وكان به 42 كيساً من الذرة و البهارات. ولم يتركوا لي أي شيء، فقد دُمرت تجارتي. وبعد أسبوعين عادوا ودمروا كل شيء. وقتلوا أخي [معلومات محجوبة]، و[أناساً آخرين [...]، والقائمة لا تزال طويلة.

197- وعانى [معلومات محجوبة] (a/10221/22)، من الهجوم على كُدم، وفقد جميع ممتلكاته وتشرّد، ويلخص الضرر الذي لحق به بالكلمات القليلة التالية، التي يمكن أن تعبر عن حال آخرين من المجني عليهم المشاركين:

فقدت بلدي وانفصلت عن أسرتي وفقدت مصدر دخلي.

198- وكان أثر الهجمات على الأطفال مهما للغاية. وكان العديد من المجني عليهم المشاركين أطفالاً أو شباباً خلال الأحداث وتعرضوا لأضرار قلبت حياتهم رأساً على عقب وتمثلت في فقدان أفراد الأسرة والتشريد والخسارة المادية الكاملة.

199- ولا تتذكر [معلومات محجوبة] (a/10287/22)، المنحدرة من كُدم، الهجوم الذي نجت منه، ولكن من الواضح أنها لا تزال تتأثر به حتى يومنا هذا. وتقول:

في خريف عام 2003، تعرضت قريتنا للهجوم وقُتل والدي [معلومات محجوبة]. وفي ذلك الوقت، كنت لا أزال صغيرة جداً [بحيث لم أتذكر أي شيء]، لكن عندما سألت والدي عن والدي، أخبرتني بأنه قُتل في تلك الحرب. وأخذتنا [...] وهربت إلى [معلومات محجوبة]. وقد أصبحت أرملة. وكان والدي تاجراً ونُهب متجره وأُحرق.

**ثامناً - أثر الجرائم: مكجر ودليج**

### **ألف - لمحة عامة**

200- يمكن التمييز في الأضرار التي لحقت بالمجني عليهم المشاركين فيما يتعلق بالجرائم التي ارتكبت في مكجر ودليج والتي وجهت بشأنها تهم بين المجني عليهم الذين احتجزوا وتعرضوا لسوء المعاملة و/أو لمحاولة القتل من جهة، وبين المجني عليهم الذين أصيبوا بضرر نفسي، إما لأنهم شهدوا أعمالاً وحشية تُرتكب ضد أفراد مجتمعهم، أو لأن علاقة عائلية تربطهم بمحتجز أو أكثر من المحتجزين، من جهة أخرى.

## باء - الضحايا المباثرون لسوء المعاملة و/أو محاولة القتل

201- في مكجر، ادّعي أن عدداً كبيراً من المقبوض عليهم الذكور نُقلوا إلى مركز الشرطة، حيث احتُجزوا في ظروف لاإنسانية وتعرضوا للتعذيب. وفي دليج، ادّعي أيضاً أن ما بين 100 و200 من ذكور الفور المقبوض عليهم احتُجزوا في ظروف مماثلة، في منطقة عراء بالقرب من مركز الشرطة، وتعرضوا أيضاً لسوء المعاملة.

202- وفي هذا السياق يتراوح الضرر البدني الذي لحق بالمجني عليهم المشاركين بين الإصابات الطفيفة والضرر البدني الواسع النطاق والذي لا سبيل إلى رفعه، نتيجة للقسوة الشديدة والمعاملة اللاإنسانية.

203- وفي مكجر، تعرض المجني عليهم المشاركون للضرب والجلد والتعذيب والتشويه وإطلاق النار بالإضافة إلى احتجازهم في زنازين ضيقة وفي درجات حرارة شديدة، وعدم السماح لهم باستخدام المراحيض. ووصف عدد من المجني عليهم المشاركين تعرضهم للتعذيب بمكواة ساخنة أو بإذابة وعاء بلاستيكي بالنار على ظهورهم ويصف [معلومات محجوبة] (a/10001/22) ما يلي: [...] بعد ذلك، أحرقوا ظهري بإشعال النار في وعاء بلاستيكي لدرجة أنني أصبحت كرية الرائحة حتى أن أفراد الجنويد والجنود بدأوا يتفادون الاقتراب مني. وكنت في وضع سيء للغاية.

204- وتعرض [معلومات محجوبة] (a/10019/22) أيضاً لنفس التعذيب، بالإضافة إلى أنواع أخرى من سوء المعاملة:

ففي حوالي الساعة 1:30 صباحاً، جاء عدد من الجنود وبدأوا في الضرب والتعذيب والشتم والإحراق بوعاء بلاستيكي، فاحترق ظهري تماماً ولا زلت أحمل آثار ذلك. وأصيب [معلومات محجوبة] بجروح، ولا زلت لا أستطيع استخدامه.

205- ومن بين وسائل التعذيب والضرب الأخرى، تعرض [معلومات محجوبة] (a/10050/22) للكي بمكواة ساخنة. ويقول:

كانت الزنزانة مكتظة ومظلمة وحارة؛ ولم يكن هناك مكان للتحرك كما لم يكن ثمة مرحاض. وتعرضت للضرب على رأسي بعصا وأحرق [معلومات محجوبة] بمكواة.



206- ويقول [معلومات محجوبة] (a/10017/22)<sup>305</sup> إنه تعرض لإطلاق نار خارج مركز الشرطة ويضيف قائلاً:

في الطريق ظلوا يضربونني بسوط وبأعقاب البنادق حتى وصلنا إلى مركز الشرطة. وأمروني بالوقوف أمام السجن، وبدأوا في ضربني وبعثوني بالمجرم، وأطلقوا النار [معلومات محجوبة]. وركلوني وأسقطوني أرضاً. ودخلت السجن وأنا مصاب دون أن أتلقى علاجاً ووجدت به حوالي 100 مواطن، تم نقلهم الواحد تلو الآخر للتعذيب بوعاء بلاستيكي أشعلوا فيه النزل وصهروه على ظهورهم.

207- ويقول [معلومات محجوبة] (a/10023/22) [معلومات محجوبة] إنه أصيب بالذخيرة الحية. ويضيف قوله:

فتح أحد الحراس النار داخل المعتقل وأصبت بطلقة [معلومات محجوبة]. وأطلق النار على شخص آخر فمات في الحال داخل المعتقل.

208- وفي دليج، يصف المجني عليهم كيف عانوا من ضرر بدني بإجبارهم على الانبطاح لفترة طويلة ووجوههم متجهة للأسفل، في حرارة الشمس، وتعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة. وادّعي أن الجناة داسوا ظهورهم وضربوهم بالعصي وأشياء أخرى. ويصف [معلومات محجوبة] (a/25132/21) ما تعرض له بعد القبض عليه في بيت شقيقه في دليج، فيقول:

أُخذت إلى مركز الشرطة في دليج. وعندما وصلت إلى هناك، أمرت بالانبطاح أرضاً. وكان مركز الشرطة مكتظاً بالرجال. وتعرضت للضرب المبرح والتعذيب، وحشر أحد أفراد الجنجويد إصبعه في عيني [معلومات محجوبة]. ونتيجة لذلك، [معلومات محجوبة] ولا تزال تؤلمني حتى اليوم. وكانت الظروف في مركز الشرطة لاإنسانية. وتعرضنا للإهانة والضرب وسوء المعاملة والتعذيب. ولم نحصل على طعام أو شراب.

209- ويصف [معلومات محجوبة] (a/25041/21) أيضاً العنف الذي تعرض له في ذلك اليوم، فيقول: ضربت على الرأس وتعرضت لتعذيب شديد في جميع أنحاء بدني. وتعرضت لأقسى أنواع التعذيب؛ كالضرب على الرأس بعصا، والركلات من الخلف على ظهري وقدمي.

210- وبالنسبة لكل من مكجر ودليج، كان الأثر البدني الطويل الأمد واسع الانتشار بين ضحايا هذه الجرائم، ويشمل الإعاقات الخطيرة في الحركة، والتشويه، وإصابات الظهر والرقبة، والألم

<sup>305</sup> منح الشاهد لاحقاً صفة المجني عليه المشارك P-0919.

المستمر، والإصابات بالرصاص والندوب، وغيرها من الإصابات والندوب الناتجة عن الضرب والجلد. ويذكر [معلومات محجوبة] (a/10536/22) على سبيل المثال الأثر الطويل المدى الذي يعاني منه بسبب الضرب الذي تعرض له في دليج، فيقول:

غُذبت منذ اليوم الأول للقبض علي [...] ولا يمكنني القيام بأي عمل يتطلب جهداً؛ وأشعر بألم شديد.

211- ويصف [معلومات محجوبة] (a/25141/21) أيضاً الضرر الذي يعاني منه حتى اليوم، فيقول: تعرضنا للضرب وسوء المعاملة. ولم نحصل على طعام أو شراب. وضربني أحد افراد الجنجويد ضرباً مبرحاً بعضاً وكُسر [معلومات محجوبة]. ولم يعد بإمكانني استخدامه بشكل سليم لأن الكسر لم يتم علاجه بشكل كافٍ.

212- والضرر النفسي المرتبط بسوء المعاملة حاضر بقوة في ضروب الضرر التي وصفها هؤلاء المجني عليهم وهم عموماً يعانون، حتى يومنا هذا، من الكرب والقلق والاكتئاب، كما يعانون من اضطرابات النوم والأكل. وعلى سبيل المثال، يذكر [معلومات محجوبة] (a/25183/21)، الذي تم احتجازه في مركز شرطة مكجر ما يلي:

بعد إطلاق سراحي، عانيت من إعاقة نتيجة طعني بحرية وبسبب ما نجم عن الأحداث من صدمات نفسية وقلق وغم.

213- وبالإضافة إلى الأثر العقلي الواضح والناجم عن التعذيب البدني، غالباً ما يصف المجني عليهم في نفس الوقت تعرضهم للإيذاء النفسي على أيدي الجناة. ويذكر [معلومات محجوبة] (a/20221/20)، الذي احتُجز في مركز شرطة مكجر، هذا الجانب في إفادته ما يلي:

احتُجزت مع والدي و[معلومات محجوبة] و2 من [معلومات محجوبة] و[معلومات محجوبة]. وتعرضنا للتعذيب والضرب في أجزاء مختلفة من أجسادنا، وتعرضنا للإيذاء النفسي وأجبرنا على رؤية الناس وهم يقتلون أمام أعيننا.

### جيم - الضحايا غير المباشرين والشهود المباشرين - الضرر النفسي

214- عانى العديد من المجني عليهم من الضرر النفسي لأنهم شهدوا بشكل مباشر الأعمال الوحشية المرتكبة ضد أفراد مجتمعهم المحلي، أو لأن لهم علاقة عائلية بشخص أو أكثر من الأشخاص المحتجزين. ففي دليج، شهد العديد من الأفراد إساءة معاملة المحتجزين. ويصف [معلومات

محبوبة] ([معلومات محبوبة]<sup>306</sup>) على سبيل المثال كيف أنه رأى أعمالاً وحشية أثرت على حالته العقلية. ويقول:

لا زلت حتى اليوم، أفكر فيما شاهدته في مركز الشرطة وهذا ما يجعلني حزينا جداً. وكان من الصعب للغاية مشاهدة هذا. وقد أثر على حياتي كلها. وتغيرت حياتي كلها. [...] وأثرت الجرائم على حياتي من حيث التعليم ولم أنجح بالقر الذي كنت أنجح به قبل الأحداث.

215- وعبر [معلومات محبوبة] (a/10020/22)، الذي نزح في البداية إلى دليج بعد تدمير قريته الأصلية، عما يلي:

كل أحداث دليج وقعت أمام عيني. فوالله، ما أشد العذاب والضرب والركل.

216- ويوضح [معلومات محبوبة] ([معلومات محبوبة]<sup>307</sup>)، الذي شهد أيضاً الأحداث في دليج، ما يلي:

حتى يومنا هذا أعاني من مشكلة نفسية في الأكل. ومن القلق والتوتر بسبب ما شاهدته. فلقد فقدت أصدقائي ومعارفي وأفكر فيهم كثيراً.

217- وعادة ما يعاني الضحايا غير المباشرين لجرائم مكجر ودليج، وهم أفراد أسر الضحايا المباشرين لهذه الجرائم، من ضرر نفسي كبير، ولا سيما أفراد أسر القتلى. وأفاد [معلومات محبوبة] ([معلومات محبوبة]<sup>308</sup>) على سبيل المثال بأنه يعاني من الاكتئاب والقلق واضطرابات النوم واضطرابات الأكل، بسبب فقدان والده الذي أُعدم بالقرب من دليج. وعلى نفس المنوال، تصف [معلومات محبوبة] (a/10526/22) الضرر النفسي منذ اعتقال زوجها وشقيقها، ونقلهما إلى مركز الشرطة في دليج، وإعدامهما، فتقول:

منذ العام الذي قُتل فيه زوجي وشقيقي حتى اليوم، لا أستطيع النوم في الليل كلما تذكرت ذلك الحدث.

218- وتصف [معلومات محبوبة] (a/10544/22) تجربتها المؤلمة بعد مقتل ابنها بالقرب من دليج: منذ اليوم الذي قُتل فيه ابني حتى يومنا هذا، فقدت كل ثقة في كل من يرتدي زياً رسمياً وأصبحت أخاف منهم.

<sup>306</sup> [معلومات محبوبة].

<sup>307</sup> [معلومات محبوبة].

<sup>308</sup> [معلومات محبوبة].

219- وبالمثل، يقول [معلومات محجوبة] (a/25054/21)، وهو مقيم أصلي في دليج أعدم والده و[معلومات محجوبة] خارج دليج:

أثناء الأحداث كنت خائفاً ومرتباً. وما زلت أشعر بالحزن الشديد لموت أفراد أسرتي وأيضاً عندما أفكر في كل الفرص الضائعة<sup>309</sup>.

### دال - الضرر الحاصل للمجتمع المحلي

220- تركت الجرائم التي ارتكبت في مكجر ودليج أثراً لا ينمحي على المجني عليهم وأسرهم وعلى مجتمع الفور الأوسع نطاقاً. ولا تزال هذه الأحداث حاضرة إلى حد كبير في الذاكرة الجماعية للمجني عليهم المشاركين ومجتمع المجني عليهم الأوسع نطاقاً.

221- وتُعرف اليوم ساحة دليج التي احتُجز فيها وُعذب المئات من الأفراد بـ"ساحة الشهداء"<sup>310</sup>.

222- وكان [معلومات محجوبة] (a/25207) شاهداً مباشراً على الجرائم التي ارتكبت في دليج ووجهت بشأنها تهم. وعندما سُئل عن ضرره الشخصي، ذكر ما يلي:

عانى مجتمعي المحلي كثيراً وخسر كل شيء. [...] لا سيما أنه طيلة 20 عاماً تقريباً، لم يحصل مجتمعي على أي شيء.

223- والأهم من ذلك، أن الاستهداف المتعمد لأبرز الشخصيات في المجتمعات المحلية كان له أثر كبير على المجني عليهم بصفتهم هيكلاً اجتماعياً. فقد كان العمدات والشيوخ وغيرهم من الأفراد المتعلمين أو البارزين الذين تم احتجازهم وإعدام بعضهم، مكونات أساسية للهياكل المجتمعية داخل القرى والمناطق العديدة التي ينحدرون منها<sup>311</sup>. وكان فقدانهم المفاجئ، بالنسبة لمجتمع الفور، مأساة تعذر التعافي منها وساهمت في تدمير بيئتهم المجتمعية وأثرت بشكل كبير على أسسهم الثقافية والجماعية<sup>312</sup>.

<sup>309</sup> بالإضافة إلى فقدان والدها [معلومات محجوبة]، ووالدة a/25054/21 [معلومات محجوبة] أثناء حملة التفتيش والقبض في دليج. هرب [معلومات محجوبة] أحد أشقائها في نفس اللحظة وهو مفقود حتى يومنا هذا.

<sup>310</sup> a/25139/21 تروي: "رأيت الجنجويد يعتقلون الرجال وينقلونهم إلى منطقة مفتوحة تسمى بوسينغتونينغبان، والتي سُميت فيما بعد "ساحة الشهداء".

<sup>311</sup>نظر الفرع ثالثاً أعلاه.

<sup>312</sup> يذكر الشاهد/المجني عليه المزدوج الصفة p-0907 الدور المهم الذي يقوم به العمدات والشيوخ في الحياة العامة للمجتمعات، كما يذكر الخسارة التي لحقت بتعليم الأجيال الشابة بسبب قتلهم. انظر [ICC-02/05-01/20-T-095-CONF-ENG](https://www.ictj.org/sites/default/files/2023/01/ICC-02-05-01-20-T-095-CONF-ENG)، الصفحة 10، الأسطر 22-25؛ الصفحة 11، الأسطر 1-10.

224- ووصف [معلومات محجوبة] ([معلومات محجوبة]<sup>313</sup>)، الذي شهد الجرائم في مكجر، ضرره المتعلق بهذا فقدان على النحو التالي:

أنا شخصياً كنت أعرف الشيخ من غرب قارسيل، وقد قُتل أيضاً خلال هذه الأحداث. وصعب علي كثيراً أن أشهد ذلك. وأشعر بالألم حتى يومنا هذا. فهؤلاء هم أهلي، ومجمعي المحلي وأثر في ذلك تأثيراً كبيراً.

### تاسعاً - آراء وشواغل المجني عليهم المشاركين فيما يتعلق بهذه الإجراءات

225- أثناء مرافعة هيئة الادعاء، استمعت الدائرة إلى عدد من المجني عليهم - الشهود المزدوجي الصفة، كما استمعت إلى الشهود الذين منحوا في وقت لاحق مركز المجني عليه المشارك، فيما يتعلق بأرائهم وتوقعاتهم بشأن إجراءات المحاكمة هذه. وتعكس الشهادة الشجاعة التي أدلى بها هؤلاء الشهود إلى حد كبير آراء مجتمع المجني عليهم المشاركين الأوسع نطاقاً الذين كان للممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم شرف التحدث إليهم والتشاور معهم

226- وذكر المجني عليهم المشاركون الذين هم أيضاً شهود في هذه الإجراءات، أنهم يعتبرون إدلاءهم بالشهادة أمام المحكمة واجباً. وقال المجني عليه - الشاهد المزدوج الصفة P-0617 في إفادته المكتوبة: "نحن، أهل دارفور، نعلم أن المحكمة منكبة على قضيتنا ومن واجبنا أن نكون شهوداً أمام المحكمة"<sup>314</sup> وبالمثل، أعرب P-0585 (a/25217/21) المجني عليه - الشاهد المزدوج الصفة عما يلي:

جئت إلى هنا للمحكمة الجنائية الدولية لأنني أريد قول الحقيقة أمام هذه المحكمة. وأريد أن أخبركم بما رأيته وما سمعته وما حدث لنا. ونأمل أن يتم إنصافنا في مرحلة ما، لأن ما عشناه كان صعباً جداً. نعم. جئت إلى هنا لأدلي بشهادتي. ونأمل أن يتم إنصافنا في يوم من الأيام<sup>315</sup>.

227- ويلتمس المجني عليهم المشاركون إقامة العدل والمساءلة والاعتراف - نيابة عن أنفسهم وأسرهم ومجتمع الفور الأوسع نطاقاً - ولكن أيضاً كعربون على التزام المجتمع الدولي بالوقوف ضد الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والجرائم الخطيرة، وكتدبير من تدابير الوقاية من تكرار

<sup>313</sup> [معلومات محجوبة].

<sup>314</sup> [.DAR-OTP-0202-1496-R02](#)

<sup>315</sup> [ICC-02/05-01/20-T-100-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 51، الأسطر 20-24.

السلوك الرهيب واللاإنساني والظروف التي تعرضوا لها. ويقترن بهذا الأمر الاعتقاد الصارخ بأن عملية العدالة عنصر أساسي في البحث عن حل لما ابتليت به دارفور من عدم استقرار وعنف مستمرين، وإتاحة عودة المجني عليهم المشاركين إلى أراضي أجدادهم وحياتهم السابقة وتقليدهم ومجتمعاتهم المحلية في نهاية المطاف.

228- وعبر المجني عليه – الشاهد المزدوج الصفة P-0584 (a/25038/21) عن رأي مفاده أن المحكمة يجب أن "تحقق العدالة. وهذا ما عليهم فعله. عليكم أن تحاسبوا هؤلاء المجرمين حتى لا تتكرر هذه الجرائم"<sup>316</sup>.

229- وقال المجني عليه – الشاهد المزدوج الصفة P-0907 (a/25134/21) عما يلي: "نود أن نتصفا المحكمة الجنائية الدولية أولاً. وثانياً، نتمنى أن تطرد المحكمة الجنائية الدولية المستوطنين الجدد من أراضيها حتى يعود اللاجئون إلى بلداتهم الأصلية، وإلى بلداتهم الأم، وإلى بلداتهم الأصلية، ويعيشوا حياتهم كما كانوا يفعلون من قبل"<sup>317</sup>.

230- وأجاب المجني عليه - الشاهد المزدوج الصفة P-0986 (a/25143/21) قائلاً: "ما أتوقعه من هذه المحكمة، أتوقع أن تتحقق العدالة ويلاحق قادة النظام بعدل. [...] وهذا من شأنه أن يؤدي إلى وضع نهاية للحرب والنزاع في دارفور"<sup>318</sup>.

231- ولعل أقوال P-0877 التي استُهلّت بها هذه المذكرة جديرة بالتأمل مرة أخرى: إن الجرائم التي ارتكبت شنيعة، ولهذا السبب يلزم إنصاف المجني عليهم. "ومن المهم للغاية أن نتواصل مع المجني عليهم ونستمع إليهم. ويلزمنا أن نطلع على إفاداتهم. ويلزمنا أن نعرف ما يقولونه عمّن قتل أفراد أسرهم، ومن شردهم، ومن سلبهم ممتلكاتهم، ومن استولى على ماشيتهم. فقد ارتكبت جرائم خطيرة للغاية ولا يمكن لشخص واحد، ولا حتى لمائة شخص، وصفها بما فيه الكفاية. ولهذا السبب أوصي بأن يقاضي العالم المجرمين وعلينا أن نخبر المجني عليهم ونثبت للمجني عليهم أن هناك عدالة في هذا العالم. – ويلزم أن يهب العالم بأسره لمساعدة هؤلاء الأشخاص على استعادة حياتهم"<sup>319</sup>.

<sup>316</sup> [ICC-02/05-01/20-T-092-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 23، الأسطر 8-11.

<sup>317</sup> [ICC-02/05-01/20-T-054-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 13، السطر 23 إلى الصفحة 14، السطر 1.

<sup>318</sup> [ICC-02/05-01/20-T-065-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 19، السطر 23 إلى الصفحة 20، السطر 4.

<sup>319</sup> [ICC-02/05-01/20-T-054-CONF-ENG CT](#)، الصفحة 70، السطر 24 إلى الصفحة 71، السطر 7.

232- وفي مشاوراتها مع المجني عليهم المشاركين الذين ليسوا شهوداً في هذه الإجراءات، شددوا على ضرورة أن تأخذ العدالة مجراها، وعلى أهمية المضي قدماً في العملية القضائية، بعد ما يقرب من عقدين من الأحداث التي طبعت حياتهم

233- وفي خلال تشاور الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم مع موكلها في 13 آذار/مارس 2023، سألت مجموعة المجني عليهم المشاركين المجتمعين عن توقعاتهم بشأن هذه المحاكمة و عما تعنيه العدالة بالنسبة لهم وكانت أجوبة بعضهم كالتالي:

'1' [معلومات محجوبة] (a/10242/22) (منحدر من بنديسي):

"أود أن تسمح لنا المحكمة بالعودة إلى وطننا كمواطنين كاملين المواطن بحقوق كاملة لي ولأطفالي، واستعادة ما تركناه. وأتمنى السلام لوطني وأسرتي وأولادي".

'2' [معلومات محجوبة] (a/10241/22) (منحدر من بنديسي):

"العدالة بالنسبة لي تعني العيش الكريم، وإذا تحققت العدالة، سأستعيد حقوقي وأعود إلى بلدي الأصلية، وأعيش كما كنت أعيش من قبل، وأستعيد كرامتي وهذا هو العدل بالنسبة لي".

'3' [معلومات محجوبة] (a/25190/21) (ضحية غير مباشرة لحادث مكجر):

"أنا نفسي بحاجة إلى العدالة فقط. أنا بحاجة لإحقاق حقوقي. فقد واجهت أنا وأولادي العديد من الصعوبات. وقد تركتني [وفاة] زوجي مثقلة بثمانية أطفال. فأنا أعتني بطعامهم وتربيتهم؛ ولا أستطيع أن أتحمل هذا الأمر بمفردي، لكن لا بد لي من ذلك. وأعني بالعدالة، إحقاق حقوقي. فإذا حدث ذلك، فإنه سيساعدني على تحمل وضعنا الحالي".

'4' [معلومات محجوبة] (a/10199/22) (منحدر من كُدم):

"أود أن أحصل على حقوقي. [...] ولم أكن أتوقع أن تستغرق هذه المشكلة الكثير من الوقت، واعتقدت أنه سيتم حلها، على الرغم من أنني منذ عام 2003 وحتى الآن أسعى جاهداً إلى الحصول على عيش كريم والعيش مثل البشر، ورغم ذلك لست قادراً على ذلك. وإذا استعدت حقوقي وتحققت العدالة، فربما سأعيش كإنسان. وإذا حصلت على حقوقي، فسأنعم بالحرية وأعيش حياتي".

11 نيسان/أبريل 2023

رقم: ICC-02/05-01/20  
ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة

5' [معلومات محجوبة] (a/20668/20) (منحدر من كُدم):

"أطلب من القضاة المضي قدما حتى تتأتى إقامة العدل. [...] وأتمنى أن أعود إلى وطني الحبيب وأن أعيش كما كنت أعيش من قبل. وأنا آسف جداً لأنني قضيت معظم حياتي هنا [معلومات محجوبة] في المخيم، وما زلت أنتظر".

234- وخلال اجتماع سابق، أفاد أحد المجني عليهم المشاركين بما يلي: "إن الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم والمحكمة بشكل عام مسؤولان عما نعمل من أجله لفترة طويلة. فما فتننا ندعو ونشكو ونبحث عن العدالة منذ 20 عاماً. والآن فإن كل عملنا ليس بأيدينا، إنه في بين أيديكم".

235- وليس بوسع الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم إلا أن تردد صوت هذا المجني عليه المشارك. وفيما يتعلق بهذه الإجراءات، فإن عملية العدالة، وتوقعات المجني عليهم المشاركين، هي بين أيدي المحكمة وجميع المشاركين في هذه القضية.

**عاشراً - آراء وشواغل المجني عليهم المشاركين الذين سيمثلون أمام الدائرة**

236- أذنت الدائرة الابتدائية، بناءً على طلب الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم، لأربعة مجني عليهم مشاركين بتقديم آرائهم وشواغلهم حضورياً. وستزيد إفاداتهم المتوقعة من إمكانية فهم الظروف الماضية والحاضرة لهؤلاء المجني عليهم المشاركين وأسرهم ومجتمع الفور الأوسع نطاقاً بعد الأحداث التي وقعت منذ ما يقارب عقدين من الزمن.

237- وبالإضافة إلى ذلك، وبالاقتران مع الشاهد الوحيد المأذون له بالمثل أمام الدائرة الابتدائية، من المتوقع أيضاً أن تسهل آراء وشواغل هؤلاء المجني عليهم المشاركين فهم الدائرة للحالة الخاصة بالنساء والأطفال والشباب، لتوفير قدر أكبر من التوازن في وجهات النظر المعروضة على الدائرة الابتدائية حتى الآن في هذه الإجراءات.

238- ومن أجل مساعدة الدائرة والأطراف، توفر الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم في المرفق ألف ملخصات للآراء والشواغل المتوقعة لهؤلاء المجني عليهم المشاركين الأربعة. وقررت الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم السماح للمجني عليهم أنفسهم باختيار موضوع

11 نيسان/أبريل 2023

رقم: ICC-02/05-01/20  
ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة



ومستوى تفاصيل ما يرغبون في إطلاع الدائرة الابتدائية عليه. وتعكس الملخصات ذلك وهي شخصية للغاية ولكنها تمثل بطبيعتها المجني عليهم المشاركين من منطقة دارفور وتشاد والشتات عموماً.

#### حادي عشر - الشاهد المدلي بشهادته - حالة النساء والأطفال في مخيمات اللاجئين التشادية

239- أذنت الدائرة الابتدائية لشاهد واحد بالمثل أمام الدائرة أثناء عرض الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليها لحججها، [معلومات محجوبة] (DAR-CLR-P-0001). ومن المتوقع أن تزود الشهادة المتوقعة لهذا الشاهد الدائرة بالأدلة ذات الصلة وبإفادة مستنيرة لفرد من داخل مجتمع اللاجئين الدارفوريين في تشاد بشأن الحالة الخاصة للنساء والأطفال الذين يعيشون كمقيمين لفترات طويلة في مخيمات اللاجئين في تشاد.

240- ومن أجل مساعدة الدائرة والأطراف، توفر الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم في المرفق باء ملخصاً للشهادة المتوقعة لهذا الشاهد.

#### ثاني عشر - الخاتمة

241- تطلب الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم إلى الدائرة الابتدائية بكل احترام أن تأخذ الأقوال الواردة أعلاه، والآراء والشواغل المبلغ عنها للمجني عليهم المشاركين بعين الاعتبار أثناء مداوات الدائرة في هذه الإجراءات.

قُدِّمت مع كامل الاحترام،

{توقيع}

ناتالي فون فيستنجهاوزن

الممثلة القانونية المشتركة للمجني عليهم

بتاريخ 11 نيسان/أبريل 2023

برلين، ألمانيا

11 نيسان/أبريل 2023

رقم: ICC-02/05-01/20  
ترجمة رسمية صادرة عن المحكمة